



جامعة وهران 2
كلية الحقوق والعلوم السياسية

مذكرة

للحصول على شهادة ماجستير
في القانون العام
تخصص علاقات دولية و سياسة دولية

الدبلوماسية البرلمانية وإسهاماتها في
حل الخلافات العالمية والوطنية

مقدمة ومناقشة علنا من طرف

السيد: عيسى بورقبة

أمام لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة وهران 2	أ.د. ملياني فاتح الحبيب
مشرفا و مقررا	جامعة وهران 2	أ.د. ثابت دراز أحلام
مناقشا	جامعة وهران 2	أ.د. حمدان ليلي
مناقشا	جامعة وهران 2	د. طيبي هاشمي محمد الأمين

السنة الجامعية : 2014-2015

شكر وتقدير

أقدم بالشكر الخالص إلى الأستاذة الدكتورة "ثابت دراز أحلام"، التي تفضلت بقبول الإشراف على هذا العمل المتواضع، وعلى مساعدتي في مختلف مراحل إنجاز هذا البحث، وأخلص تقدير لها على تفهمها وصبرها علي خلال جميع أطوار التحضير لهذه المذكرة.

الشكر موصول أيضاً لجميع الأساتذة، الزملاء والأصدقاء الذين ساهموا في تشجيعي من أجل إتمام مناقشة هذه المذكرة، والله لا يضيع أجر المحسنين.

تتويبه وشكر خاص
~ 2 ~

إلى الوالد والأخ الكبير والأستاذ المعلم، الرجل الفاضل: عبد
القادر بن صالح، الذي فتح لي بإذنه تعالى أبواب الولوج إلى
عوالم علي أن أعترف اليوم بأنها مكنتني من الانتقال من عالم
إلى عالم. فالدولة تبني بالسياسات الرشيدة، وتنجح بوقوف
الرجال.

فدامت الجزائر دولة رجال.. يبنوها الرجال.. ولا تزول بزوال
الرجال...

إهداء

إلى والدي - رحمه الله - فقد تمنى كثيراً رؤية أبنائه جميعاً خريجي جامعة،
هو الذي تربي يتيماً وعاش أمياً لا يفقه في الدنيا غير ثقافة الحلال.

إلى والدتي - أطال الله عمرها وأمدّها بالصحة والعافية، التي تعلمت على يديها أولى الأبجدية وحفظت عنها أهم أسباب النجاح، وهو الصبر.

إلى زوجتي التي أمدتني صابرة وأبوة بجميع أسباب الصبر على نفسي من أجل إتمام هذا العمل.

إلى روح أخي "محمد" رحمه الله الذي تمنيت حضوره معي في هذا المقام.

إلى روح أخي المهندس "محمد بو عبد اللي" الذي فرح وكان سيفرح كثيراً معي اليوم.

إلى جميع إخوتي وأخواتي: بن يحي، جيلالي، ميمونة، وهوارية.

إلى الأصدقاء جميعهم، وفي مقدمتهم أولئك الذين لم تلد لهم أمي وسيبقون إخواني: إبراهيم، قاسم وأحمد وأصهاري جميعاً نساءً ورجالاً.

إلى كل من علمني حرفاً أو أشار علي بخير أو رحمني ذات يوم.

الخطوة.

مقدمة.

الباب الأول: مدخل إلى الدبلوماسية
(المفهوم النظري، التقسيمات ودور البرلمان والبرلمانيين)

مقدمة الباب الأول:

الفصل الأول: مفهوم الدبلوماسية، جذورها وأنواعها

المبحث الأول: مفهوم الدبلوماسية وجذورها

المبحث الثاني: أنواع الدبلوماسية

الفصل الثاني: مفهوم ودور الدبلوماسية البرلمانية

المبحث الأول: عوامل ظهور الدبلوماسية البرلمانية

المبحث الثاني: البرلمان الجزائري والدبلوماسية البرلمانية

الباب الثاني:

النزاعات الدولية وصور أشكال ممارسات الدبلوماسية البرلمانية في حلها، الحد
والوقاية منها.

مقدمة الباب الثاني

الفصل الأول: مفهوم النزاعات، أنواعها ودور الدبلوماسية البرلمانية في حلها

المبحث الأول: مفهوم النزاعات الدولية وأنواعها

المبحث الثاني: دور الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات والوقاية منها

الفصل الثاني: الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات الوطنية

المبحث الأول: مكانة الملاحظة البرلمانية في نظام الملاحظة الدولية للانتخابات

الوطنية

المبحث الثاني: نماذج وخصوصية عمل بعض المنظمات البرلمانية الإقليمية والأوروبية

في عملية ملاحظة الانتخابات الوطنية وتميزها عن الملاحظة الدولية الحكومية وغير

الحكومية

الخاتمة

قائمة المراجع

الملاحق

مقدمة

مقدمة:

إن التنامي الكبير لمفاهيم الديمقراطية والحكم الراشد، وحقوق الإنسان والتقدم الغير مسبوق لوسائل الاتصال والتواصل، والتدفق المعرفي الكبير بالتوازي مع انتهاء عصر الثنائية القطبية وبداية عصر الأحادية القطبية وتجليات الهيمنة الأمريكية، نهاية القرن العشرين وبدايات القرن الواحد والعشرين، وتحول العالم إلى قرية كبيرة، أدى إلى بروز فواعل دولية جديدة في العلاقات الدولية، والمجتمع الدولي، أعادت تحديد الأطراف الفاعلة في السياسة الخارجية وتقاسمهم للأدوار والوظائف من زوايا مختلفة.

كما أن التطور الغير مسبوق للعلاقات والمبادلات بين الدول وتنامي ظاهرة العولمة، وخلق فضاء تبادلي بين الشعوب عبر الشبكة العنكبوتية، كالجمعيات والنقابات والأحزاب والمنظمات غير الحكومية والشركات المتعددة الجنسيات، أسهم في بروز أنواع من الدبلوماسية، فرضتها التطورات والحالة الراهنة للسياسة الدولية، فأصبحت جميع أشكال الدبلوماسية الموازية من أهم الفواعل المعبرة عن الإرادة السياسية للشعوب.

إن مصطلح الدبلوماسية يعود إلى العهد الإغريقي، التي تخول للدبلوماسي أثناء سفره أداء المهام الملقاة على عاتقه، وتمثيل مصالح الدولة مع الحكومات والبلدان الأجنبية وإدارة المفاوضات الدبلوماسية، غير أن تعريف الدبلوماسية عند الأكاديمية الفرنسية هي: فن وأسلوب التفاوض في المسائل الكبرى حتى أصبح لفظ دبلوماسية يعني المفاوضات⁽¹⁾.

(1) سعيد ابو عبادة، الدبلوماسية تاريخها مؤسساتها و انواعها و قوانينها، دار الشيماء للنشر والتوزيع، 2009، ص 21

وهناك تعاريف أخرى، بأنها عملية سياسية تستخدمها الدولة في تنفيذ سياستها الخارجية وتعاملاتها مع الدول والأشخاص الدوليين الآخرين وعلاقتها الرسمية مع كياناتها ضمن النظام الدولي العام⁽¹⁾.

غير أن البعض قد عرف الدبلوماسية على أنها لا تعتبر أداة تنفيذ للسياسة الخارجية بل أداة تحضير وإعداد لها⁽²⁾، وهذا المفهوم يعكسه التطور الذي عرفه المجتمع الدولي، وبروز الدبلوماسية الجماعية من خلال آلياتها الشعبية وفي وسائلها أيضاً، على اعتبار أن الدبلوماسية لا تستطيع أن تتجح إلا بدبلوماسيين شعبيين يأتون من عموم الشعب ويفهمون لغته، وتشجع مما سبق أن علاقة البرلمان بالسياسة هي علاقة متداخلة. إن الاعتقاد الذي تولد عن سوء فهم لدور البرلمان وعلاقته مع الهيئة التنفيذية، التي واصلت صلاحياتها في مجال السياسة الخارجية، لم يقتصر على الدول الحديثة العهد بالديمقراطية، بل يجد تطبيقاته حتى في الدول العريقة والرائدة ديمقراطياً، باعتبارها مجالاً سيادياً محصوراً في الهيئة التنفيذية، وهذا ما يكرسه الدستور الجزائري في المادتين 70⁽³⁾ و 77⁽⁴⁾، حيث يحصر تأطير وتنفيذ السياسة الخارجية بالجهاز التنفيذي تحت إشراف رئيس الجمهورية، ومع ذلك غالباً ما يظهر أن هناك نوع من التراضي بين الفرقاء السياسيين عندما يتعلق الاختلاف بالمسائل الجوهرية لوجود الدولة، وامتلاك الهيئة التنفيذية للمعطيات والمفاتيح اللازمة وإطلاعها على الواقع الداخلي والخارجي، يؤهلها لاعتماد القرارات في مجال السياسة الخارجية، وباستثناء الكونغرس الأمريكي، وبخاصة

(1) الشامي حسين علي، عن مذكرة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في موضوع: "السياسة الخارجية للبرلمان المغربي، أية فعالية؟"، مجلة الفقه والقانون، المغرب، ص 4.

(2) الشامي حسين علي، عن مذكرة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في موضوع: "السياسة الخارجية للبرلمان المغربي، أية فعالية؟"، مجلة الفقه والقانون، المغرب، ص 4.

(3) المادة 70 من الدستور: "يجسد رئيس الجمهورية، رئيس الدولة، وحدة الأمة وهو حامي الدستور، ويجسد الدولة داخل البلاد وخارجها". الجريدة الرسمية، رقم 76، المؤرخة في 08 ديسمبر 1996، معدل بالقانون رقم 2-3 المؤرخ في 10 أبريل 2002 والقانون رقم 19-08 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008.

(4) المادة 77 الفقرة 3، المصدر نفسه.

مجلس الشيوخ الذي يحظى باختصاصات واسعة في المجال الدبلوماسي، فإن أغلب البرلمانات في العالم يبقى دورها محصوراً في مراقبة النشاط الخارجي للسلطة التنفيذية، ومن المنطقي أنه من الصعب إشراك المجالس التشريعية في عملية صنع القرار الخارجي نتيجة سرعة تطور الأحداث الدولية وصعوبة توقع نتائجها، كما هو حاصل اليوم في الوطن العربي بالإضافة إلى المفاوضات التي تحاط بالسرية بين الدول وهذا ما يطرح جدلاً حول إبعاد المجالس وجعلها في منأى عن النشاط الدبلوماسي للدولة، ويبقى الاعتقاد السائد أن تدعيم دور البرلمان في الدبلوماسية الخارجية بإمكانه تحقيق نتائج إيجابية للحكومات، فالرأي العام سيصبح أكثر إدراكاً لتوجهات الدبلوماسية الخارجية وسرعة تنفيذها، كما أنه سيسبغ بعداً شعبياً إنسانياً على هذه التوجهات.

إن الدستور الجزائري ينص صراحة على أن السياسة الخارجية والنشاط الدبلوماسي من مهام السلطة التنفيذية⁽¹⁾. ويبقى دور البرلمان يتمثل في ممارسة وظيفة الرقابة التي تعتبر من الاختصاصات الأساسية للمؤسسة التشريعية، كإقرار الاتفاقات والمعاهدات الدولية⁽²⁾. وعلى العموم فإن دور البرلمان في إعداد السياسة الخارجية، يبقى جديراً بالاهتمام لأن طبيعة الحكم جعلت من البرلمان جهازاً لممارسة حق الرقابة البعدية، فبالرغم من عدم مشاركة البرلمان في رسم السياسات العامة ولو على سبيل الاستشارة، إلا أن البرلمان الجزائري يحوز على صلاحية الدعوة إلى عقد جلسة عامة للبرلمان بغرفتيه المجتمعين معاً للتطرق لموضوع السياسة الخارجية⁽³⁾.

لقد أصبحت البرلمانات في الديمقراطيات الحديثة تتولى، بالإضافة إلى وظائفها التقليدية في مجال التشريع ومراقبة العمل الحكومي، القيام بأدوار طلائعية في المجال

(1) الدستور الجزائري، المادة 70، المصدر السابق.

(2) المصدر نفسه.

(3) المادة 130 من الدستور: "يمكن للبرلمان أن يفتح مناقشة حول السياسة الخارجية، بناء على طلب رئيس الجمهورية أو رئيس إحدى الغرفتين، يمكن أن تنتج هذه المناقشة عند الاقتضاء بإصدار البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعين معاً لائحة يبلغها إلى رئيس الجمهورية".

الدبلوماسية. فالدبلوماسية البرلمانية في عالم اليوم تنصدر قائمة مختلف أصناف الدبلوماسية الموازية لكونها تمارس من طرف البرلمانيين باعتبارهم يمثلون الإرادة الشعبية طبقاً لما تقرره الممارسة الديمقراطية التي أضحت التوجه الأكثر انتشاراً وقبولاً في السياسة الدولية، فضلاً عن استقلالية البرلمانيين وإمكاناتهم في التحرك بحرية مما يسهل عملية التواصل فيما بينهم وتبادل وجهات النظر بعيداً عن إكراهات الالتزام بالرسميات والترتيبات البروتوكولية التي تواجه عادة الدبلوماسية الرسمية. ويزداد العمل الدبلوماسي البرلماني أهمية في محيط دولي أصبح معولماً على كافة المستويات وهي ظاهرة أفرزت تعدد المتدخلين في المجتمع الدولي بكيفية تؤسس لبيئة دولية جديدة يصعب على الدبلوماسية الرسمية التحكم فيها. لذلك فقد أصبح العمل الدبلوماسي للحكومات في الوقت الحاضر في حاجة ماسة إلى روافد تدعمه وتساعد من أجل تنمية قدراته على دعم وتطوير العلاقات الثنائية والمتعددة الأطراف بين الدول. ولهذه الغاية يزداد الرهان على تفعيل الدبلوماسية البرلمانية لدعم الدبلوماسية الرسمية.

1- الإشكالية:

إن الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة تتمحور في السؤال التالي:

ما هو محتوى الدبلوماسية البرلمانية، وما مدى قدرتها على حل

النزاعات الدولية والوقاية منها ؟

إن النشاط الحثيث لهذه الدبلوماسية يفرض حتماً إلى ضرورة معرفة مدى مساهمتها في إغناء القانون الدولي؟ أو حتى المشاركة الضمنية أو الفعلية في صياغة قواعده.

كما ان انتشار المنابر الدولية وكثافة النشاطات الخارجية للبرلمان منذ بدايات القرن الحادي والعشرين على الخصوص؛ قد أفضى بالضرورة إلى طرح مجموعة استفسارات وتساؤلات على النحو التالي:

- ما هو مفهوم الدبلوماسية، وما هي جذورها وأنواعها ؟
- ما هو مفهوم ودور الدبلوماسية البرلمانية ؟
- ما هو دور الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات الدولية ؟
- ما هو محتوى الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات الوطنية ؟
- هل الدبلوماسية البرلمانية مكتملة للدبلوماسية الرسمية (التقليدية) بطرق مختلفة، أم وسيلة للتعبير بطريقة أخرى عن نفس مواقف الدول؟
- ما هي الإسهامات الحقيقية للدبلوماسية البرلمانية في ترقية الديمقراطية التشاركية والبناء المؤسسي؟
- إلى أي مدى تساهم فرق الملاحظة الانتخابية في تكريس الديمقراطية والوقاية من النزاعات الناتجة عن العمليات الانتخابية؟
- لقد تغير النشاط الدبلوماسي التقليدي وأجبر على التكيف مع المعطيات والمتغيرات الجديدة، حيث تعددت صورته وأشكاله فيما بين تقليدي رسمي وموازي بمختلف الأشكال، غير أن الدبلوماسية البرلمانية تتصدر الدبلوماسية الموازية، بل أصبحت ضرورية بفضل الأعمال التي جسدها في الواقع، ومن هذا المنطلق يبقى السؤال: هل نجحت الدبلوماسية البرلمانية في فرض نفسها كفاعل دبلوماسي يتجه إلى إيجاد الحلول أو تحضير الأرضية لها؟ ألم تكن المأساة الوطنية الجزائرية خلال العقد الأخير من القرن العشرين دليل على أهمية الدبلوماسية البرلمانية؟ ألم تتمكن الدبلوماسية البرلمانية الجزائرية من فتح بعض النوافذ على الحصار الدولي غير المعلن على الجزائر في الفترة ما بين (1992-1999)؟
- ألم تتمكن فرق الملاحظة الانتخابية من توفير الظروف لنجاح الانتخابات، لتدفع ببروز ديمقراطيات صاعدة؟ وفي نفس الوقت ساهمت في منع النزاعات والوقاية منها؟

2-أسباب اختيار الموضوع:

إن أسباب اختيار موضوع هذه الدراسة تعود بالتحديد إلى تنامي انتشاره في العلاقات الدولية، فأمام التقدم الرقمي المهول وغير المسبوق في العالم، خصوصاً على مستوى الاتصالات، أصبح ممكناً لجميع الفاعلين في المعمورة المشاركة في تشكيل السياسات الخارجية، وينبع أصل اهتمامي بالموضوع إلى الدور الذي لعبته المؤسسة النيابية الجزائرية في فك بعض الحصار غير المعلن عن الدولة الجزائرية. كما أن الإطلاع على تجربة وتاريخ عمل المنظمات قادمي إلى التعرف على أن الاتحاد البرلماني الدولي المؤسس عام 1889 يعتبر عميد المنظمات الدولية. إضافة إلى أن تأسيسه جاء تتويجاً لمسار عمل مجموعة من البرلمانيين، على العكس من الكثير من المنظمات التي تأسست كرد فعل على أحداث أو حروب معينة، وهو ما مكن رؤسائه الأوائل من الحصول على جوائز نوبل للسلام⁽¹⁾ في بدايات القرن العشرين. هذا الأمر أثار فضولي من أجل البحث في الموضوع.

وقد شجعني على ذلك اشتغالي في هذا الحقل على مستوى المؤسسة البرلمانية، الأمر الذي مكّني من الاضطلاع على حيثيات الموضوع، والوقوف على مدى أهميته وإسهاماته في تحقيق السلم وصونه والوقاية من النزاعات في العالم.

3-المقاربة المنهجية:

إن التنظير ليس من كماليات البحث العلمي بقدر ما هو ضرورة ملحة للباحث، من أجل التأسيس لبحثه. وعليه فإن العمل النظري يبقى مقاربة نمطية لبناء المعرفة

(1) مجلة الفكر البرلماني. العدد 26. نوفمبر 2010. منشورات مجلس الأمة، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار - قراءة في كتاب منبر الشعوب (مسيرة الإتحاد البرلماني الدولي..)

العلمية وضرورة لكل ملاحظتنا، كما يظل شرطاً ضرورياً للتحليل والتفسير في البحوث العلمية.

فالنظرية كما يشير إليها طلعت همام عبارة عن إطار فكري يفسر مجموعة من فرضيات علمية ويضعها في نسق علمي مترابط⁽¹⁾، لهذا اعتمدت في دراستي على المنهج الوصفي التحليلي. بالاعتماد على مدى تطابق البحث مع المعطيات الواقعية المعمول بها، أو الحالات الظاهرة ذات الصلة بموضوع البحث.

ويعتمد البحث على أسس الدراسة التقييمية (EVALUATION STUDIES)، والتي تبحث على تقييم مدى فاعلية سياسة معينة، من حيث آلياتها وصناعاتها ومخرجاتها، وتنفيذها والمستهدفين منها، وبعبارة أخرى تستهدف الدراسة مقارنة بين الأهداف المعلنة والنتائج المحققة في الميدان.

وتقوم الدراسة التقييمية على جمع المعلومات والبيانات والوثائق والنصوص، ودراستها وتحليلها واستخلاص النتائج منها. وفي ذلك اعتمدت أيضاً على المقارنة المؤسساتية القانونية والدراسة الوصفية.

4-أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تبيان التطور الذي عرفته الممارسات الدبلوماسية في العقود الأخيرة ومدى ارتباط ذلك بالتقدم الذي عرفته الإنسانية والمعمورة في جميع المجالات، مما أفضى بتداعياته على النشاط الدبلوماسي، فقد أنتج التقدم العلمي والتكنولوجي المرافق بالتدفق المعرفي الضخم ديمقراطية أكثر للعلاقات الدولية وإشراك أكبر لفواعل جديدة في الشؤون الخارجية على جميع المستويات الإقليمية، الجهوية والقارية.

(1) طلعت همام: قاموس العلوم النفسية والاجتماعية، مؤسسة الرسالة.

إن عصر السماوات المفتوحة وتطور الوسائل التكنولوجية الحديثة اقتحمت الحياة اليومية للمواطن، فلم تعد الدولة بعيدة عن الأحداث العالمية أو الإقليمية، فأصبحت الشعوب اليوم معنية بالقضايا الدولية والإقليمية، ولم تعد تلك الدولة التقليدية التي لا تهتم سوى بشؤونها الداخلية؛ بل فرضت التكنولوجيا الحديثة على الأنظمة تغيير سياستها الدبلوماسية وإشراك المجالس البرلمانية في السياسة الخارجية لإعطائها مصداقية أكبر داخلياً من طرف شعبها وخارجياً من طرف المنظمات الدولية غير الحكومية وهو ما يبرر أهمية الدبلوماسية البرلمانية ودورها الأساسي في استقرار الحكومات وتعزيز الأمن والسلم على المستويين الداخلي والخارجي.

لذلك فإن هذا البحث يرمي إلى تقديم شروحات تفسيرية وتحليلية لهذه الظاهرة العالمية المرتبطة بحالة التطور الكبير لوسائل العمل والاتصال الدولي، وكذلك للوقوف على النتائج التي حققتها في سبيل حل القضايا التي تؤرق الإنسانية، وأهمها المشاكل العابرة للحدود أو تلك المرتبطة بضرورة تعبئة المجهود الدولي من أجل حماية الأرض وساكنتها.

كما يتضمن تحليل مستوى مساهمة الدبلوماسية البرلمانية في ترقية الفعل الديمقراطي، وتعزيز دور البرلمانات في التمكين للديمقراطية التشاركية، وأيضاً لتفعيل دورها في حل الخلافات والنزاعات وطنياً ودولياً، والمساهمة في التوصل إلى الاتفاقيات والمعاهدات عن طريق التحضير لترقية قواعد قانونية دولية جديدة.

تبعاً للإشكالية المطروحة حول موضوع الدراسة، والمتعلقة بـ: "محتوى الدبلوماسية البرلمانية ودورها في حل النزاعات الدولية والوقاية منها"، وبالرغم من قلة الدراسات القانونية الدقيقة، وشحّ المراجع ذات الصلة بالموضوع، وبالنظر لأهمية الموضوع من

زاوية ضرورة متابعة مستجدات الساحة الدولية الدبلوماسية وتطور مهام البرلمانات، ودورها في الساحة الدولية كفاعل أساسي في حل النزاعات الإقليمية والدولية، وأخذا بعين الاعتبار لراهنية الموضوع وتشعبه، وصعوبة تحديد معالمه، تضمنت الدراسة بابين في تحليل الموضوع هما:

- الباب الأول: مدخل إلى الدبلوماسية (المفهوم النظري، التقسيمات ودور البرلمان والبرلمانيين).

- الباب الثاني: النزاعات الدولية وصور أشكال ممارسات الدبلوماسية البرلمانية في حلها، الحد والوقاية منها.

ويتضمن الباب الأول فصلين، جاء الفصل الأول لتبيان مفهوم الدبلوماسية جذورها وأنواعها، والفصل الثاني يتضمن تحليل أنواع الدبلوماسية وأشكالها.

الفصل الثاني من الباب الأول جاء بعنوان مفهوم ودور الدبلوماسية البرلمانية، وقد احتوى مبحثين، المبحث الأول تحت عنوان عوامل ظهور الدبلوماسية البرلمانية، والثاني بعنوان: البرلمان الجزائري والدبلوماسية البرلمانية.

ويتضمن الباب الثاني من الدراسة فصلين أيضاً، الفصل الأول لتحديد مفهوم النزاعات، أنواعها ودور الدبلوماسية البرلمانية في حلها، وفي الفصل الثاني تم تحليل دور الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات والوقاية منها. ومكانة الملاحظة البرلمانية في نظام الملاحظة الدولية للانتخابات الوطنية. مع ذكر نماذج وخصوصيات عمل بعض المنظمات البرلمانية الأوروبية والإقليمية في عملية ملاحظة الانتخابات الوطنية والفرق بينها وبين الملاحظة الحكومية وغير الحكومية.

الباب الأول

مدخل إلى الدبلوماسية

(المفهوم النظري، التقسيمات ودور البرلمان والبرلمانيين)

الفصل الأول:

مفهوم الدبلوماسية، جذورها وأنواعها

الفصل الثاني:

مفهوم ودور الدبلوماسية البرلمانية

مقدمة الباب الأول:

إن الدبلوماسية وبالرغم من اختلاف مفاهيمها أو المقاربات المعدة لتعريفها، فهي فرع من فروع القانون العام، تعني نشاطاً معيناً تمارسه الدولة في مجال معين، ومحصور للدولة وهو النشاط الخارجي، كما تعين الدبلوماسية الفاعلين الدبلوماسيين الرسميين، وقد تغيرت مع مر السنين والعصور طرائق وأشكال عملها، وتظل المعايير التي جاءت في اتفاقيات فيينا 1969 المعايير التي تحكم النشاطات القنصلية والدبلوماسية في العالم. وقد أثرت العولمة أنواعاً جديدة للدبلوماسية الرسمية، كما أنتجت أساليب عمل تبقى الدبلوماسية الرسمية غير معتادة عليها، فمسلّمات السرية والتحفّظ قد تراجعت أمام التقدم المهول لوسائل الاتصال التكنولوجية، وأصبح الفاعلون الدبلوماسيون الرسميون عديدين بالنظر إلى التطور الكبير في عصر الفضائيات وأسلوب النقل المباشر للأحداث. ومن جهة أخرى فإن العولمة وتجلياتها المتعددة الأبعاد قد أنهت "حالات التعطيل والحجر" أو حتى "الاغتصاب"، كما يستعمله الدكتور "كلوفيس مقصود"⁽¹⁾ المندوب السابق للجامعة العربية لدى الأمم المتحدة، فهذا الأخير يرى أن من تداعيات العولمة إنهاء اغتصاب الحكومات لمفهوم الدولة، خصوصاً في العالم العربي. فهو يعتبر الحكومات جزءاً من الدول، وأن هناك مؤسسات مجتمعية مثل المجتمع المدني والمؤسسات النيابية، هي جزء من الدول أيضاً.

وفي طرح الأستاذ "كلوفيس مقصود" تتحول الدولة إلى منبر للحكومات والشعوب، الحكومات ممثلة برسميها، وال جماهير ممثلة بالبرلمانات وممثلي المجتمع المدني. وفي ذلك بحسبه؛ ضماناً لأن يتحول الالتزام بالمواثيق والقرارات إلى ضرورة ولا يبقى نزوة أو هواية⁽²⁾.

(1) كلوفيس مقصود، من زوايا الذاكرة، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2014. ص 269-349.

(1) كلوفيس مقصود، الدبلوماسية القومية، في "الدبلوماسية العربية في عالم متغير"، مركز دراسات الوحدة العربية، دار الخليج للصحافة والطباعة والنشر، 2003، ص 68.

ثم أن الثقة في الدبلوماسية الرسمية كأداة لإدارة العلاقات الدولية أخذ يتراجع أمام مقومات أخرى، مثل القوة في شقيها الاقتصادي والعسكري، ويعزو البعض ذلك إلى ضعف الجهاز الدبلوماسي التقليدي، ولو أن القطيعة بين الموقف السياسي الرسمي والموقف الشعبي تضعف إلى حد بعيد في العصر الحالي الأداء الدبلوماسي الرسمي وتقلل من نتائجه. ومن العوامل التي ساهمت في بروز الدبلوماسية البرلمانية، نذكر:

- تأثير الرأي العام المتزايد في صنع السياسة الخارجية،
 - تطور تقنيات الاتصالات الدبلوماسية،
 - تدويل القضايا المحلية،
 - أولوية الاقتصاد في العلاقات،
 - طغيان الاهتمام الشعبي والنخبوي بالقضايا الدولية.
- ولذلك تصدرت الدبلوماسية البرلمانية واجهة أنواع وأشكال الدبلوماسية الموازية، فهي كدبلوماسية شعبية وأهلية وشبه رسمية تساهم اليوم في العمل الدبلوماسي. ولأجل الإحاطة بموضوع الدبلوماسية كمفهوم نظري وتطبيقاته العملية، والدبلوماسية كأحد مجالات نشاط الدولة وأنواعها القديمة والجديدة الناتجة عن العولمة، بما في ذلك أشكال الدبلوماسية الموازية، التي تتصدرها الدبلوماسية البرلمانية، فقد جاء الباب الأول في فصلين على النحو التالي:

- الفصل الأول: مفهوم الدبلوماسية، جذورها وأنواعها.
- الفصل الثاني: مفهوم ودور الدبلوماسية البرلمانية.

الفصل الأول:

مفهوم الدبلوماسية، جذورها وأنواعها

بالنظر إلى عراقية مفهوم الدبلوماسية ولمعالجة فكرة ظهورها وتطور مفهومها، فقد تم التأسيس لذلك بالتعرض لمفهومها وجذورها التاريخية، وعرض الشروحات المختلفة لمجموعة من الفقهاء في هذا الميدان، وصولاً إلى الشكل الذي تم تأطير الدبلوماسية فيه في الوقت الراهن، كنتيجة للتغيرات التي عرفت سيرورة العلاقات الدولية والتعاملات في المجتمع الدولي، خصوصاً بعد مؤتمر وستفاليا (Westphalée) 1648، وحتى المصادقة على اتفاقيات فيينا (1969) المنظمة للشؤون الدبلوماسية والقنصلية، مع الإفاضة في التأسيس والشرح للأشكال الجديدة للممارسة الدبلوماسية، خصوصاً ما نتج عن التقدم الكبير للإنسانية في وسائل الاتصال والتواصل، وهو ما أنتج أشكالاً وصوراً جديدة للعمل الدبلوماسي وفتح الباب لفاعلين جدد في المسرح الدولي.

وعلى ضوء ذلك، سوف يقسم هذا الفصل إلى مبحثين:

- المبحث الأول: مفهوم الدبلوماسية وجذورها،

- المبحث الثاني: أنواع الدبلوماسية.

المبحث الأول: مفهوم الدبلوماسية وجذورها

المطلب الأول: مفهوم الدبلوماسية

الدبلوماسية "Diplomatie" مصطلح يوناني الأصل، انتقل إلى اللاتينية ومنها إلى اللغات الأوروبية، وأصل معناه "الوثيقة المطوية" نسبة إلى الاسم اليوناني القديم Diploma، وعندما انتقل إلى اللغة اللاتينية فإنه استعمل في معنيين⁽¹⁾:

الأول: معنى الشهادة (الوثيقة)، التي يتبادلها الملوك في علاقتهم الدبلوماسية التي

تمنح حاملها امتيازاً معيناً، والتوصيات بحسن استقباله واحترامه، وفي ضوء هذا

(1) سعيد أبو عبادة، الدبلوماسية تاريخها مؤسساتها وأنواعها وقوانينها، دار الشيماء للنشر والتوزيع، 2009، ص 21.

الاستعمال عرفت اللغة الفرنسية ومن بعد باللغة العربية كلمة ديبلوما Diploma أي المطوية بمعنى الشهادة العالية التي تمنح للدارسين.

أما المعنى الثاني فإنه يتعلق باستعمال الرومان كلمة دبلوماسية بما يفيد طباع المبعوث الدبلوماسية، وما تقتضيه هذه الصفة من الأدب والمودة المصطنعة وتجنب أسباب النقد، وهذا ما قصدت إليه كلمة Diplome اللاتينية بمعنى الرجل المناق ذي الوجهين، ومنها اشتق في اللغة الفرنسية Depliorae بمعنى مخادع وبعد قيام الأمم المتحدة عام 1945، قامت اللجنة السادسة بوضع مشاريع اتفاقيات دولية لتنظيم العلاقات الدبلوماسية بين الدول، وهي اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام 1963⁽¹⁾.

طرحت عدة تعريفات للدبلوماسية، وركز كل تعريف منها على جانب معين من جوانب العمل السياسي، فبعض التعريفات ركزت على الجانب الوظيفي فعرفتھا (العمل الرسمي لتوجيه العلاقات بين الدول).

وذهبت بعض التعاريف إلى أن الدبلوماسية هي، علم العلاقات الدولية ومن بين أصحاب هذا الاتجاه (شارل كالفو، Charles Calvo) الذي عرفها (علم العلاقات القائمة بين مختلف الدول والمنبثقة عن مصالحها المتبادلة وعن مبادئ القانون الدولي وأحكام الاتفاقيات) والواقع أن التعاريف التي تذهب إلى أن الدبلوماسية هي علم مستقل، تعاريف منتقدة لأن الدبلوماسية، في الواقع هي فرع من فروع القانون العام وليست علم مستقل وهذا ما أكده الفقيه (جنيه) الذي عرف الدبلوماسية بأنها (فرع من فروع القانون العام الذي

(1) د. سهيل حسين الفتلاوي، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، 2007، ص 221.

يهتم على وجه الخصوص بتوجيه وتنظيم العلاقات الخارجية للدول ويشترط تمثيل هذه الدول في الخارج وإدارة المسائل الدولية وكيفية توجيه المفاوضات⁽¹⁾.

أما الفقيه (براديه فودريه، Pradier-Fodéré) فيعرفها بأنها: (فن تمثيل الحكومة ومصالح البلاد لدى الحكومات وفي البلاد الأجنبية، والعمل على ألا تنتهك حقوق ومصالح وهيبة الوطن في الخارج وإدارة الشؤون الدولية وتولى أو متابعة المفاوضات السياسية)⁽²⁾.

المطلب الثاني: تعريف الدبلوماسية.

لكلمة "الدبلوماسية" مدلول لغوي وآخر اصطلاحى.

أولاً: الدبلوماسية لغة: هي كلمة يونانية الأصل (Diplomacy) وتعني الوثيقة الرسمية المطلوبة مرتين والصادرة عن الرؤساء السياسيين للمدن التي كان يتكون منها المجتمع الإفريقي القديم، وكان يطلق على هذه الوثائق أيضاً خطاب التقديم (une lettre d'introduction) وذلك على أساس أنه خطاب تقديم المبعوث الدبلوماسي صادر من رئيس دولته إلى رئيس الدولة الأخرى المرسل لها هذا المبعوث، ويوضح صفة المبعوث وطبيعته وحدود مهمته.

ثانياً- تعريف الدبلوماسية اصطلاحاً: اختلف فقهاء وشرح القانون الدولي العام حول تعريف الدبلوماسية قانونياً أو اصطلاحياً، حيث ربط البعض هذا التعريف بالغرض من إنشاء البعثات الدبلوماسية، ولذلك عرف هذا البعض الدبلوماسية بأنها السياسية الخارجية للدولة، أو هي فن توجيه العلاقات الدولية، أو هي سياسة توجيه علاقات الدول بوسائل

(1) سعيد محمد ابو عبادة، الدبلوماسية مصدر سابق، ص 54.

(2) د. علي يوسف الشكري، الدبلوماسية في عالم متغير، الطبعة الأولى، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر 2004، ص 11.

سلمية تتفق مع الأخلاق والآداب الدولية، أو هي علم العلاقات الدولية وفق التعامل مع الآخرين.

ويقترِب البعض من هذا التعريف الأخير، فعرفوا الدبلوماسية بأنها: "علم وفن تمثيل الدول والمفاوضات" وبذلك يكون هذا التعريف الأخير أوسع من التعريف السابق عليه مباشرة، حيث ضمن كافة صور المفاوضات ضمن التعريف الذي وضعه وتصوره للدبلوماسية، أما البعض الآخر من الفقه فقد ربط بين تعريف الدبلوماسية وبين الأشخاص الذين يمارسون الوظائف الدبلوماسية¹ وهم أعضاء السلك الدبلوماسي الذين يمثلون الوظيفة التي يؤديها الدبلوماسي حين يقوم بتمثيل دولته في الخارج أو خلال مفاوضات تجريها دولته مع غيرها من الدول، وبالتالي فإن هذا التعريف أشبه بمن فسر الماء بالماء، ولم يأتي بشيء يذكر في تعريف الدبلوماسية، أما البعض الآخر فقد مزج في تعريف الدبلوماسية بين التعريفين السابقين الأول والثاني، حيث عرف أنصاره الدبلوماسية بأنها: "فرع من فروع القانون العام الذي يهتم على وجه الخصوص بتنظيم وتوجيه العلاقات الخارجية للدول، وبشروط تمثيل هذه الدول في الخارج، وإدارة المسائل الدولية وكيفية توجيه المفاوضات⁽¹⁾."

الدبلوماسية بمعناها الدقيق:

يتمثل عمل الدبلوماسية في أوجه نشاط ثلاثة: مراقبة مجريات الأمور والحوادث، حماية مصالح الدولة، والمفاوضة في كل ما يهمها، وليس هذا بالعمل السهل، فمراقبة كل ما يمس بمصالح الدول في علاقتها ببعضها مع السمو على المصالح الخاصة والنزعات الحزبية مهمة ثقة واسعة النطاق تقتضي التحرز والحيطه في استقصاء مختلف المعلومات

(1) منتصر سعيد حمودة، قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2008، ص 12-13.

والثبت من صحتها لتجنب الوقوع في الخطأ أو التعزيز وحماية مصطلح الدولة ومصالح رعاياها تتطلب ملاحظة تنفيذ المعاهدات واتباع قواعد القانون الدولي كما تتطلب التدخل في الوقت المناسب لمنع الإخلال بالحقوق أو المصالح الشرعية إن أمكن ذلك، أو للمطالبة بالإصلاح والتعويض عند الاقتضاء، وأما المفاوضة فتتناول مختلف الموضوعات ولمختلف الأغراض، تارة لتجنب إثارة المنازعات وتارة لتهدئتها طوراً لتسوية الماضي وطوراً لتدبير المستقبل، كما أنها هي التي تمهد لعقد المعاهدات وإبرام الاتفاقيات التي يتم بها توثيق العلاقات وتدبير الحلول للمشكلات⁽¹⁾.

وقد كان الأستاذ الفرنسي "ريفيبه، Riviere" أكثر من التزموا بالإيجاز في تعريف الدبلوماسية، فاكتمى في ذلك بقوله أن: "الدبلوماسية هي علم وفن تمثيل الدول والمفاوضة"⁽²⁾، وهذا التعريف على قصره أفضل من غيره وتطبق عليه حكمة "خير الكلام ما قل ودل" إذ يبين في عبارة واضحة دقيقة ما هي الدبلوماسية إجمالاً دون التعرض لتفصيلات موضعها الملائم تمهيد سابق، أو شرح لاحق وينود دقة هذا التعريف كذلك في وصفه للدبلوماسية بأنها علم وفن في نفس الوقت.

فالدبلوماسية إذن علم وفن في ذات الوقت، إنما تكون صفة الفن فيها الغالبة لأنه لا يكون للعلم قيمة حقة في مجال ممارستها أن لم تكن تصاحبه المواهب اللازمة لحسن الاستفاد فالدبلوماسية علم يجب تعلم قواعده، وهي فن يتعين الوقوف على أسرار. ومنه فإن اختلاف الفقهاء في القانون الدبلوماسي في تحديد تعريف الدبلوماسية وذهبوا إلى اتجاهات متعددة منها:

(1) د. علي صادق أبو هيف، القانون الدبلوماسي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص 11.

(2) سعيد محمد ابو عبادة، الدبلوماسية مصدر سابق، ص 72

1- الدبلوماسية تعني المهنة (السلك ورجاله) أي أن الدبلوماسية تعني الوظيفة الدبلوماسية.

2- الدبلوماسية تعني الدهاء والكياسة: أي قدرة الشخص على أداء مهمته وتمثيل دوره وتحقيق رغباته بالدهاء والحيلة والمرونة في أداء عمله من أجل الوصول إلى الغاية التي يهدف إليها.

3- الدبلوماسية تعني فن المفاوضة، وذلك عن طريق ممثلين دبلوماسيين معتمدين لفض النزاعات بين الدول بهذه الوسيلة.

4- الدبلوماسية تعني فن تمثيل الدول أي إجراء المفاوضات عن طريق ممثلين معتمدين لهذا الغرض.

5- الدبلوماسية تعني السياسة الخارجية للدولة، أي السياسة المهيمنة على سياسة الدولة الخارجية كسياسة الحياد أو عدم الانحياز والحرب، والمحافظة على سياسة التوازن الدولي⁽¹⁾.

المطلب الثالث: مصادر قانون العلاقات الدبلوماسية

إن قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية عبارة عن مجموعة من القواعد العامة والمجردة التي تنظم العلاقات الدولية (دبلوماسية وقنصلية) بين أشخاص "المجتمع الدولي (دول، منظمات دولية)، وتستمد هذه القواعد من خلال العرف الدولي والاتفاقيات الدولية العامة والثنائية التي عقدتها الدول والجماعة الدولية من خلال تطور القانون الدولي العام.

(1) د. سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص 222.

1- العرف الدولي: العرف الدولي بحسب الأقدمية التاريخية هو أول مصادر القانون الدولي العام، وقانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، بل إن معظم القواعد التي أوردتها المعاهدات الدولية المختلفة في نصوصها ما هي إلا قواعد قانونية ثابتة ومستقرة في وجدان الجماعة الدولية تكونت بواسطة العرف الدولي، وما كان دور هذه المعاهدات إلا كاشف لهذه القواعد ولم يكن منشئ لها⁽¹⁾.

كما يعرف العرف الدولي بأنه مجموعة القواعد القانونية التي توجد وتستقر نتيجة اتباع أشخاص القانون الدولي لها لفترة طويلة مع اعتقادهم أنها ملزمة وواجبة. ويقوم العرف الدولي على ركن مادي وركن معنوي.

1-الركن المادي: عبارة عن اتباع الدول والمنظمات الدولية (أشخاص القانون الدولي العام) لقاعدة معينة بصورة مضطردة خلال فترة زمنية، قد تطول أو تقصر حسب طبيعة كل قاعدة ويتحقق هذا الاتباع وقيام الركن المادي للقاعدة القانونية العرفية من خلال عدة وسائل أهمها أنه سلوك الحكومات في علاقتها الدولية، ويمكن استنباط هذا السلوك من خلال الوثائق الرسمية الصادرة عنها، وكذلك أحكام المحاكم الدولية والوطنية ومحاكم التحكيم، وكذلك من التشريعات القانونية الوطنية وكذلك تكرار اتباع أجهزة دولية متعددة لقرارات معينة من المواقف المتماثلة، بصورة تكشف عن وجود عرف دولي مستقر في هذه المواقف:

¹ - منتصر سعيد حمودة، قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2008، ص 17.

2- الركن المعنوي: هذا الركن هو المكمل الدولي، وبدونه يصبح السلوك الدولي أو التصرف الدولي المتكرر حدوثه غير ملزم ومن قبيل المجاملة الدولية، وعليه فإن الركن المعنوي للعرف هو: "وجود الاعتقاد لدى أشخاص القانون الدولي بضرورة اتباع قاعدة معينة على سبيل الإلزام القانوني وأن مخالفة ذلك يترتب عليه توقيع الجزاء"⁽¹⁾.

2- المعاهدات الدولية:

ثاني مصادر قانون العلاقات الدبلوماسية أو القنصلية حسب تاريخ نشأتها هي المعاملات الدولية سواء كانت جماعية ومتعددة الأطراف أو ثنائية بين شخصين فقط من أشخاص القانون الدولي.

عرفت المادة الثانية من اتفاقية فيينا لعام 1969 الخاصة بقانون المعاهدات المعاهدة الدولية بأنها (اتفاق دولي يعقد بين دولتين أو أكثر كتابةً) وبخضوع للقانون الدولي، سواء تم في وثيقة واحدة أو أكثر وأياً كانت التسمية التي تطلق عليه ونظراً لأن هذا التعريف جاء قاصراً لأنه لم يشمل الاتفاقات التي تعقد بين الدول والمنظمات الدولية باعتبارها من أشخاص القانون الدولي، فقد ورد في المادة الثالثة من هذه الاتفاقية تحفظ مؤداه أن نص المادة الثانية لا يؤثر على القوة القانونية للاتفاقيات التي تبرم بين الدول والمنظمات الدولية، وعلى اعتبار هذه الاتفاقيات من قواعد القانون الدولي العام. وإن كانت هذه الاتفاقيات بالطبع لا تخضع لأحكام اتفاقية فيينا لعام 1969 الخاصة بقانون المعاهدات.

¹- د. منتصر سعيد حمودة، المرجع السابق، ص 38-43.

ولذلك استقر الفقه على تعريف المعاهدة الدولية بأنها (اتفاق مكتوب بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي العام، أياً كانت تسميته، يتم إبرامه وفقاً لأحكام القانون الدولي بقصد إحداث آثار قانونية)⁽¹⁾.

المطلب الرابع: آليات التعاون الدبلوماسي في حل النزاعات⁽²⁾.

تعتبر الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية نقيضاً لحل الخلافات بالوسائل العسكرية (الحرب) وقد كان اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية وسيلة مشروعاً، وبعد صدور ميثاق "بريان كلوغ" عام 1928 (le pacte BRIAND Kellogg) الحرب الخارجية عن القانون، حيث أن الطرق السياسية لتسوية النزاعات الدولية متعددة ولا بد من استخدامها، عبر العديد من الوسائل منها:

أولاً: المفاوضات⁽³⁾

المعنى الخاص بكلمة المفاوضات يعني الأطراف البشرية المتعددة التكوينات بالحوار والتشاور والنقاش والتباحث والتفاوض كخطوة لتحقيق الاتفاق حول القضايا الخاصة بهم وذات الصلة بمصالحهم المشتركة.

وليس للمفاوضات شكل محدد، فقد تكون شفوية حيث تبادل الأطراف وجهات النظر مباشرة وقد تكون مكتوبة في صورة مادية، أو أكثر يقدمها الأطراف ويرد عليها الطرف الثاني بصياغة أخرى أكثر وضوحاً أو أوسع مدى.

(1) د. منتصر سعيد حمودة، المرجع السابق، ص 38-43.

(2) د. سامي إبراهيم الخزندار، إدارة الصراعات وفض المنازعات. مركز الجزيرة للدراسات والدار العربية للعلوم ناشرون، الطبعة الأولى 2014، ص 191.

(3) د. سامي إبراهيم الخزندار، المصدر نفسه، ص 221.

ثانياً: الوساطة⁽¹⁾

وهي قيام دولة أو أكثر بالتوفيق بين المطالب المتعارضة للدولتين المتنازعتين، وذلك بتوظيف علاقات الدول أو الدولة التي تقوم بالوساطة، لتقريب أوجه الخلاف وتضييقه، وقد تعتمد إلى المشاركة في المفاوضات لتسهيل الوصول على اتفاق، ويشترط في الدولة الوسيطة عدم انحيازها إلى أحد الأطراف المنخرطة في النزاع وتوفيرها على مصداقية السعي لإنهاء النزاع القائم.

ثالثاً: المساعي الحميدة

وقد نشأت هذه الآلية لحل النزاعات من العرف، وتم تقنينها في اتفاقية لاهاي في 18 أكتوبر 1907، إذ تنص المادة 03 من هذه الاتفاقية على أنه: "للدول التي لا يخصها النزاع الحق في عرض مساعيها الحميدة أو وساطاتها حتى أثناء سير أعمال القتال، ولا يسوغ أبداً لأي من طرفي النزاع أن يعتبر ممارسة هذا الحق بمثابة عمل غير ودي".

رابعاً: التحقيق

ويتم بواسطة لجان يتفق على أطرافها من طرف الدول المتنازعة، مهمتها تقصي حقيقة الوقائع المختلف عليها، وقد نظمت اتفاقية لاهاي طرق التحقيق في المواد من 9 إلى المادة 38. وقد تزايدت عمليات اللجوء إلى التحقيق في مرحلة ما بعد الحرب الباردة.

خامساً: التوفيق⁽⁴⁾

ويتم بواسطة لجان كذلك يطلق عليها لجان التوفيق، تقوم بمهمة التحقيق في القضايا الخلافية بين أطراف النزاع واقتراح حلول ترضى بها هذه الأطراف المتنازعة. وتتسأ لجان التوفيق بموجب اتفاقية بين أطراف النزاع أو بقرار من الأمم المتحدة أو إحدى المنظمات الدولية أو الإقليمية.

(1) د. سامي إبراهيم الخزندار، المرجع السابق، ص 226.

(1) د. سامي إبراهيم الخزندار، المصدر نفسه، ص 229.

سادسا: التحكيم⁽¹⁾

وهو وسيلة ذات صبغة قضائية فعالة في تسوية النزاعات، ويعرف التحكيم على أنه التسوية القضائية للنزاعات الدولية، ويلجأ إليه باتفاق الأطراف المتنازعة، ويتصف بكونه ملزماً للأطراف التي اتفقت على اللجوء إليه، وهناك نوعان من طرق التحكيم:

1- لجان تحكيم خاصة: تتألف عادة من خمسة (05) أعضاء، إثنان يعينان من طرف الدولتين المتنازعتين، والثلاثة الآخرون بما فيهم رئيس لجنة التحكيم يعينون من طرف دول أخرى.

2- محكمة العدل الدولية: والتي ظهرت في فترة عصبة الأمم باسم المحكمة الدائمة للعدل الدولية، وتم تكريسها في ميثاق الأمم المتحدة وهي تتكون من 15 قاضياً، وتفصل في القضايا التي تحال إليها باتفاق الأطراف المتنازعة فيما بينها للفصل عن طريق محكمة العدل الدولية، وتصدر أحكامها برأي أكثرية قضاتها.

المبحث الثاني: أنواع الدبلوماسية⁽²⁾

لقد شكل إقدام الثورة البلشفية في روسيا على نشر الاتفاقات والمعاهدات السرية للحلفاء إبان الحرب العالمية الأولى إيذاناً بأفول حقبة الدبلوماسية التقليدية، حيث لعبت الدبلوماسية السرية دوراً مرموقاً في خدمة أهداف الدول الاستعمارية وفي سياساتها لاقتسام

(2) المصدر نفسه، ص 232.

(1) Nassim Mokrani, Les nouvelles diplomaties, édition Casbah, Alger, 2009, p. 147.

المغانم والأموال في المستعمرات (اتفاقية سايكس بيكو 1916، وعد بلفور 1917). وعلى الرغم من أقول الدبلوماسية التقليدية في ذلك التاريخ إلا أن الملامح العامة للدبلوماسية المعاصرة لم تتركس رسمياً إلا في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية الموقعة في 18 أبريل 1961.

لقد تأثرت الدبلوماسية الجديدة بالتطورات السياسية والتكنولوجيا المعاصرة. فازدياد سرعة المواصلات الجوية والإلكترونية قرب المسافات وقوى درجة التداخل، كما أن توسع التجارة وازدياد التعامل الاقتصادي والثقافي والسياحي والعلمي، جعل من الاعتماد المتبادل بين الشعوب والدول ظاهرة سياسة رئيسية. كما أن مجمل هذه التطورات سهلت على رؤساء الدول ووزراء الخارجية القيام بالمهام الدبلوماسية مباشرة عن طريق الاشتراك في المحادثات الدولية وحضور المؤتمرات السياسية والعودة إلى عواصمهم في غضون ساعات أو أيام قليلة، فتوسعت دبلوماسية القمة بدرجة كبيرة (مثل مفاوضات اتفاقية سالت 1 في 26 ماي 1972 و سالت 2 في 18 جوان 1979 حول تحديد الاسلحة الاستراتيجية، دبلوماسية الخطوة خطوة، الدبلوماسية المكوكية).

كما أكثر الرؤساء من استخدام إيفاد الممثلين الشخصيين في مهمات دبلوماسية خاصة ولجأت الحكومات إلى استخدام أسلوب الحملات الدبلوماسية لشرح وجهات نظرها في موضوع هام وتحرص على شرحه على نطاق واسع. كما أن زيادة عدد الدول وزيادة الاعتماد فيما بينها نمى ظاهرة المنظمات الدولية، السياسية وغير السياسية، والقارية والإقليمية وظاهرة التكتلات الدولية الثابتة (حلف الناتو، الاتحاد الأوروبي، منظمة عدم الانحياز)، بحيث أصبحت هذه المنظمات الميدان الأول للدبلوماسية الدولية

ويشير البعض في هذا المجال إلى أن الدول الشيوعية نفسها قد أدركت ضرورة

التخلي عن النظرة الشيوعية التقليدية في احتقار ((التسويات)) والحلول الوسط

والاتفاقيات المعقودة مع الدول الرأسمالية، وذلك بحكم توسع مصالحها وتشابك هذه المصالح وتوحيدها في بعض الحالات مع غيرها من الدول. كما أن حيازة المعسكرين للأسلحة النووية ونشوء توازن رعب نووي فرض ما يمكن تسميته ((بالدبلوماسية النووية)) والتي تقتضي تجنب الصدام النووي والدمار الشامل بين المعسكرين الشرقي والغربي عن طريق الاتفاقيات الخاصة (اتفاقية سالت) والاتصال السريع عن طريق الخط الأحمر التليفوني بين الكرملين والبيت الأبيض (سابقاً).

ويبقى أن هدف الدبلوماسية الأعلى هو إنجاز المصالح في مجال العلاقات الخارجية من خلال التفاوض والتفاهم، إلا أنها مع ذلك لا تكون بديلة عن حيازة أسباب القوة والمنعة الذاتية للدول. فالدبلوماسية والقوة يحتفظان بعلاقة متوازنة بحيث تدعم كل منها الأخرى ويعتبر الكاتب والفيلسوف الفرنسي ريمون ارون إن للقوة دوراً أساسياً لتحقيق أهداف الدول، ويرى أن العلاقات الدولية لا يديرها سوى شخصيتان هما " الدبلوماسية والجندي"⁽¹⁾.

وعلى هذا الأساس انبثق مبدأ الحياد المسلح وكذلك المبدأ القائل إذا أردت السلم فتهباً للحرب، لأن القوة كالماء تندفع نحو المنحدرات. وقد أثبتت الأحداث خطأ المبدأ الذي نادى به الرئيس اللبناني الأسبق شارل الحلو والقائل بأن ((قوة لبنان في ضعفه)) إذ أن ذلك قد أفسح المجال لقوى معادية للبنان والعرب لتنفيذ مخطط استهداف زعزعة الاستقرار في لبنان، إضافة إلى توالي الاعتداءات الصهيونية على أراضيه وشعبه فكما أن القوة الغاشمة لا تكفل لوحدها ترقية مصالح الدول الحائزة عليها فإن الدبلوماسية الحكيمة غير كافية لضمان الأمن والازدهار للدول ما لم تكن مدعومة بعوامل القوة والمنعة الذاتية.

(1). ARON, RAYMOND :Paix et guerre entre les nations ,Calmann-Lévy, 2004, p.165

إن مما زاد من أهمية الدبلوماسية كأداة للسياسة الخارجية تنوع أنماطها وتعدد أشكالها فهي لم تعد ذلك النمط التقليدي المتمثل بشخصية السفير أو بنشاط البعثة الدبلوماسية وإنما توسعت وأخذت أشكالاً وأنماطاً مختلفة.

المطلب الأول: تقسيمات الدبلوماسية الرسمية الحديثة.

1/- دبلوماسية القمة "Summit Diplomacy":

فقد تأخذ الدبلوماسية أشكالاً متعددة، منها: شكل "دبلوماسية القمة" Summit Diplomacy ويقصد بها المؤتمرات التي يعقدها رؤساء الدول فيما بينهم لمناقشة بعض القضايا الدولية أو العلاقات بين الدول المشتركة في لقاء القمة. لقد شاع هذا النمط من الدبلوماسية بعد نهاية الحرب الباردة. وهذا النوع من النشاط الدبلوماسي يعكس مدى التطور في أهمية العلاقات فيما بين الدول واهتمام حكومات دول العالم في البعد الدولي.

لقد جاءت فكرة لقاءات القمة كوسيلة لوضع حلول جذرية أو اتفاقيات هامة بين الدول، حيث أن لقاء زعماء الدول بما لديهم من صلاحيات واسعة سيساعد على توفير الوقت والجهد وسرعة الوصول إلى قرارات هامة⁽¹⁾. وهذا ما يفسر أن معظم الاتفاقيات الدولية الهامة التي تم الوصول إليها بعد الحرب العالمية الثانية كانت نتيجة دبلوماسية القمة، وكان لها أثر على مجرى العلاقات الدولية كانت وليدة لقاءات قمة بين الدول.

2/- دبلوماسية الأزمات "Crisis Diplomacy":

(1) de Guillaume (Devin) et Marie- Claude Smouts. les organisations internationales, Armand Colin , paris , 2011, p85

النمط أو الشكل الآخر للدبلوماسية هو "دبلوماسية الأزمات" Crisis "Diplomacy" ويقصد بهذا النوع من الدبلوماسية النشاط الدبلوماسي الذي يوجه لحل أزمة دولية طارئة⁽¹⁾.

لقد أضحت إدارة الأزمات الدولية إدارة هامة في العلاقات الدبلوماسية المعاصرة. ذلك أن المجتمع الدولي المعاصر معرض باستمرار لأزمات سياسية مختلفة نتيجة للاختلافات العقائدية، والسياسية، والاقتصادية بين الدول ولعدم مقدرة أو رغبة الدول في استخدام القوة العسكرية لوضع حد للأزمات.

لذا جاءت دبلوماسية الأزمات كبديل للحرب وكمخرج للتوتر بين الدول⁽²⁾. وجرت العادة أن يمنح المبعوث الدبلوماسي الذي سيتولى حل الأزمات الدولية صلاحيات واسعة تمكنه من التحرك الدبلوماسي السريع، وأن يراعى في اختياره خبرته في حل المشاكل الدولية وقدرته على فهم أبعاد المشكلة أو الأزمة المعنية.

3/- دبلوماسية التحالفات "Alliance Diplomacy":

وأما النمط الثالث للدبلوماسية المعاصرة فهو "دبلوماسية التحالفات" Alliance Diplomacy وهي تعني النشاط الدبلوماسي الذي يكرس لإنشاء تحالفات عسكرية أو تكتلات سياسية.

ولقد ظهر هذا النمط من الدبلوماسية نتيجة لزيادة اتجاه الدول نحو التحالفات والتكتلات. لقد فرضت الطبيعة الفوضوية وصراع القوة في المجتمع الدولي المعاصر أهمية التحالفات العسكرية.

كما أن التكتلات السياسية أصبحت أداة لزيادة النفوذ السياسي للمجموعات الدولية والدول القوية في المجتمع الدولي. ولما للتحالفات العسكرية والتكتلات السياسية من

(1) SIRACUS, JOSEPH M: Diplomacy: A Very Short Introduction, Oxford, university press, 2010, pp.181-184.

(2) Hamilton Keith and Professor Richard Langhorne, "The Practice of Diplomacy: Its Evolution, Theory and Administration, 2 edition ,p.24

أهمية لأمن الدولة ونفوذها فلقد حظيت باهتمام خاص في المجال الدبلوماسي يفوق الاهتمامات الأخرى وحسب الباحثان كايت هاميلتون KEITH HAMILTON و ريتشارد لنغورن RICHARD LANGHORNE فإن الدبلوماسية قد دخلت مع تطور مسار التكتلات الدولية مرحلة جديدة من تحول الدبلوماسية في حد ذاتها (1).

4/- الدبلوماسية الأمنية " Defense diplomacy – la diplomatie sécuritaire" (القوات المسلحة: Military Power):

ويجمع هذا النوع من الدبلوماسية مجالين من النشاط:

- مجال دفاعي: أساسه عسكري،

- مجال أمني: ويحوي الجانبين العسكري والمدني،

فعلى المستوى المتوسطي يشكل التعاون الأمني في إطار 5+5 ومن خلال الحوار المتوسطي لمنظمة حلف شمال الأطلسي أحد أهم مظاهر الدبلوماسية الأمنية (2).

تعتبر القوات المسلحة إحدى الوسائل الأساسية لتنفيذ السياسة الخارجية وإحدى المقومات الأساسية لنجاح الدبلوماسية.

ورغم أن القوات المسلحة تعتبر باهظة التكاليف إذا ما قورنت بالدبلوماسية وغير مرغوب في استخدامها في المجتمع الدولي كوسيلة لتحقيق الأهداف الخارجية، وتصنف عادة في الوسائل الصلبة في قدرات الوطنية للدولة في المجال الخارجي، إلا أنها مع ذلك تحظى باهتمام دائم حتى مع نهاية الحرب الباردة، ذلك أن الأداة العسكرية "تهييء خلفية من الثقة والاستقرار لعمل الدبلوماسية، بل أنها تمكن التفاوض من مركز القوة، إذ لا يمكن لدولة لا تسندها قوة عسكرية أن تمتنع عن إعطاء تنازلات تضر بمصالحها الحيوية إذا تعرضت لضغوط وتهديدات ليس بوسعها أن تقاومها، ان النظرية الواقعية

(1) Hamilton Keith et Langhorne Richard, "The Practice of Diplomacy, op.ci.255

(2) Nassim Mokrani, Op.cit, p. 161.

على اختلاف تيارتها وآراء المنظرين لها، ترى في القوة العسكرية عنصراً أساسياً في قدرة الدولة على الدفاع على مصالحها، وعلى حيازة الثقة والمصداقية لدى الدول الحليفة لها، وفي السابق كان يطلق على الدبلوماسية التي تقوم على التفاوض بناءً على ميزان القوة على الأرض بدبلوماسية الأساطيل الحربية .Gunboat diplomacy

وتستخدم القوات المسلحة بعدة أشكال. فبالإضافة إلى استخدامها التقليدي ونعني به الاستخدام الفعلي بتحريك القوات على الأرض لتغيير موازين القوة بناءً على منظور سياسي محدد ضمن مفاهيم الحرب المحدودة، فإن القوات المسلحة تستخدم أيضاً وقت السلم للضغط والردع وما يترتب عليهما من رضوخ الأطراف الأخرى وتحقيق المصالح القومية⁽¹⁾، لأن الدول لا تزال تنظر إلى القوة العسكرية التي تملكها أو التي يملكها حلفائها كضامن أساسي لبقائها في عالم تسوده الفوضى.

إن استخدام القوات المسلحة كوسيلة للضغط والردع وقت السلم هو الذي يبرر النفقات الباهظة عليها ويزيد من قناعة المواطن العادي بأهمية النفقات وتحمل آثارها. فعدم دخول القوات المسلحة في حرب دفاعية أو هجومية لا يعني توقف فاعليتها، بل إن استخدام القوات المسلحة في السلم للضغط والردع يفوق استخدامها في الحرب ذلك أن القتال استثناء والسلام هو القاعدة.

المطلب الثاني: تقسيمات الدبلوماسية الموازية أو شبه الرسمية⁽²⁾

(1) انظر إلى كل من جزيف ناي و كريستيون وابتون في تحديد دور ووزن القوة العسكرية في السياسة الدولية:

Nye, Joseph :S. Jr, The Future of Power, PublicAffairs, U.S, 2011 ,pp.25-51

- WHITON CHRISTIAN, Smart Power: Between Diplomacy and War, Potomac Books Inc , 2013, pp.3-13.

1) BAYNE NICHOLAS and WOOLCOCK STEPHEN: The New Economic Diplomacy: Decision-Making and Negotiation in International Economic Relations (G8 and Global Governance), Ashgate Pub Co, 2011, p.1-17.

1/- الدبلوماسية الاقتصادية:

كانت تقتصر الدبلوماسية الاقتصادية بالمعنى القديم على دبلوماسية الملحقيين التجاريين في السفارات المنتشرة في الخارج، أما الآن فأصبح المقصود منها معناها الواسع بحيث أصبحت تُعنى بما تفعله الحكومات، وهنا لا يقتصر مفهوم الحكومة على وزارة الخارجية أو أية دائرة مغلقة من الموظفين البيروقراطيين، فجميع الدوائر والمؤسسات والوزارات والهيئات الحكومية التي لها مسؤوليات اقتصادية وتعمل على المستوى الدولي أصبحت تشارك في الدبلوماسية الاقتصادية. الوزراء ورؤساء الحكومات والبرلمانيون والهيئات العامة المستقلة والمؤسسات التابعة أصبح لها تأثير ملموس في الدبلوماسية الاقتصادية. كما أن فاعلين مختلفين غير حكوميين أصبحوا يشاركون في الدبلوماسية الاقتصادية من خلال مساهمتهم في وضع السياسات الحكومية كلاعبين مستقلين أيضا في إطار حقوقهم العادية.

في الماضي، كانت هيئات الأعمال أكثر الجماعات الضاغطة نشاطاً، والآن أصبح للمنظمات غير الحكومية أو ما تسمى بمنظمات المجتمع المدني دور مركزي كبير. ولا يخفى على الكثيرين أن المنظمات والهيئات الدولية أصبحت منتديات مهمة للتفاوض، ولكن الكثير من المحللين السياسيين والاقتصاديين يحاول أن لا يعتبرها جهات فاعلة مستقلة بنفسها، فيتم التركيز على الكيفية التي تستغل بها الحكومات هذه المنتديات لمساعدتها في عملية صنع القرار الخاص بها⁽¹⁾.

أما فيما يتعلق بالأدوات التي تستخدمها الدبلوماسية الاقتصادية على نطاق واسع فنذكر منها، التفاوض غير الرسمي، واللجوء إلى الأساليب الناعمة من القواعد والقوانين كوضع موثيق شرف غير ملزمة وإصدار وتفعيل قوانين ملزمة. ويمكن للدبلوماسية

(1) لمزيد من التفصيل حول الدبلوماسية الاقتصادية انظر الى كتاب نيكولا باين وستيفان ولكوك:

BAYNE NICHOLAS and WOOLCOCK STEPHEN: The New Economic Diplomacy: Decision-Making and Negotiation in International Economic Relations (G8 and Global Governance), Ashgate Pub Co, 2011,p.1-17.

(2) Nassim Mokrani, Op.cit, p. 174.

الاقتصادية أن تكون صدامية وتشمل اتخاذ إجراءات على شكل عقوبات اقتصادية لتنفيذ أهداف سياسية.

وأفضل طريقة لتعريف الدبلوماسية الاقتصادية ليس من خلال أدواتها ولكن من خلال المواضيع والقضايا الاقتصادية التي توضح مكوناتها، وتشمل السياسات المتعلقة بالإنتاج وحركة أو تبادل السلع والخدمات والاستثمار (بما فيها مساعدات التنمية الرسمية) والمعلومات والطاقة والبيئة الدولية وغيرها.

كما ازدهرت في تلك الحقبة فكرة فرص المواقف والسياسات على الدول الأضعف بواسطة التهديد والتدخل العسكري، إضافة إلى حماية المصالح الاستعمارية وتمييزها عن طريق دبلوماسية الدولار حيث سخرت الدول الكبرى نفوذها السياسي والعسكري لدعم المصالح الخاصة للأفراد والشركات وكذلك استخدام الأموال والقروض لشراء النفوذ السياسي والتسهيلات الاقتصادية في بلدان العالم الثالث⁽¹⁾.

الأدوات الاقتصادية:

احتلت الأدوات الاقتصادية **Economic Instruments** كوسيلة للسياسة الخارجية مكانة هامة في العلاقات الدولية المعاصرة. وهذه الأهمية للأدوات الاقتصادية جاءت من عاملين:

- العامل الأول، احتلال الرفاهية الاقتصادية لشعوب المجتمع الدولي مكانة بارزة في سلم أولويات الأهداف القومية للحكومات المعاصرة. لقد أصبحت المشاكل الاقتصادية مثل البطالة، والتضخم، ونقص المواد الغذائية قضايا هامة تشغل بال الحكومات المعاصرة، إذ أن بقاءها في السلطة يعتمد على قدرتها في حل هذه المشاكل.

- أما العامل الثاني، فهو زيادة الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين الدول وما يترتب على هذا الاعتماد من زيادة في أهمية وألوية الأدوات الاقتصادية كوسيلة للسياسة الخارجية.

2/- دبلوماسية المجتمع المدني:

طرأت متغيرات نوعية على ادوار مؤسسات المجتمع المدني في العالم منذ أواخر القرن الماضي، وبالتزامن مع هيمنة سياسات القطب الواحد، وتطبيق برامج صندوق النقد والبنك الدوليين، الذي أحال كل المنجزات الوطنية في بناء المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية إلى اقتصاد السوق.

فقد نشأت مؤسسات المجتمع المدني في العصر الحديث - ما بعد حقبة الاستعمار-، في جو من النهوض السياسي الوطني والقومي، وقامت هذه المؤسسات بوظائف بنائية أساسية في مرحلة الاستقلال والبناء بغض النظر عن المستوى الذي وصلت إليه هذه المرحلة، وما أسست له فيما بعد داخل المجتمعات، فقد ازدهر دور النقابات المهنية، والاتحادات الطلابية والجمعيات والأحزاب حتى في إفريقيا والعالم العربي وآسيا، بمختلف تلاوينها وقدمت حصيلة هامة من الثقافة الوطنية الديمقراطية ودورا جوهريا في تنظيم فئات المجتمع وتوجيهها صوب المشاركة في القرار السياسي والاقتصادي ((وليس المقصود هنا أن مؤسسات المجتمع المدني قد نجحت في تحقيق هذا الهدف، وبنفس النسبة في البلدان العربية ذات الأنظمة السياسية المتباينة)).

استندت هذه المؤسسات كما نعلم جميعا على فئات الطبقة الوسطى التي نمت وتطورت صعودا في الستينات والسبعينات وحتى منتصف الثمانينات في ظل عمليات التحديث الاقتصادي وفي إطار عالمي متوازن وداعم لحركات التحرر وبرامج عملها الداعية إلى التغيير.

في بداية التسعينات بدأت تتعرض هذه المؤسسات لعوامل قادت إلى تغيير نوعي في أدوارها .. وهي ذات العوامل التي أدت إلى التحولات النوعية الهائلة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمعات الإنسانية - إضافة إلى المؤثرات الدولية والتحولات الوطنية المتزامنة معها.

تدافع العديد من مؤسسات المجتمع المدني عن رؤيتها الاجتماعية العالمية بديلاً للدفاع عن المصالح المجتمعية الوطنية والخاصة. أن التحول الكبير في وظيفة المؤسسات بهذا الاتجاه، من شأنه حرف وظيفة المؤسسات، والإسهام في عزلتها، إضافة لما تنتجه من تشكل نخب اجتماعية مثقفة ومنتورة.. ولكنها معزولة وحصاها لا يثمر داخل الوطن بل خارجه. ويبقى مجال هذا النوع من الدبلوماسية يتسم بالخصوصية والأهمية معاً، فهو هام على المستوى الإنساني، ولا يمكن تبرير وجوده بسهولة.

3/- الدبلوماسية العمومية "Public Diplomacy – Diplomatie publique":

وعلى صعيد آخر فإن دخول المجتمعات الإنسانية في القرن العشرين فيما اتفق على تسميته ((بعصر الجماهير)) وانتشار القراءة والعلم ونمو دور وسائل النشر والإعلام بين عموم طبقات المجتمع، حيث انتهج على سبيل المثال لا الحصر حلف الناتو ما يسمى بالدبلوماسية العمومية من أجل الترويج لسياساته في مقاربة تهدف إلى العمل من أجل الرفع من أهمية الدور الذي يلعبه الرأي العام في السياسة وفي مطالبه الهيئات التشريعية بتقديم المعلومات الصحيحة والمسهبية حول المفاوضات والاتفاقات الدولية مما أدى إلى ضمور، الدبلوماسية السرية وانبثاق ((الدبلوماسية المكشوفة)). فمنذ أواخر الحرب العالمية الأولى أصر الرئيس الأميركي ويلسون على عقد الاتفاقات بصورة مكشوفة، كما أيد عهد عصبة الأمم ذلك في مادته الثامنة عشرة، وكذلك ميثاق الأمم المتحدة⁽¹⁾ (الموقع بسان فرانسيسكو في جوان 1945) في مادته 102 حيث توجب

¹ - ميثاق الأمم المتحدة، المادة 102، موقع واب منظمة الأمم المتحدة، www.un.org

تسجيل جميع المعاهدات والاتفاقات الدولية تحت طائلة عدم صلاحية التذرع بأحكامها في المنازعات الطارئة.

وعلى الرغم من جميع التطورات التي دفعت الدبلوماسية في اتجاه تحولها من السرية إلى العلنية فإن العديد من الدبلوماسيين الدوليين، من أمثال سكرتير عام الأمم المتحدة النرويجي داغ همرشولد، وكذلك خليفته البرلماني يوثانت، قد عارضوا الاقتصار على الدبلوماسية العلنية كوسيلة للوصول إلى الاتفاقات الدولية نظراً لأن مثل هذا الأسلوب يحول عملية التفاوض الدبلوماسي لخدمة أغراض الدعاية عوضاً من محاولة تسخيرها للتوصل إلى تفاهم دولي وتسوية بين الأطراف المعنية.

وكما سلف ذكره فقد ظهر هذا النوع من الدبلوماسية بالولايات المتحدة الأمريكية مع مجيء الرئيس الأمريكي "ويلسون"، وذلك بإخراج الدبلوماسية من إطارها السري، وبالتالي طور هذا المفهوم وأصبح سمة بارزة في المؤسسات ذات التقاليد الأنجلو-ساكسونية، وهنا يمكن الإشارة إلى أن منظمة حلف شمال الأطلسي (OTAN - NATO)⁽¹⁾ قد عينت أميناً عاماً مساعداً للدبلوماسية العمومية، كما أن رئيس الولايات المتحدة الأمريكية كان قد عين سنة 2004 إحدى أهم مساعده ككاتبة دولة لدى الإدارة الأمريكية مكلفة بالدبلوماسية العمومية، مع مهمة دقيقة تتمثل في "تحسين صورة الولايات المتحدة الأمريكية في العالم".

ويمكن الإفادة في هذا المجال بأن هذا النوع من الدبلوماسية يتخذ شكل الماركيتينغ الدبلوماسي (Marketing diplomatie)⁽²⁾.

حيث تجمع الدبلوماسية العمومية في تناغم بين الماركيتينغ والعلوم السياسية، مما يمكن تفسيره بالشأن الدبلوماسي المرن (حيث تبقى الدبلوماسية تتسم بنوع من المرونة مع

¹ - الصفحة الرئيسية لموقع واب الناتو: www.nato.org

(1) Nassim Mokrani, Op.cit, p. 165-166.

الحفاظ على جوهرها المعتاد في الاعتماد على المتطلبات الأساسية والاستراتيجيات)، وبالتالي ففي عصر السماوات المفتوحة والطرق السيارة للمعلوماتية أخذت الدبلوماسية والدبلوماسيون بمحمل الجد صور هذا التطور، حيث أصبح من واجبات الدبلوماسي العصري الترويج لدولته ودورها.

فبالإضافة إلى هدف الحفاظ على الصورة (l'image de marque) فإن الدبلوماسية العمومية تعتمد على وسائل الاتصال وكل المبررات التي تسمح لها بتحقيق الأهداف، في إطار طريقة عمل جديدة (Soft power). فمثلاً حامل جائزة نوبل للسلام أو للآداب أو بطل أولمبي يصبحون عوامل دبلوماسية قد تساهم بقوة في تمرير الطروحات وتحقيق أهداف دولية.

4/- دبلوماسية العولمة:

ويعود تنامي هذا المفهوم إلى تحول العالم إلى قرية صغيرة، وتمركز اهتمامات سكان المعمورة، وتنامي توحيد اهتماماتهم بمواضيع طغت على مخيلة ساكنة الأرض، كحقوق الإنسان، الديمقراطية، التمكين للمرأة، السكان والصحة الإنجابية، التغيرات المناخية، سياسات النوع، وهو ما يفسر بتدويل مواضيع النقاش الإنساني، بل يمكن القراءة على أنه مقدمة ما بعد عصرية (post moderne)، كما يعود انتشار هذا المفهوم إلى توحيد أنماط العيش في العالم، وسيطرة الجوانب المادية في غياب ملحوظ للدور الروحي في المجتمعات.

وتبقى أهم حسنات هذا النوع من الدبلوماسية مساهمته الكبيرة في نشر المصطلحات الراهنة والمستعملة حالياً على المستوى الدولي. فكثير من المعايير والمصطلحات يعود الفضل في انتشارها، بل حتى في فرضها على مقدرة المؤسسات والميكانيزمات الناتجة عن العولمة.

وهنا يجب الإشارة إلى أن دبلوماسية العولمة هي صنعة الهيئات الدولية، وصناعة الصعود المذهل لمنظمات المجتمع المدني على الساحة الدولية⁽¹⁾.

وقد أنتجت دبلوماسية العولمة صوراً جديدة ومتعددة لطرق ممارستها:

- الدبلوماسية الإنسانية،
- الدبلوماسية الإعلامية،
- الدبلوماسيات الشعبية،
- دبلوماسية التعاون اللامركزي،
- دبلوماسية الفرد.

5- الدبلوماسية البرلمانية:

وهي تنصدر مجال ممارسة الدبلوماسية الموازية، وهو ما سنشرحه بالتفصيل في

الفصل الثاني.

(1) Nassim Mokrani, Op.cit, p. 167.

الفصل الثاني:

مفهوم ودور الدبلوماسية البرلمانية

إن التطور التكنولوجي الكبير الذي عرفته الإنسانية، خصوصاً على مستوى الاتصالات وتحول العالم إلى قرية كونية، ساهم إلى حد بعيد في تقريب أمهات القضايا الكونية إلى المواطن، كما سمح هذا التطور بتوسع دائرة الفاعلين في مجال العلاقات الخارجية، مما أدى إلى تعدد أشكال الممارسة الدبلوماسية الرسمية، الشبه الرسمية والموازية والمتعددة الأبعاد.

وقد تصدر أشكال الدبلوماسية الموازية القريبة من الشكل الرسمي الدبلوماسية البرلمانية، التي ازدهرت على المستوى الدولي خصوصاً مع بدايات القرن الواحد والعشرين بفعل عوامل جديدة، ولم يتأخر البرلمان الجزائري في العمل ضمن هذا المنظور دعماً للطروحات الجزائرية في المواضيع السيادية والمساهمة في إيجاد الحلول للمسائل التي تحظى باهتمام وإجماع المجموعة الدولية. وعلى ضوء ذلك سوف يقسم هذا الفصل إلى مبحثين:

- المبحث الأول: عوامل ظهور الدبلوماسية البرلمانية،
- المبحث الثاني: البرلمان الجزائري والدبلوماسية البرلمانية.

المبحث الأول: عوامل ظهور الدبلوماسية البرلمانية، المطلب الأول: مبررات ظهور الدبلوماسية البرلمانية.

يصف السفير الأمريكي "بتروكواروني" الدبلوماسية في مذكراته بأنها كرسي من الدرجة الأولى في مسرح الحياة وهو وصف صادق⁽¹⁾، ويذهب الإنجليز إلى وصف الدبلوماسي بالجاسوس النظيف من الطبقة الراقية⁽²⁾.

لقد كانت مهمة الدبلوماسية في العصور الأولى مهمة مؤقتة... لكن بعد معاهدة وستفاليا 1648 بدأت ظاهرة الدبلوماسي المقيم تكون هي الوضع الطبيعي للعمل الدبلوماسي وظلت المهمة هي ذاتها بشكل أو بآخر أي توصيل رسالة واستلام الرد عليها. ولذلك فإن الدبلوماسية تبقى أداة من أدوات تحقيق السياسة الخارجية لأية دولة بغية خدمة أو تحقيق أهدافها⁽³⁾.

إن الدبلوماسية هي لغة الحوار وأداة التواصل المباشر مع الآخر للتعريف بالذات والدفاع عن القضايا وخلق حالة وثقافة سلام تتحقق في ظلها مصالح الجميع، وللحفاظ على صورة حسنة وغير مشوهة في الخارج وتصحيح الأوهام والتصورات الزائفة في جميع الحالات. تسعى الدبلوماسية إلى تنظيم الاستفادة المشتركة عبر إقامة علاقات صحيحة وودية وبناء الجسور للتواصل بين الحكومات والشعوب وتغليب الوفاق والاتفاق وتقليص الاختلاف والخلاف وتسويتها من خلال التفاهم.

إن تعقد العالم الحالي ألقى بضلاله على وظائف الدبلوماسية التقليدية، فقد أضيف إلى اهتمامات الدبلوماسي المسائل التالية:

(1) د. فتيحة نجدة صفوة، حكايات دبلوماسية، دار الساقى، بيروت، لبنان، 2007.
(2) جميل مطر، الدبلوماسية الشمولية، في "الدبلوماسية العربية في عالم متغير"، مركز دراسات الوحدة العربية، دار الخليج للصحافة والطباعة والنشر، 2003، ص 152.
(3) نفس المصدر السابق، ص 152.

- تجارة المخدرات، غسيل الأموال، الاتجار بالبشر، المشكلات الناجمة عن الهجرة، الفجوة بين الفقراء والأغنياء، القضايا المتعلقة بتلوث البيئة، الزيادة المتراكمة والمتفاقمة في معدلات الفقر.
 - ففي ظل نظام أحادي القطب (أقرب إلى النظام الإمبراطوري) تكاد مهمة الدبلوماسية تتخذ طابع الشمولية. فالوظائف التقليدية الدبلوماسية هي: التمثيل، التفاوض، الرعاية والتعزيز، تنمية العلاقات الثنائية والدولية والتقرير.
 - ولذلك فقد تأثرت الدبلوماسية الجديدة بـ:
 - ثورة المعلومات والتكنولوجيا والاتصال والتدفق المعرفي والمعلوماتي والفكري والدبلوماسي،
 - تغير هيكل البيئة الدولية،
 - التحولات الديمقراطية العميقة التي تحدث وحدثت على مستوى المجتمعات الدولية.
- إن ما يسمى بالمجتمع الدولي حالياً أصبح يعج حالياً بأكثر من خمسة عشر ألف جمعية غير حكومية، حيث أصبح أكثر من ضروري بل واجب إشراكها في السياسة الخارجية لأنها تتعامل مع قضايا معولمة لا تستطيع الدولة وحدها التحرك فيها من دون عون هذه المنظمات غير الحكومية ودعمها. فمساهمة الشركة المتعددة الجنسيات (General Motors) في الناتج المحلي الخام للولايات المتحدة الأمريكية يفوق الناتج المحلي الخام لمملكة الدانمارك، النرويج، أو جنوب إفريقيا⁽¹⁾.

(1) Samir Naier, L'empire face à la diversité, Hachette, 2003, p. 283.

ورقم أعمال الشركة المتعددة الجنسيات اكسون (Exxon) يساوي الناتج الإجمالي الخام للملكة العربية السعودية التي تعتبر أحد أغنى الدول على المستوى العالمي⁽¹⁾. لقد أفضى هذا الوضع إلى انضمام لاعبين جدد في الساحة الدولية، فالدولة لم تعد بالفاعل الدولي الوحيد، والشركات العملاقة المتعددة الجنسية يتجاوز أرباح بعضها موازنات دول صغرى ومتوسطة الحجم...

المطلب الثاني: الجدل حول وظيفة العمل الدبلوماسي البرلماني

لقد أصبح جلياً وظاهراً ضرورة وصل الدبلوماسية بروح العصر ولا بد من تراكم خبرة دبلوماسية نستطيع أن نندي عليها أساليب وطرائق عمل جديدة.

إن مشكلات العصر الجديدة ومسائل النزاعات الداخلية والبيئية والمطروحة أبانت عن فرص جديدة مطروحة على المجتمع الدولي، تتمثل في الدبلوماسية الكونية، الدبلوماسية الصديقة، الدبلوماسية الشعبية. وهي التي تتأسس على الرأي ومنظمات المجتمع المدني، وهذه الصور الجديدة للعمل الدبلوماسي أبانت عن أساليب جديدة جسورة وجريئة.

إن السيد Christian Poncelet الرئيس الأسبق لمجلس الشيوخ الفرنسي لم يخطأ التقدير حين عبّر صراحة حين ترأسه لندوة رفيعة المستوى بمجلس الشيوخ الفرنسي حول الدبلوماسية البرلمانية في ماي 2001، فيما معناه أن باتفاقنا أو بدون ذلك فإن الدبلوماسية البرلمانية موجودة"⁽²⁾.

(1) Abdelkader Bouselham, Regard sur la diplomatie algérienne, Edition Casbah, Alger, 2005, p. 283.

(2) Actes du colloque sur la diplomatie parlementaire, organisé au Sénat français (Mai 2001), Paris.

إن التعريف بالدبلوماسية البرلمانية لا يمكن تقديمه بالدقة اللازمة من خلال تعريف قانوني واضح، وعليه فإذا قدرنا أن الدبلوماسية البرلمانية مسار يتبناه البرلمانيون بصفة فردية أو عن طريق الاتحادات، الجمعيات والمنظمات البرلمانية للاهتمام والعمل بالمواضيع ذات الصلة بالعلاقات الدولية⁽¹⁾.

وعليه فبالنسبة للسيد Daniel Philippe Hays فإن للدبلوماسية البرلمانية مسار يعتمد على مستويين:

- مسار ثنائي الأطراف (علاقات ثنائية الأطراف مع برلمانات الدول الصديقة)،
- مسار متعدد الأطراف (مؤتمرات واجتماعات الاتحادات، المنظمات والجمعيات البرلمانية).

ومن جهة أخرى وخلال ملتقى منظم من طرف الجمعية البرلمانية للفرنكفونية عام 2002 بداكار (السينغال) نتحصل على تعريف أو مقارنة أخرى للمصطلح، فوثائق هذا الملتقى تفيدنا "بأن الدبلوماسية البرلمانية هي مجموعة تدخلات - نشاطات وتصرفات منظمة وفق استراتيجية معينة لدى هيئات أجنبية لوقف أو التأثير أو حتى إعاقة ما لا يتوافق مع الأهداف الوطنية".

ومن خلال هذا يتضح أن التعريف يحاول أن يصب على هذا النوع من الأعمال والنشاطات البرلمانية؛ سمة الدبلوماسية للدلالة على عمل البرلمان والبرلمانيين بموضوع العلاقات الدولية.

لقد تعرض اشتغال البرلمانيين بالشأن الدولي وبالعلاقات الدولية إلى انتقاد لاذع من الفاعلين السياسيين ومن عامة المواطنين، فلم يكن مستساغاً القبول بانشغال

(1) السيد داني فيليب هاي : Daniel Philippe Hays، رئيس مجلس الشيوخ الكندي.

<http://www.Parl.gc.ca/information/InterParl/Asociations/Francophonie/April2002/Re...>

البرلمانيين بالشؤون الدولية واعتبروا ذلك "ملهة" وهروباً إلى الأمام وتغطية على فشلهم في التعاطي مع قضايا الداخل.

وحسب فرنسوا دينيو François Deniau وزير فرنسي سابق، فإن مشاركة النواب في الشؤون الخارجية امر غير متفق عليه، إذ ان الشعب ينظر عادة بغير الرضا إلى مشاركة نواب في قضايا بعيدة عن بلاده⁽¹⁾.

وقد انتقد كريستيان بونسلي Christian Poncelet في مداخلة له بمجلس الشيوخ الفرنسي في ماي 2001، دبلوماسية البرلمانين ووصفها بأنها دبلوماسية مصطنعة:
la diplomatie parlementaire est une diplomatie artificielle.

وهي بنظره مصطنعة لكونها بدون محتوى وبدون أسس:

« Elle serait sans consistance et sans fondement »

وفي نفس المنحى يرى برنارد باتري Bernard Patry⁽²⁾ أحد برلمانيي الجمعية البرلمانية للفرنكفونية (كندي الجنسية) أن أجندة العمل الكثيقة لنواب البرلمان تساهم أيضا إلى حد بعيد في التقليل والحد من اشتغال البرلمان والبرلمانيين بالشؤون الخارجية، بل حتى أن اهتمامهم بهذا الأمر قد يؤثر تأثيراً سلبياً على ناخبهم في دوائرهم الانتخابية.

المطلب الثالث: أهداف الدبلوماسية البرلمانية.

على الرغم من ان الدبلوماسية البرلمانية تساهم في قضايا كثيرة، غير ان أهم أهداف هذه الدبلوماسية تتركز في نظر كثير من الدارسين في:

- ترقية الديمقراطية التشاركية،

(1) Extrait in Cablage de l'exposition, Député , 1991, Doc. Rebiens parlementaire internationales – Historique

(2) <http://www.Parl.gc.ca/information/InterParl/Associations/Francophonie/April2002/Re...>

• ترقية الأمن والسلم الدوليين،

ولذلك جاء إصدار الاتحاد البرلماني الدولي في باريس بتاريخ 26 مارس 1994، للإعلان البرلماني العالمي حول المعايير الدولية للانتخابات الحرة والنزيهة⁽¹⁾،

دليل على حرص الاتحاد البرلماني الدولي ومجموع البرلمانات العضوة على قيم ومعايير الانتخابات الحرة والنزيهة، وعلى مبادئ المساواة والعدالة والنزاهة والحرية والشفافية في كافة العمليات والاستشارات الانتخابية من أجل إقرار حق الإنسان في الانتخابات الحرة والنزيهة والعادلة عبر كافة عملياتها وأنواعها.

كما أن اهتمام الاتحاد البرلماني الدولي بتنظيم اجتماعات موازية مع المؤتمرات الأممية والدولية بمختلف موضوعاتها ينم عن تنامي تعلق المجموعة البرلمانية الدولية بجميع القضايا الدولية في خطوات وقائية من النزاعات والخلافات، في سياق تكريسها واهتمامها بصون السلم والأمن الدوليين.

إن تعاضد دور الجمعيات والبرلمانات في الشؤون الدولية يبقى من أهم سمات التطور الكبير لوسائل الاتصال والتكنولوجيا في العصر الحديث، خصوصاً في القرن 21 الميلادي ومعه التنامي المضطرب لدور الجهات [Les régions] (مثل [كتالونيا- الكيبك - اسكتلندا] أو المنظمات [الاتحاد الأوروبي - ASIAN - MERCOSUR] وكذا منتديات الخاصة بالعلاقات الأورومتوسطية).

وهذا النوع من الدبلوماسية ينعته البعض بالدبلوماسية الموازية التي تبقى الدبلوماسية البرلمانية أحد أهم أوجهه.

(1) Declaration de l'Union interparlementaire sur les criteres pour des elections libres et regulieres adoptée à l'unanimité par le conseil interparlementaire, in :<http://www.ipu.org/cnl-f/154-free.htm>

-أنظر كذلك العدد 16 من مجلة الفكر البرلماني :

<http://www.majliselouma.dz/textes/fikr/revue 16/minalfikr.htm>

وعليه فقد تم تأسيس العديد من الواجهات البرلمانية على المستوى الإقليمي، الجهوي، القاري والدولي⁽¹⁾، للاستجابة لمتطلبات الاهتمامات الصاعدة برلمانيا بالنسبة للعلاقات الدولية، ولذلك ظهرت منتديات، جمعيات واتحادات عابرة للحدود من حيث التكوين الجغرافي وشاملة وحتى متخصصة بالنسبة للأهداف والتطلعات.

كما تطورت أساليب عمل جديدة بتطور المؤسسات والوسائل، حيث تجلى البعد الخارجي في عملية الرقابة الداخلية للسياسات الاقتصادية والاجتماعية، ويمكن الإشارة في هذه الحالات للبرلمان الأوروبي وللجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE).

وتبقى أهم صور الدبلوماسية البرلمانية:

- النشاطات داخل المنظمات البرلمانية،
 - مجموعات الصداقة والأخوة البرلمانية،
 - نشاطات لجان الشؤون الخارجية،
 - الجلسات العلنية الخاصة بمسائل وقضايا السياسة الخارجية،
 - المشاركة في فرق الملاحظة الانتخابية [وقد تدخل أيضا في إطار ترقية الديمقراطية وترسيخ العمل بالمعايير الدولية في مجال الانتخابات].
- وتحمل هذه الأهداف بعض الممارسات الفعلية للدبلوماسية البرلمانية، فحتى ولو كان مجرد تأسيس اتحاد أو رابطة برلمانية هو مأسسة للعمل كما أن طرائق عمل الدبلوماسية البرلمانية تتخذ جوانب شكلية وغير شكلية كمجموعات الصداقة والأخوة التي تبقى أحد أهم عناصر حيوية العمل البرلماني في النشاط الخارجي.

(1) MONIQUET CLAUDE, Guerre secrète : Services secrets, diplomatie parallèle et opérations spéciales dans la guerre contre le terrorisme depuis le 11 septembre, Editions Encre d'Orient ,2011.p.5.

المطلب الرابع: صور وأشكال الدبلوماسية البرلمانية.

بالاعتماد على التقسيم (Typologie) التي نادى بها كل من السيد برنارد باتري "Bernard Patry"⁽¹⁾ نائب رئيس الجمعية البرلمانية الفرنكفونية، وأخذ به السيد هرمان دو كرو "Herman de Croo"⁽²⁾ رئيس مجلس النواب البلجيكي، يمكن تصنيف صور وأشكال الممارسات الدبلوماسية للبرلمانيين على النحو التالي:

(1) الدبلوماسية الاستكشافية ودبلوماسية المساعي الحميدة (diplomatie exploratoire et de bons offices): ويتعلق بتدخل البرلمانيين من أجل حل نزاع، الوقاية منه أو التخفيف من حدة التوترات.

ومكان ذلك نجاح وفد برلماني بلجيكي سنة 1990 بعد سفره إلى العراق في تحرير 24 مواطن بلجيكي، ويعتقد رئيس مجلس النواب البلجيكي "Mr. Herman de Croo"⁽³⁾، في محاضرة له حول موضوع الدبلوماسية البرلمانية، أن هذا النجاح يعود إلى كون البرلمانيين ليسوا حبسي المعايير والممارسات التقليدية للدبلوماسية الرسمية.

كما عرف رئيس مجلس النواب البلجيكي خلال نفس المؤتمر تجربته الشخصية خلال قيادته لوفد برلماني بلجيكي إلى الولايات المتحدة الأمريكية بداية فبراير 2003، حيث تمكن الوفد من إزالة الاحتقان في العلاقات بين بلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية نتيجة تداعيات تصريحات الوزير الأول البلجيكي حول ضرورة محاكمة "أرييل شارون" الوزير الأول الإسرائيلي في بلجيكا، ومعها أيضا طريقة تعامل بلجيكا مع المسألة العراقية داخل منظمة حلف شمال الأطلسي.

(1)- Actes du colloque sur la diplomatie parlementaire, organisé le 29 avril 2002 par le parlement canadien, Ottawa. <http://www.Parl.gc.ca/information/InterParl/Asociations/Francophonie/April2002/Re...>

(2) محاضرة أمام الندوة الأوروبية لرؤساء البرلمانات المنعقدة بتالين في استونيا، ماي 2006، والمنظمة من طرف الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا.

(3) Herman de Croo, Actes de conférences européennes des présidents de parlements, 30-31 mai 2006/ TC/inn (gs.....) p. 14

(2) **دبلوماسية التأثير (Diplomatie d'influence):** ويتعلق الأمر بالضغط التي يمارسها البرلمانيون من أجل التوصل إلى معاهدة أو اتفاقية.

فوسيلة التأثير مع تطور وسائل الاتصال أصبحت مجبرة، واستعمالها يتنامى بشكل كبير جداً بإصدار اللوائح أو استصدار تقنية تأخذ بها لمنظمات البرلمانية للفت انتباه الحكومات.

كما أن المؤتمرات الأمامية المنعقدة حول مختلف المواضيع الهامة (البيئة، حقوق الإنسان، المرأة، الصحة والسكان) وغيرها أصبحت تنظم موازاة معها اجتماعات برلمانية حول نفس الموضوع وفي نفس الإطار الأمامي مع الشركاء وأصحاب المصلحة.

وبالعودة إلى مختلف تقارير الدورات النظامية لاجتماعات المنظمات البرلمانية، يمكن لفت الانتباه إلى العديد منها كاللائحة الخاصة بالهوية والتعدد الثقافي، اللغوي والإثني؛ الصادرة مؤخراً عن الجمعية 127 للاتحاد البرلماني الدولي المنعقد بكيبك في أكتوبر 2012⁽¹⁾، واللائحة الخاصة بالتنديد بالرسومات الكاريكاتورية المسيئة للرسول - صلى الله عليه وسلم - الصادرة عن الاجتماع الشتوي للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في فبراير 2007⁽²⁾.

(3) **دبلوماسية التكوين (Diplomatie de formation):** ويتعلق الأمر بالتعاون في مجال التكوين، الرسكلة وإعادة الرسكلة بالنسبة للبرلمانيين، أو الطاقم الإداري للبرلمان، كما تعني أيضاً مساعدة الديمقراطيات الصاعدة [الحالة الأفغانية].

ويتعلق الأمر بتنظيم دورات تدريبية أو ورشات تكوينية أو المساهمة في توفير أسباب عمل البرلمان ككل.

(1) موقع واب الاتحاد البرلماني الدولي: www.iup.org
(2) موقع واب الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا: www.ocse.pa.org

فالجمعية الأوروبية للبرلمانيين حول إفريقيا (I'AWWE PA-) تقوم بعمل جاد من أجل تمكين البرلمانات الإفريقية من الخبرات اللازمة في مجال التسيير الديمقراطي للمؤسسات المنتخبة.

وفي الجزائر يشارك البرلمان الجزائري على سبيل المثال لا الحصر في الملتقيات الخاصة بالمواطنين الفرونكفونيين بالمتوسط، وقد انعقد الملتقى الأخير בנוاكشيط في جوان 2012.

4) دبلوماسية تبادل الزيارات (Diplomatie d'échanges de visites): ويتعلق الأمر باستقبال وفود برلمانية، حكومية وغيرها وإيفاد وفود برلمانية في زيارات إلى الخارج (علاقات ثنائية ومتعددة الأطراف).

ويتضح ذلك من خلال:

- زيارات مجاملة إلى رؤساء الدول الذين يزورون البلاد،
 - استقبال رؤساء البرلمان،
 - استقبال الوفد البرلماني الزائر،
 - استقبال الشخصيات وممثلي المنظمات الدولية.
- كما أن رئيس البرلمان يقوم بزيارات إلى دول صديقة وشقيقة في إطار العلاقات الثنائية بين البلدين، وذلك على رأس وفود برلمانية تعكس تنوع وتعدد المشهد السياسي الداخلي⁽¹⁾.

ونفس الأمر بالنسبة لتبادل الزيارات على مستوى رؤساء لجان الشؤون الخارجية ومجموعات الصداقة والأخوة.

كما أصبح العديد من الوزراء يدعون مسؤولي اللجان البرلمانية ذات العلاقة بقطاعهم لمرافقتهم خلال زيارتهم إلى الخارج، وهو الأمر الذي أصبح تقليداً في الجزائر

⁽¹⁾ Nassim Mokrani, Op.cit, p. 168.

على مستوى رئيس الجمهورية فالزيارات الرئاسية إلى الخارج تضم دوماً مجموعة من البرلمانيين.

وما يمكن ملاحظته هو أن هذا التقليد قد ازداد العمل به خلال الخمسة وعشرين سنة الأخيرة على المستوى الدولي⁽¹⁾.

(5) دبلوماسية التمثيل (Diplomatie de représentation): ويتعلق الأمر بالعمل ضمن مختلف المنظمات، الجمعيات، والاتحادات البرلمانية، وإيفاد وفود برلمانية للمشاركة في الأشغال.

ينتج حتماً عن النشاط المكثف للبرلمانيين في المحافل البرلمانية المتعددة الأطراف، تكليف البعض منهم بمهام تمثيلية معينة كما حدث مع السيدة آن ماري ليزان الرئيسة السابقة لمجلس الشيوخ البلجيكي ومقررة اللجنة الثالثة للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (2005)، حيث عينت في فبراير 2005 كمقررة خاصة للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا حول غوانتنامو (Guantanamo) بهدف متابعة الملف وإعداد تقرير شامل حول المعتقل بغوانتنامو (Guantanamo bay) بكوبا يوم 03 مارس 2006 وقد كانت زيارتها للمعتقل أول زيارة لمسؤول أوروبي لغوانتنامو⁽²⁾.

(6) دبلوماسية الملاحظة الانتخابية (Diplomatie de l'observation des élections):

من المتعارف عليه أن البرلمانيين يحملون تجربة حقيقية ليس فقط حول المسار الانتخابي، ولكن أيضا حول دور وسير البرلمان في دولة ديمقراطية، ويبين التعريف الذي أورده السيد جون بيار كينسفلي المدير العام للانتخابات بكندا مقارنة للواقع بشكل كبير، حيث يعتقد أن البرلمانيين يشكلون في مهام الملاحظة الانتخابية سفراء حقيقيون للمؤسسات الديمقراطية من أجل المساعدة، فهم شهود منفصلين بإمكانهم أن ينقلوا إلى

⁽¹⁾ Herman de Croee, p. 16.

⁽²⁾ Herman de Croee, p. 17.

محاوريهم بالبلدان محل الملاحظة تجربة هامة حول سير المؤسسات الانتخابية الديمقراطية⁽¹⁾.

(7) الدبلوماسية المختلطة "Diplomatie mixte": ويتعلق الأمر بممارسة برلماني لمهمة كلف بها من طرف الحكومة، ومثال ذلك المهام التمثيلية التي توكل إلى رئيس غرفتي البرلمان الجزائري لتمثيل رئيس الجمهورية في مهام رئاسية.

المطلب الخامس: مميزات الدبلوماسية البرلمانية.

- التجربة المتحصل عليها خلال المشاركة في الندوات البرلمانية حول العديد من المواضيع، تساهم في إثراء أدوات العمل لدى البرلماني في برلمانه الوطني،
- الدبلوماسية البرلمانية تساهم في مضاعفة إطلاع التمثيلية الوطنية على الأوضاع الدولية واهتمامات المجتمع الدولي عن طريق ممثلي الشعب تتمتع دائرة الوقوف على الأحداث الدولية،
- مساهمة الدبلوماسية البرلمانية في تعزيز دور البرلمانات عبر تمكينها من أدوات العمل وتجارب وخبرات البرلمانات العريقة يساهم في تجذير الديمقراطية وتحسين أداء المؤسسات المنتخبة،
- الرقابة البرلمانية الدولية العابرة للأوطان للمنظمات الدولية عامل هام في تحديد مدى شرعية القرارات المتخذة وشفافية تسيير هذه المنظمات أمام الرأي العام الدولي بالدول النامية أو الدول السائرة في طريق النمو.
- تبقى الإشارة في أنه حتى وإن لم تأخذ الحكومات باللوائح المصادق عليها من طرف البرلمان والمرفوعة أمامها، إلا أنها تشكل عاملاً مهماً في حلحلة مواقف الحكومات لا يمكن القفز عليه. بل يجب أن يحافظ البرلمانيون على خصوصياتهم حتى وهم

(1) Jean-Pierre Kingsly, Directeur Général des élections au Canada, « les parlements constituent, dans les missions d'observation et d'assistance, de véritables ambassadeurs de nos institutions démocratiques. A ce titre, ils sont des témoins privilège pouvant transmettre à leurs interlocuteurs des pays faisant l'objet de la mission, une compréhension vécu du fonctionnement des institutions électorales démocratiques ».

يتصدون لمهام دبلوماسية، وهو ما ذهب إليه السيد هوبير فيدرين "Vedrine Hubert" خلال مداخلة له أمام الملتقى المنظم حول الدبلوماسية البرلمانية بمجلس الشيوخ الفرنسي يوم 23 ماي 2001، حيث طالب بأن يحافظ البرلمانيون على حرية تقديرهم للأشياء وبقاءهم على مسافة معينة من الأحداث، ومقدرتهم في تقدير الأشياء وتقديم المقترحات⁽¹⁾.

المبحث الثاني: البرلمان الجزائري والدبلوماسية البرلمانية المطلب الأول: معالم السياسة الخارجية للدولة الجزائرية.

اتسمت السياسة الخارجية للدولة الجزائرية على الاتساق المستمر مع رصيدها التاريخي والسياسي، كعدم التدخل في الاحلاف العسكرية، والدفاع على القضايا العادلة في العالم، وحرص على التزامها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، واحترامها للمواثيق والقوانين الدولية وإقامة علاقات مع جميع دول العالم على أساس الاحترام المتبادل وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للآخرين والجنوح إلى حل النزاعات الدولية بالحوار والطرق السلمية، والإسهام الفعال في دعم الاستقرار والسلم الدوليين.. وحققت الدبلوماسية الجزائرية خصوصاً منذ تولي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة مقاليد السلطة في أبريل 1999، انفتاحاً واسعاً على العالم الخارجي أثمر عن إقامة شراكات استراتيجية سياسية واقتصادية وتجارية وثقافية وعلمية وتربوية وصحية مع العديد من الدول في مختلف قارات العالم، بما عزز المكانة المرموقة التي تتبوأها في المجتمع الدولي⁽²⁾.

(1) « les parlementaires devront toujours conserver leur liberté d'appréciation (leurs rapports n'ont pas objet de relayer le point de vue ponctuel du ministre des affaires étrangères de leur pays), leur distance, leur capacité d'évaluation et de suggestion. Certes, un parlementaire qui fait un voyage de contact réalise un travail proche de celui d'un diplomate chargé d'une mission particulière».

Intervention lors du Colloque consacré à la diplomatie parlementaire organisé par le Parlement français le 23 mai 2001.

(1) Haddad Saïd : Entre volontarisme et alignement : quelques réflexions autour de la politique africaine de l'Algérie, Dynamiques Internationales, pp.1-17. In :

<http://dynamiques-internationales.com/publications/numeros-thematiques/numero-7-octobre-2012/>

وتميزت السياسة الخارجية خلال السنوات الأخيرة برؤية ثابتة وتحرك نشط على الساحتين الإقليمية والدولية عملت من خلاله على بناء شبكة واسعة من المصالح المتبادلة مع دول العالم المختلفة لخدمة قضايا التنمية وتبادل الخبرات والتجارب ونقل التكنولوجيا وغيرها من الآليات التي تصب في خدمة التنمية والاقتصاد الوطني⁽¹⁾.

وقامت الدبلوماسية الجزائرية بجهود مكثفة وتحرك نشط من أجل العمل على احتواء العديد من حالات التوتر والأزمات والخلافات الناشئة (الصراع في أريتيريا وأزمة مالي)، سواء على صعيد المنطقة أو خارجها.. وسعت بشكل دعوب مستمر لتعزيز مختلف برامج مساعداتها الإنسانية والإغاثية والإنمائية والاقتصادية المباشرة وغير المباشرة للعديد من الدول النامية خاصة تلك التي تشهد حالات نزاع أو كوارث طبيعية.. فضلا عن مساهماتها الأخرى الفاعلة في العديد من عمليات حفظ السلام وحماية السكان المدنيين وإعادة الإعمار في المناطق بعد انتهاء الصراعات وهو ما يجسد شراكتها المتميزة مع أطراف عدة وتفانيها من أجل تحقيق الأهداف النبيلة من صيانة واستقرار السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك مراقبتها الدائمة لمبدأ تقرير المصير للشعوب التواقفة للتحرر والانعقاد.

المطلب الثاني: البرلمان الجزائري والسياسة الخارجية

بالنظر إلى أهمية الرؤية المتنامية على المستوى الدولي للنشاط البرلماني، فإنه بالرغم من اختلاف الأنظمة السياسية للدول، فإن البرلمانات تستثمر بشكل كبير ومتعدد الأشكال في النشاط الدبلوماسي.

(2) Idem.

ويعطي الدستور الجزائري لأعضاء البرلمان صلاحية توجيه أسئلة شفوية أو كتابية لأي عضو من أعضاء الحكومة⁽¹⁾، ويستشف من ذلك إمكانية طرح الأسئلة الشفوية والكتابية على الوزير المكلف بالشؤون الخارجية.

البرلماني يصوت على قانون المالية المعد من طرف الحكومة، لكنه بإمكانه اقتراح قوانين تحت طائلة جمع عشرين (20) توقيعاً للنواب على الأقل⁽²⁾.

يمكن الإشارة في هذا الموضوع إلى أنه لا يوجد أي تدبير أو إجراء يمنع النائب البرلماني من إعداد مشروع مقترح قانون، بغض النظر عن جمع التوقيعات.

البرلمان من جهة أخرى يحوز على العديد من ميكانيزمات الرقابة على العمل الحكومي، وعلى سبيل المثال لا الحصر يمتلك البرلمان صلاحية إصدار لائحة سحب الثقة "Motion de censure" طبقاً للمواد 135، 136، 137 من الدستور. وتبقى المادة 130 من الدستور جدّ هامة، فقد جاء فيها أنه بطلب من رئيس الجمهورية أو أحد رئيسي الغرفتين، يمكن للبرلمان فتح نقاش حول السياسة الخارجية. وتشير الفقرة الثانية من نفس المادة أنه يمكن إنهاء النقاش بإصدار غرفتي البرلمان المجتمعين معاً لائحة حول الموضوع، ليتم إبلاغها لرئيس الجمهورية.

المادة 131 من الدستور الجزائري، تعطي البرلمان صلاحية الاختصاص في المصادقة على المعاهدات، وتبقى المادة 77 من الدستور هي المادة الفيصل في تحليل المشرف على السياسة الخارجية للدولة (رئيس الجمهورية)⁽³⁾.

(1) المادة 134 الفقرة الأولى من الدستور الجزائري.

(2) المادة 119 الفقرة الثانية. مصدر سابق.

(3) الدستور الجزائري، مرجع سابق.

لقد أدرك البرلمان الجزائري أهمية دوره السياسي، وبالتالي أهمية دوره في مجال الدبلوماسية البرلمانية التي يتوجب عليه القيام بها لمساندة القضايا السياسية للدولة والشعب الجزائري، هذا الدور الذي يوازي بأهميته أدوار المجلس البرلمانية الرئيسية التي يقوم بها في مجال سن القوانين والتشريعات، وفي مجال الرقابة على أداء السلطة التنفيذية. ويمكن توضيح هذه الأهمية عبر معادلة بسيطة مفادها، أن من شأن التشريعات والرقابة أن تنظم حياة الشعب الجزائري الداخلية على أسس شفافة وديمقراطية، وأن من شأن الدبلوماسية البرلمانية التي يمارسها البرلمان الجزائري بغرفتيه مع الشعوب الأخرى على أسس شفافة وديمقراطية أيضاً، تجعل هذه العلاقة أكثر عمقاً وديمومة وثبات. وتتبع الأسس الديمقراطية لهذه العلاقات من الطابع الديمقراطي الذي يميز قياساً بالدبلوماسية التقليدية أو الرسمية الحكومية، فهي علنية وشفافة ومتحررة أكثر، كما أنها تأتي انسجاماً مع متطلبات الرأي العام ومنظومته الأخلاقية، وهي ديمقراطية كذلك لأن من يديرها هم أشخاص منتخبون في برلمانات منتخبة، وتسعى إلى تكريس مبدأ الحوار بين الشعوب، وتكريس شراكة حقيقية يمكن أن تقود إلى ديمقراطية العلاقات الدولية وتساهم في التقليل من فرص اندلاع الحروب⁽¹⁾، عبر تغليب الأسلوب التفاوضي السلمي لحل النزاعات بين الدول، على أساس من العدل المستند إلى القانون الدولي والشرعية الدولية.

وانطلاقاً من تبني البرلمان الجزائري للطابع الحيوي للدبلوماسية البرلمانية التي بدأت تتكسر حديثاً في السياسة الدولية، فإن البرلمان الجزائري نجح نجاحاً ملحوظاً باستغلال اللحظة التاريخية التي أتاحت له من خلال تزامن بعث أول برلمان تعددي جزائري في جوان 1997 مع ذروة الإقبال الدولي على استغلال سانحة تنامي العمل بما يسمى الدبلوماسية البرلمانية.

(2) جوزيف س . ناي، القوة الناعمة وسيلة النجاح في السياسة الدولية، ترجمة محمد توفيق البجريمي، العبيكان. الطبعة الثانية، الرياض، 2007، ص 20.

كما أدرك البرلمان الجزائري أن هذه الدبلوماسية تتيح للشعب الجزائري فرصاً وإمكانيات أكبر لإقامة علاقات أكثر عمقاً وصلابة وصموداً مع الشعوب الأخرى، باعتبارها علاقات تتأسس بين ممثلي الشعوب وصناع الرأي العام بشكل مباشر. هذا النمط من العلاقات يؤدي بالضرورة إلى فهم دولي أكثر شمولية وعمق للقضايا العادلة، وبالتالي يستقطب دعماً أوسع وأكثر رسوخاً لقضايا تقرير المصير وقضايا العدل والإنصاف والتحرر⁽¹⁾.

لقد مارس البرلمان الجزائري، دبلوماسية نشطة ومكثفة وشاملة، وكانت هذه الممارسة عملاً يومياً للبرلمان الجزائري يخضع للدراسة والتقييم المستمر، وليس عملاً انتقائياً أو تلقائياً. كما شملت هذه الدبلوماسية المجالات الحكومية الرسمية والبرلمانية ومع الهيئات الدولية والإقليمية ومنظمات ومؤسسات الرأي العام.

ويتوفر البرلمان الجزائري على عدة قنوات لممارسة الدبلوماسية، وتشكل البعثات البرلمانية سواء الجزائرية التي تقوم بالزيارات للخارج، أو الأجنبية التي تزور الجزائر، ومشاركة البرلمانيين في المفاوضات الرسمية، وأساساً ضمن الزيارات التي تقوم بها وفود حكومية إلى الخارج، وكذا حضور اجتماعات وأنشطة البرلمانات الدولية والجهوية أو ما يسمى بالدبلوماسية الموازية أهم القنوات التي يمارس من خلالها البرلمان الجزائري نشاطه الدبلوماسي.

أكد وزير الخارجية السيد مراد مدلسي⁽²⁾ على أهمية الدبلوماسية البرلمانية في تعزيز وتكملة الدبلوماسية الرسمية بالنظر إلى أهميتها في التأثير على مراكز صناعة الرأي والقرار بحكم استقلالية النواب كونهم يمثلون المجتمع المدني الذي انتخبهم وأبرز

(1) جوزيف س . ناي، المرجع السابق، ص 20.

(1) Actes des journées d'études sur la diplomatie parlementaire, édition APN, Avril 2008, Alger, p.25.

السيد مدلسي في كلمة ألقاها لدى مشاركته في افتتاح الأيام الدراسية حول موضوع "الدبلوماسية البرلمانية سلم، ديمقراطية وتعاون" بإقامة الميثاق بالعاصمة يوم 27 أكتوبر 2007 أن الدبلوماسية البرلمانية تعد مكملة للدبلوماسية الرسمية التي يحددها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، كون المادة 77 من الدستور تنص على أن السياسة الخارجية "تعد من صلاحيات رئيس الجمهورية".

وقال أن أهمية الدبلوماسية البرلمانية تكمن في قدرتها على التأثير على مراكز بلورة الرأي واتخاذ القرار بحكم استقلالية النواب وتوفرهم على مناسبات اللقاء المختلفة التي تتيح لهم الاتصال السهل والتعارف العفوي.

وأضاف أن البرلمان الجزائري عرف كيف يساهم في تعزيز الدبلوماسية الوطنية واستطاع أن ينسج علاقات مع العديد من برلمانات العالم وان يساهم في إبراز صورة الجزائر في المحافل البرلمانية الدولية، كما أن البرلمان الجزائري بغرفتيه يهتم بمسائل السياسة الخارجية على الصعيد التشريعي من خلال إجراءات المصادقة على القوانين والاتفاقيات التي تلزم البلاد على المستوى الدولي.

غير أن صنّاع الدبلوماسية البرلمانية "يتوجب عليهم تقديم ما يمكن من إسهامات قيمة وجادة كلما ترصد الخطر يمثل السلم والعدل والحرية والكرامة والديمقراطية"، خاصة وأنه "بإمكانهم إسهاد وتعبئة الشعوب من حيث أنهم مفوضوها وممثلوها باعتبارهم المعبرين عن انشغالاتها وتطلعاتها لبناء عالم يسوده السلم والعدل والمساواة والرخاء". لذلك فإن التعبئة من أجل إحلال السلم في العالم والإسهام في نشر القيم الديمقراطية

وترقية التعاون بين الشعوب "لا يمكن أن تكون إلا باعتماد فضائل الحوار التي تشارك بها البرلمانات لدعم الجهود والتوجهات التي تبذل من السلطات والهيئات الدولية" (1).

إن النشاط الدولي للبرلمان الجزائري "يندرج في سياق مواقف بلدنا الملتزمة بالوقوف إلى جانب القضايا العادلة في العالم والتمسكة بحق الشعوب في تقرير مصيرها وذلك في إطار السياسة الخارجية للدولة الجزائرية التي تقوم بالدرجة الأولى على ترقية آليات التعاون أو الشراكة أو الاندماج في التكتلات الجهوية والإقليمية والقارية والدولية" (2).

حول ازدواجية الخطاب الجزائري في الخارج، ضم البرلمانيون صوتهم إلى صوت وزير الخارجية (3) فيما يخص من يقود السياسة الخارجية الوطنية واعتبر أن هناك دبلوماسية رسمية واحدة وهي تلك التي يجسدها رئيس الجمهورية الذي "يحدد السياسة الخارجية للأمم ويقودها.

وفي هذا المنحى (4)، تم الإشارة أيضا إلى أن البرلمان عمل خلال السنوات الأخيرة على تعزيز نشاطه على الصعيد الدولي من خلال "مشاركة نشطة" في أشغال كبريات المؤتمرات بتكثيف حضوره في فضاءات الحوار البرلماني الثنائي والمتعدد الأطراف.

المطلب الثالث: معوقات الدبلوماسية الجزائرية.

مما يعيق مساهمة البرلمانات في المجال الدبلوماسي سيادة مفهوم "المجال المحفوظ" لرئيس الجمهورية في مجال الشؤون الخارجية (في الحالة الجزائرية وأغلبية الجهاز التنفيذي في دول العالم)، وتعتبر السياسة الخارجية من صلاحيات رئيس الجمهورية

(1) Actes des journées d'études, Op.cit p.25.

(2) loc.cit.

(3) Actes des journées d'études sur la diplomatie parlementaire, édition APN, Avril 2008, Alger, p.26.

(4) Ibid.

الدستور الجزائري ، اذ فالدستور يعطي لرئيس الجمهورية صلاحيات واسعة في مجال السياسة الخارجية فهو:

يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها ويبرم المعاهدات ويصادق عليها، ويجسد الدولة داخل البلاد وخارجها، يصادق على اتفاقية الهدنة ومعاهدات السلام والتحالف والاتحاد والمعاهدات المتعلقة بحدود الدولة والمعاهدات المتعلقة بقانون الأشخاص والمعاهدات التي تترتب عليها نفقات غير واردة في ميزانية الدولة، بعد أن توافق عليها كل غرفة في البرلمان صراحة، كما يمكن لرئيس الجمهورية أن يطلب من البرلمان بغرفتيه أن يفتح مناقشة حول السياسة الخارجية، أو أن يطلب رأي المجلس الدستوري في الاتفاقيات المتعلقة بالهدنة ومعاهدات السلم، فيعطي فيها رأيه قبل المصادقة عليها⁽¹⁾.

ومن العوامل التي تساهم كذلك في تعميق هذا الضعف الذي يعتري مساهمة البرلمان في القضايا الدبلوماسية محدودية تدخل البرلمان في السياسة الخارجية للدول، فمن المعلوم أن العمل الدبلوماسي يمتاز بالسرعة والاستجابة الفورية خاصة في ظل الدينامية الجديدة للعلاقات الدولية التي يطغى عليها التلاحق المتسارع للأحداث.

كما أن خاصية السرية التي كانت وما تزال تكتنف العمل الدبلوماسي في كثير من جوانبه، تحرم البرلمان من احتلال موقع مؤثر في إدارة بعض القضايا الدولية الحساسة. ويحمل مفهوم سرية العمل الدبلوماسي في هذا الصدد معنيين، المعنى الأول ينصرف إلى كون العمل الدبلوماسي يفرض غالبا معالجة سرية للملفات الدبلوماسية، نظرا لحساسيتها وخطورتها على أمن الدولة واستقرارها، مما يحول دون إشراك البرلمان في مناقشتها

(1) الدستور الجزائري. مرجع سابق.

أحيانا كثيرة، بسبب ما يتصف به العمل البرلماني أصلا من علانية المناقشات والمداومات، أما المعنى الثاني لهذه السرية، أنها تؤدي في نهاية المطاف إلى حرمان البرلمانيين من المعلومات الضرورية التي تؤهلهم للمشاركة الفاعلة والإيجابية في تدبير الشأن الخارجي.

إن ما ينبغي التأكيد عليه في هذا الصدد أن نوعية المعلومات التي نقصدها هنا، هي تلك التي ترتبط بالقضايا الحساسة والاستراتيجية والتي تحظى بسرية كبيرة، بحيث تظل رهينة "الكواليس" وحبيسة دائرة ضيقة من النخبة السياسية في السلطة⁽¹⁾، وهذه المعلومات رغم قلتها فإنها حاسمة وأساسية للمساهمة في بلورة الوقف السليم من القضايا المطروحة.

أما باقي قضايا السياسة الخارجية، فإن جل - إن لم نقل كل - المعلومات والمعطيات التي ترتبط بها أصبحت متاحة للجميع بفضل التقدم الكبير الذي شهدته وسائل الإعلام والتواصل، بحيث لم تعد تكمن المشكلة في قلة المعلومات، بل في كيفية توظيف هذه المعلومات المتاحة بأساليب علمية ومهنية متقدمة، وهذا ما يعوز غالبا البرلمانات لافتقادها للمتخصصين في الشؤون الدبلوماسية⁽²⁾.

إن كل هذه القيود التي ترد على سلطات البرلمانات الوطنية في الميدان الدبلوماسي، تنعكس بشكل مباشر على الاتحادات البرلمانية الدولية والإقليمية التي تفتقد بدورها لسلطة تقريرية تسمح لها بإصدار قرارات ملزمة للدول، مما يجعل في الأخير الدبلوماسية البرلمانية مجرد أداة للتواصل والتعارف بين الأمم والشعوب، ومنتديات لتبادل

(1) زلامي خليل زاد و جون وايت، الدور المتغير للمعلومات في الحرب، دراسات عالمية، مركز الامارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، العدد 53 سنة 2004، ص 103.

(1) توماس كوبلاند، ثورة المعلومات والأمن القومي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، العدد 46 سنة 2003، ص 35.

الآراء ووجهات النظر، وفي أحسن الأحوال توجيه توصيات غير ملزمة إلى القادة والحكومات.

ومن الناحية الدستورية يضطلع البرلمان الجزائري ببعض الاختصاصات التي تضمن له دورا في المجال الخارجي والتي تظل متواضعة. هناك اختصاص الموافقة على المعاهدات التي تترتب عنها تكاليف تلزم مالية الدولة، الاستماع إلى التدخلات والتوضيحات التي تقدمها الحكومة سواء عند تقديمها لبرنامجها أو أمام اللجنة البرلمانية المكلفة بهذا القطاع، أو أجوبة الوزير المختص على الأسئلة المطروحة من طرف النواب، والمناقشة المتعلقة بالقانون المالي وخاصة الميزانية القطاعية لوزارة الخارجية. وهي فرصة أمام النواب التي تسمح للبرلمانيين بمساءلة الحكومة حول بعض القضايا التي تهم علاقات الجزائر بمحيطها الخارجي، ولاسيما قضايا الهجرة والتجارة الخارجية والعلاقات مع المؤسسات الاقتصادية العالمية، ولمناقشة أهداف ومرامي وأساليب وإمكانيات إدارة الدبلوماسية الجزائرية غير أن هذا الدور الذي ينيطه الدستور بالبرلمان يفقد أهميته على المستوى العملي نتيجة العوامل السابقة الذكر.

الباب الثاني

النزاعات الدولية وصور أشكال ممارسات الدبلوماسية

البرلمانية في حلها، الحد والوقاية منها

الفصل الأول:

مفهوم النزاعات، أنواعها ودور الدبلوماسية البرلمانية في حلها

الفصل الثاني:

الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات الوطنية

(عقدان من ممارسات أهم أوجه الدبلوماسية البرلمانية)

مقدمة الباب الثاني:

إن البرلمانات وباعتبارها ممثلة للشعوب وعبر ممارساتها في إطار الدبلوماسية البرلمانية، أصبحت تلعب دوراً ريادياً في حل الصراعات، الحد والوقاية منها، وذلك على المستويين الداخلي والخارجي. وسواء كان النزاع ثنائياً أو متعدداً فقد أبانت التجربة إضافات نوعية للدبلوماسية البرلمانية في هذا المجال.

ففعالية البرلمان تعتبر أمراً أساسياً لنجاح في الانتقال من النزاع إلى السلم، في العديد من أوضاع ما بعد النزاعات، حيث يكون البرلمان غير موجود أو قد عاد تواتراً للوجود، وفي الحالة الأخيرة تكون مقدرة البرلمان على مواجهة التحديات المثبطة لمهمته في تكريس المصالحة محدودة. فوجود برلمان يمثل كل عناصر المجتمع هو بمثابة منبر وطني لتبادل الآراء بحرية وبشكل علني، وفي حد ذاته علامة مهمة على أن عملية المصالحة تمضي قدماً في طريقها فضلاً عن أنه يعد عنصراً مهماً في دعم عملية المصالحة.

في حين أن فترات الانتقال غالباً ما تتسم بمجموعة واسعة من التحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فإن أحد هذه التحديات على وجه الخصوص وهو: كيف تتعامل أي أمة مع ميراث الانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان، وتسعى المجهودات البرلمانية لتقديم بعض الإجابات عن هذا السؤال عن طريق توضيح المآزق الأخلاقية والقانونية والسياسية التي من الشائع ارتباطها بالتحول نحو الديمقراطية، مما قد يؤثر سلباً على مسار المصالحة والبناء بعد الصراع.

إن إسهامات البرلمانين والدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات، أصبح جلياً بفعل تعدد المنابر البرلمانية الدولية، وسانحة الانفتاح الإعلامي عبر الإعلام الفضائي المفتوح والمقدرة على النقل المباشر للأحداث، وقد بينت التجارب والمعطيات نجاح أكثر من تجربة في حل النزاعات، الوقاية منها وكذلك حل الأزمات والانتعاش منها. مما دفع مثلاً برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى قيادة جملة عمليات أفضت إلى نشر مبادئ توجيهية تساعد البرلمانين في هذا المجال، كما تظل مسألة الملاحظة البرلمانية للانتخابات أبرز أشكال الدبلوماسية البرلمانية، الوقائية من نشوب النزاعات لعملها على تكريس نزاهة وشفافية العملية الانتخابية، وتبقى مساهمة البرلمانين الجزائريين في الدفاع عن الجزائر دولة وشعباً في تسعينيات القرن الماضي دليل آخر على أهمية الدبلوماسية البرلمانية.

قد جاء الباب الثاني من هذه الدراسة بغية التوسع في تناول هذا الموضوع عبر

فصلين:

- الفصل الأول: مفهوم النزاعات، أنواعها ودور الدبلوماسية البرلمانية في حلها، الحد والوقاية منها
- الفصل الثاني: الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات الوطنية.

الفصل الأول:

مفهوم النزاعات، أنواعها
ودور الدبلوماسية البرلمانية في حلها

إن انتشار النزاعات وتعددتها يعود إلى أسباب تختلف جغرافياً، إثنياً، دينياً وعرقياً، وعليه تختلف التعريفات المنوطة لمفهوم النزاعات ولوسائل الحلول الدبلوماسية والقانونية للنزاعات، لذلك ارتبأت التأسيس لمفهوم وماهية النزاعات، أنواعها، خصوصاً الدولية منها للولوج إلى دور الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات والوقاية منها.

وعلى ضوء ذلك قمت بإدراج مبحثين في هذا الفصل:

- المبحث الأول: مفهوم النزاعات وأنواعها.
- المبحث الثاني: دور الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات والوقاية منها .
- المبحث الأول: مفهوم النزاعات الدولية وأنواعها.

المطلب الاول : مفهوم النزاعات

النزاع مصطلح يشبه كثيراً المصطلحات الأخرى التي تتميز بعدم الوضوح فإذا أخذنا بالمعنى الضيق فيعني النزاع أن أحد الأطراف يتقدم بادعاء خاص يقوم على أساس خرق القانون في الوقت الذي يرفض فيه الطرف الآخر هذا الادعاء، أما إذا أخذناه في معناه الواسع نجده يعني في القانون الدولي عدم الاتفاق أو الخلاف بين مصطلح الأطراف المتنازعة.

إن فكرة النزاع صعبة ومعقدة وتحتاج إلى توضيح، فالنزاع ينشأ عقب تضارب وجهات النظر، حيث تعبر دولة عن ادعاء ضد دولة أخرى كأن تطلب منها إصلاح ضرر أو أن تتبنى سلوكاً معيناً، ويصطدم هذا الادعاء بالرفض والمقاومة من جانب الدولة الأخرى، وهناك من يرى أن النزاع مرتبط بالصراع بين الارادات⁽¹⁾، وبأنه في صميمه هو تنازل الارادات الوطنية، وهذا التنازل الناتج عن الاختلاف في دوافع الدول وفي تصوراتها وأهدافها وتطلعاتها وفي مواردها وامكاناتها .

(1) د.اسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية .. النظرية والواقع، المكتبة الاكاديمية، 2011، ص.211.

وفي هذا التعريف نتفحص عدة محاور تحدد لنا الاقتراب من مفهوم النزاع الدولي، فهو تنافس على القيم والقوة والموارد والهدف من النزاع الدولي يكون حسب امكانيات وقوة كل طرف من تحييد للخصم والاتجاه نحو تصفيته وأيضا العمل على الحاق الضرر به أو ابدائه⁽¹⁾.

المطلب الثاني: مفهوم النزاع الدولي

المقصود بالنزاع الدولي هو الوضع الناشئ عن اصطدام وجهات النظر بين دولتين أو أكثر أو تعارض مصالحها حول موضوع أو مسألة ما، وبدت هذه الأمور للوهلة الأولى متناقضة بينهما، ولكن حالة التقارب بين الطرفين يمكن معالجة هذا الخلاف وحله حلاً سلمياً بالطرق الودية والدبلوماسية⁽²⁾.

ويعرف الدكتور محمد بوعشة النزاع بأنه مصطلح مطاط قد يتطابق ومصطلح الصراع في مفهوم العام يشير إلى أوضاع عديدة.

- وجه قتالي عنيف.
- وقد يكون ذا وجه عنفي من درجة متوسطة أو بسيطة.
- وقد يكون ذا وجه شديد التنافس على الأصعدة السياسية والاقتصادية والحضارية والدعاية والإعلامية والعلمية، جنباً إلى جنب والقتال المسلح أو دون ذلك.
- وقد يكون في حالة تأرجح أي في وضع اللاسلم واللاحرب.

وهو أمر ينطبق على النزاعات التي تتم على الصعيد الدولي أو داخل المجتمعات، حيث نجد كذلك صراعاً مريراً بين الفئات الاجتماعية المختلفة حول السلطة

(1) نفس المصدر السابق.

(2) د. صالح يحيى الشاعر، تسوية النزاعات الدولية سلمياً، مكتبة مدبولي، 2006، القاهرة، ص 21.

وخارجها، وضمن هذا النزاع الصراع الدولي يمكن أن يحدث توترات وأزمات واصطدامات وانقلابات، بمعنى أن النزاع /الصراع لا يتوقف، فهو يتطور بحلقات متتالية نحو التهدة أو التصعيد⁽¹⁾.

وتدور كثيراً من المنازعات على الحدود بين الدول، والمياه والموارد، والطاقة والمعادن والصيد، وربما التجارة والاستثمار بالإضافة إلى الصراع على الحقوق والحريات والعدالة، والمساواة والمشاركة والانفصال والحكم الذاتي والنزاعات الأخرى العرقية والطائفية وغيرها⁽²⁾. وهي كلها عوامل مرتبطة بشكل أو بآخر بانفجار متقطع ولكنه متواصل للظواهر النزاعية بجميع ألوانها مشكلة بذلك سلسلة حلقات تكمل بعضها البعض إلى درجة أصبحت البعض يرجع إليها تطور المجتمعات والحضارات، وأن التاريخ في "وجهه الإيجابي" يعد خلاصة لتلك الظواهر النزاعية⁽³⁾.

ويقصد بالنزاع الدولي كما أشار إليه قرار محكمة العدل الدولية الدائمة بتاريخ 30 أغسطس 1924 "بأنه خلاف بين دولتين على مسألة قانونية، أو حادث معين، أو سبب تعارض وجهات نظرها القانونية أو مصالحها".

وبهذا يمكن التمييز بين فئتين من المنازعات الدولية أحدهما منازعات ذات طابع قانوني، (وهي المنازعات التي تحل عادة بالوسائل القانونية) وأخرى منازعات ذات طابع سياسي وهي تلك التي يتم حلها بالوسائل الدبلوماسية⁽⁴⁾.

(1) د. محمد بوعشة، إدارة النزاعات الدولية في الألفية الثالثة بين التخطيط والفضي، الطبعة الثانية، 2009، مسيحي سما للنشر، التوزيع والطباعة، 2008 الجيزة، ص 49-50.

(2) د. صالح يحيى الشاعر، المرجع السابق، ص 22.

(3) د. محمد بوعشة، المرجع السابق، ص 50.

(4) د. صالح يحيى الشاعر، المرجع السابق، ص 22.

ومن ثمة أن لكل ظاهرة نزاعية عوامل عديدة تتداخل في صنعها مع تسجيل ضرورة التمييز بين العوامل الأساسية والعوامل الثانوية، ولكنها تلعب دوراً في بروزها ومن ثم تطورها أو عدم تطورها⁽¹⁾.

ويعرّفه الدكتور سهيل الفتلاوي بأنها الادعاءات المتناقضة بين شخصية دوليين أو أكثر ويجري حلها طبقاً لقواعد تسوية المنازعات الدولية الواردة في القانون الدولي⁽²⁾.

المطلب الثالث: المنازعات القانونية والمنازعات السياسية

تتشرك المنازعات القانونية مع المنازعات السياسية في أن كلا منها منازعات دولية، تقع بين الأشخاص القانونية الدولية وتخضع للوسائل التي حددتها قواعد تسوية المنازعات الواردة في القانون الدولي، وقد حاول الفقه الدولي أن يصنع حدوداً فاصلة بين النوعين المذكورين، فذهب إلى الاتجاهات الآتية:

الرأي العام: يرى أن المنازعات القانونية هي تلك المنازعات التي تخضع لولاية المحاكم الدولية بينما تخضع المنازعات السياسية لهذه الولاية، وأخذ ميثاق الأمم المتحدة بذلك ونص على أن المنازعات القانونية يجب على أطراف النزاع بصفة عامة أن يعرضوها على محكمة العدل الدولية.

ونرى أن المحاكم الدولية إذا كانت لا تختص بالنظر في المنازعات السياسية إلا أن المنازعات القانونية يمكن أن تحل بالوسائل السياسية، فهناك العديد من المنازعات القانونية تمت معالجتها بالوسائل السياسية، ومن ذلك مسألة نزع الأسلحة ذات التدمير

(1) د. محمد بوعشة، المرجع السابق، ص 50.

(2) د. سهيل حسين الفتلاوي، غالب عواد حوامدة، القانون الدولي العام، الجزء 2، دار الثقافة، الطبعة الأولى، عمان، 2007، ص 172.

الشامل في العراق، وهو نزاع قانوني إلا أن مجلس الأمن تولى اتخاذ القرارات بصددها ولم تحل عن طريق محكمة العدل الدولية.

الرأي الثاني: ويميز هذا الرأي بين الحق والمصلحة فإذا ورد النزاع على حق فإنه قانوني، أما إذا ورد على مصلحة فهو سياسي.

ومن الصعوبة التمييز بين الحق والمصلحة، حيث تختلط المصلحة بالحق في الكثير من الأحيان، بل هناك من يعرف الحق بأنه "مصلحة يحميها القانون"⁽¹⁾.

الرأي الثالث: يذهب أصحاب هذا الرأي إلى الأسلوب البياني للتمييز بين المنازعات القانونية والمنازعات السياسية، حيث يعدد المنازعات القانونية على سبيل الحصر وما تبقى تعدد منازعات سياسية، والمنازعات القانونية وفق هذا الرأي هي المنازعات التي ترد على الموضوعات الآتية:

- تفسير المعاهدات الدولية،
- موضوع من موضوعات القانون الدولي،
- خرق تعهد دولي،
- تقدير مقدار التعويض للمتضرر.

أما المنازعات السياسية فهي التي تخرج من الموضوعات المذكورة ولا تخضع للقضاء وتتضمن في الغالب تعديل الأوضاع القائمة⁽²⁾، ومن ناحية التطبيق العملي فإن الدول غالباً ما تضيف الصفة القانونية على منازعاتها السياسية مع الدول الأخرى لكي

(1) صاحب هذا الرأي هو الفقيه الألماني ايهرينغ Rudolph Ritter von Jhering 1818 – 1892.
(2) د. صالح يحي الشاعر، تسوية النزاعات الدولية، مصدر سابق. ص 24.

تضفي على مطالبها الصفة الشرعية، والواقع أنه يصعب وضع حد فاصل بين المنازعات القانونية والمنازعات السياسية⁽¹⁾.

المطلب الرابع: المنازعات الثنائية والمنازعات الجماعية.

النزاع الثنائي الذي ينشأ بين دولتين حول مسألة معينة كالمنازعات الحدودية والحصانات والامتيازات الدبلوماسية، وما يتعلق بالأجانب وأي نزاع آخر يقع بين دولتين أما النزاع الجماعي، فهو النزاع الذي ينشأ بين أكثر من دولتين حول مسألة معينة سواء أكان بين مجموعة دول مع مجموعة دول أخرى أم بين مجموعة دول ودولة واحدة، ومن هذا النوع من المنازعات النزاع العربي الإسرائيلي" وغالب ما يتم تسوية المنازعات الجماعية بين الدول المتنازعة عن طريق مؤتمرات دولية تحضنها الدول المتنازعة.

المطلب الخامس: المنازعات في المسائل العلمية

كان من نتيجة التطور في مجالات العلوم المختلفة، أن ظهرت منازعات ذات طبيعة فنية يتطلب حلها وفق صيغ معينة، وغالباً ما يتم تسوية مثل هذه المنازعات عن طريق خبراء متخصصين في المجالات المتنازع عليها⁽²⁾، أو عن طريق منظمات دولية متخصصة بذلك، وقد عقد العديد من المؤتمرات الدولية لوضع الحلول للعديد من المشاكل عن المنازعات الدولية العامة.

وعقد العديد من المعاهدات الدولية بين الدول، في مجالات علوم البحار والتكنولوجيا والفضاء والمواصلات والاتصالات الدولية والذرة والحاسبات والانترنت وغيرها من العلوم المختلفة، وتهدف هذه المعاهدات إلى تسوية المنازعات الناشئة عن هذه العلوم

(1) Legault Albert et Hervouet Gérard , Les conflits dans le monde, Edition Presses De L'universite Laval, 2006,p.21.

(2) Legault Albert et Hervouet Gérard ,opcit p.24.

وضرورة والتعاون من أجل حسم المنازعات العلمية بصورة سريعة، ذلك لأن التأخر في حسمها قد يؤدي إلى مخاطر غير متوقعة⁽¹⁾. إن التعاون بين الدول والتنسيق بينها قد يؤدي إلى الاستفادة من تقدم العلوم وعموم فائدتها، ذلك لأن مجالات التقدم العلمي غير متساوية، فبعض الدول تتقدم في علوم معينة بينما تتقدم دول أخرى في غيرها من العلوم. ومن الملاحظ أن التطورات العلمية سريعة جداً بحيث يصعب على القانون الدولي مواكبتها بتناسب وسرعة تطور هذه العلوم⁽²⁾.

المبحث الثاني: دور الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات والوقاية منها.

المطلب الأول: نماذج عن مشاركة الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات والوقاية منها.

إن الاهتمام بحل النزاعات يعتبر أحد أهم الأهداف للعمل البرلماني ففي تقرير للاتحاد البرلماني الدولي⁽³⁾ الذي عالج قضايا حقوق الإنسان، المساواة بين الجنسين والتنمية المستدامة⁽⁴⁾. ففي الدراسة المعدة من طرف الاتحاد البرلماني الدولي سنة 2005 حول موضوع: المشاركة البرلمانية في الشؤون الدولية، فقد عدت الدراسة العديد من المبادرات البرلمانية من أجل فض النزاعات والخلافات على النحو التالي:

أ. فبناء على دعوة من الاتحاد البرلماني الدولي، اجتمع رؤساء دول جوار العراق بالعاصمة الأردنية عمان في ماي 2004 لتداول الدراسة والنقاش حول أفضل السبل لمساندة المسار الديمقراطي بالعراق والاستقرار بدول الجوار.

(1) LOC.CIT..

(2) د. سهيل حسين الفتلاوي، غالب عواد حوامدة، المرجع السابق، ص 174-176-177.

(3) Rapport Beethom, 2006, UIP/www.iup.org.

(4) Sturidis, op.cit, p12.

- ب. نظم البرلمان المغربي عام 2001 اجتماعا لرؤساء البرلمانات الأورو-متوسطية للبحث عن رد برلماني بشأن العمليات الإرهابية (تداعيات أحداث سبتمبر 2001).
- ج. قيام رؤساء برلمانات الرأس الأخضر والموزمبيق بمهمة إلى غينيا بيساو سنة 2003 لمساعدتها على إطلاق حوار سياسي.
- د. بناء على دعوة رئيس مجلس الشيوخ الفرنسي ثم عقد اجتماع بين رؤساء برلمانات أرمينيا، أذربيجان وجورجيا للتدارس حول أزمة إقليم كارباخ.
- هـ. قرر البرلمان المالي والبرلمان السيراليوني مأسسة اللقاءات الثنائية ضمن إطار جهوي يضم أيضا: برلمانات ليبيريا وغينيا، وقد عقدت إلى غاية 2006 ثلاث اجتماعات.
- و. يؤكد البرلمان الباكستاني أن اللقاءات الثنائية مع الجار الهندي أسهم إلى حد بعيد في التخفيف من التوترات على الحدود بين البلدين⁽¹⁾.
- ز. ساهم رؤساء برلمانات البنين، بوركينافاسو، واكلامورن والماليا عقب لقاء مع رئيس برلمان بكوت ديفوار (2006) في إطلاق مسار حوار داخلي (2006).
- ح. رؤساء برلمانات الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لإريتريا زاروا دولة الكونغو الديمقراطي في إطار بحث ودعم الجهود الخاصة بترقية السلم والاستقرار في المنطقة.
- ط. باشرت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا (APCE) عام 2006 مبادرات حول النزاعات بالشيشان، قبرص وناكورونو، كاراباخ⁽¹⁾.

(1) Jean-Luc RACINE ,direction générale politique extérieure de l'Union, La situation au cachemier,parlement européen in : <http://edz.bib.uni-mannheim.de/daten/edz-ma/ep/05/pe381.390-fr.pdf,p.23>

ي. وفي دراسة حديثة للمركز البرلماني الكندي (العدد 13-14 للعام 2003) صنفت

النزاعات في الفيتنام، سيراليون، كوسوفو، والسودان، كوريا الشمالية، كأحد أهم

مراكز الاهتمام بالنسبة للدبلوماسية البرلمانية الكندية.

وقد أبرز العديد من الفاعلين البرلمانيين أنه زمن الأوقات الصعبة بإمكان البرلمانيين

القيام بأعمال جلية للتخفيف من التوترات، وهو ما يسعى إلى تكريسه ميدانياً البرلمان

الإفريقي الذي يعتبر أحد الأجهزة الستة للاتحاد الإفريقي، ومقره مدينة ميدرانج الجنوب

إفريقية، حيث يباشر أعضاء البرلمان الإفريقي دبلوماسية برلمانية نشطة عن طريق

المشاركة في مهام الملاحظة الانتخابية، المساعي الحميدة، الوساطة، تقصي الحقائق، أو

بعثات برلمانية للتحضير لصيغ توافقية من أجل إيجاد حلول لنزاعات ناشبة أو منع

نزاعات ستتشب، وعلى سبيل المثال لا الحصر فقد شارك أعضاء البرلمان الإفريقي في

المهام التالية:

• الانتخابات الرئاسية والتشريعية بالبورندي (28 جوان 2010).

• الانتخابات العامة بأثيوبيا (16-28 ماي 2010).

• الانتخابات الرئاسية بغيانيا (27-19 سبتمبر 2010).

• الانتخابات الرئاسية برواندا (09 أوت 2010).

• الانتخابات التشريعية بجزر موريس (05 ماي 2010).

• مهمة استعلامية لدولة النيجر (14-18 سبتمبر 2009).

(1) Résolution 1497 du 13 avril 2006 , portant sur les Réfugiés et personnes déplacées en Arménie, en Azerbaïdjan et en Géorgie.

in : <http://assembly.coe.int/Mainf.asp?link=/Documents/AdoptedText/ta06/FRES1497.htm>

- الانتخابات العامة لزيبابوي (29 مارس 2008).
- مهمة: التجربة الرواندية (16-21 مارس 2008).
- الانتخابات العامة بكينيا 2007 (22-24 ديسمبر 2007).
- كما يباشر أعضاء البرلمان العربي منذ تأسيسه في ديسمبر 2005 بالقاهرة دبلوماسية برلمانية نشطة عن طريق المشاركة في مهام الملاحظة الانتخابية أو المساهمة في الوفود البرلمانية المشتركة من أجل حل النزاعات والوقاية منها، كبعثة البرلمان العربي لملاحظة الانتخابات الرئاسية في جمهورية جزر القمر المتحدة (10-20 ماي 2006).

المطلب الثاني: دور البرلمان في منع الأزمات والانتعاش منها⁽¹⁾.

أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ضمن إطار تعاون بين مكتب السياسات التنموية التابع له، والبرنامج العالمي لدعم البرلمانات، ومكتب منع الأزمات والانتعاش، مشروعاً جديداً كما ذكر سالفاً في المنطقة يهدف إلى تمكين البرلمانات الوطنية وبناء قدرتها على الوقاية من النزاعات والعنف المسلح، وإعادة الأمن إلى المجتمعات المحلية. وذلك عبر وضع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مسودة عن دليل منهجي هدفه تزويد البرلمانات والعاملين في هذا القطاع بتوجيهات منهجية حول كيفية دفع البرلمانات ومساعدتها على حل الأزمات، وذلك بداية من العام 2009.

وقد نظم في هذا الإطار ندوة إقليمية حول تعزيز دور البرلمانات الوطنية في مجال منع الأزمات والانتعاش يومي 03 و 04 نوفمبر 2010 في عمان الأردن، بدعم من

(1) أنظر الوثيقة المشار إليها على موقع الواب الخاص ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي:

مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الأردن والعراق. إذ يستثمر المجتمع الدولي كل عام مئات الملايين من الدولارات لدعم الانتخابات الديمقراطية كوسيلة للحد من النزاعات وترسيخ السلام الدائم. ومع ذلك، فالانتخابات تمثل جانباً واحداً من جوانب العملية الديمقراطية، وفي حالات كثيرة تعد بداية لها. ولدعم الانتخابات، من الضروري أن يتم تدعيمها باستثمارات طويلة الأجل في التنمية الديمقراطية، بما فيها تعزيز البرلمانات، سعياً لتحقيق مكاسب في التنمية البشرية، ومن أجل تجنب مخاطر شعور الشعب بخيبة الأمل تجاه العملية الديمقراطية.

إن البرلمانات لا توفر حلاً مطلقاً لتسوية كل النزاعات أو لبناء السلام الدائم، فهناك عوامل كثيرة قد تؤدي إلى عدم فعالية البرلمانات في مرحلة ما بعد النزاع⁽¹⁾، ومن هذه العوامل اتفاقات السلام المعيبة والأحزاب السياسية الضعيفة والموروثات السلبية والفساد المتأصلين وعدم كفاية الموارد المتاحة للبرلمانات. إلا أن البرلمانات المنتخبة بشكل ديمقراطي لديها قدرة عظيمة على الاستفادة من مكاسب اتفاقات السلام والإشراف على عمليات إعادة الإعمار المصنفة. ومن ثم ينبغي أن تسعى جهود بناء السلام الخاصة بالمجتمع الدولي إلى تعزيز عملية التنمية الديمقراطية بعد النزاعات، وعلى وجه الخصوص، دور البرلمانات وقدرتها على تقديم إسهامات إيجابية.

تؤكد هذه المبادئ⁽²⁾ التوجيهية التزام "المجتمع الدولي بدعم عمليات الحكم الديمقراطي، وعلى وجه الخصوص البرلمانات في فترة النزاعات وما بعدها"⁽³⁾. وتتشكل البرلمانات من الممثلين الشرعيين للشعب، وهي مستقلة عن السلطات التنفيذية، وتضطلع بمسؤولية الرقابة على أعمال الحكومة، وتتمتع البرلمانات والهيئات التمثيلية الأخرى (مثل

(1) محمد بوعشة، إدارة النزاعات الدولية، مرجع سابق، ص.56.

(1) أنظر الوثيقة المشار إليها على موقع الواب الخاص ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي:

www.undp.org/content/undp/fr/home.html

(2) محمد بوعشة، إدارة النزاعات الدولية، مرجع سابق.

الجمعيات الإقليمية والمجالس المحلية) بمكانة متميزة- كهيئات ممثلة للشعوب - لإدارة الأزمات الاجتماعية ومنع النزاعات العنيفة وتحقيق السلام.

جاءت المبادئ في 16 فقرة، تضمنت الفقرة السادسة عشر إشارة مباشرة لدور الدبلوماسية البرلمانية في منع النزاع الإقليمي، ومبادرات بناء السلام، حيث صيغت على النحو التالي:

تعد الدبلوماسية البرلمانية جانباً مهماً من جوانب منع النزاع الإقليمي ومبادرات بناء السلام، وينبغي أن يكون البرلمانيون باعتبارهم ممثلين للشعب، أكثر اشتراكاً في العمليات التي تؤدي إلى اتفاقات إقليمية (وعالمية) بين الدول. ولكن للأسف غالباً ما توقع مثل هذه الاتفاقات دون إشراك البرلمانات (سواء كانت اتفاقات وطنية أو إقليمية). وفي معظم الحالات، لا يكاد يتعدى الدور الذي تلعبه البرلمانات وضع "ختمها المطاطي" على الاتفاقات. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يلعب البرلمانيون - غالباً في سياق المنتديات البرلمانية الإقليمية - دوراً مفيداً في منع النزاعات وحلها من خلال بعثات تقصي الحقائق في مناطق النزاعات ومن خلال الحوارات بين البرلمانات⁽¹⁾. كما تعد الاتصالات البرلمانية مهمة أيضاً في بناء جسور التواصل عندما تفشل المبادرات الحكومية في القيام بذلك أو تلقى نجاحاً ضعيفاً فيه.

كما تضمن النص المتضمن للمبادئ التوجيهية للمجتمع الدولي فيما يخص البرلمانات ومنع الأزمات والانتعاش منها، مجموعة توصيات للمجتمع الدولي من عشرين

(3)Maus Didier,Le cadre institutionnel de la diplomatie parlementaire, Parlement[s], Revue d'histoire politique ,2012,1 N° 17, edtion L'Harmattan , pp.14-36

(20) فقرة، منها على الخصوص الفقرة 18 التي تدعو إلى دعم المنتديات البرلمانية على النحو التالي:

دعم المنتديات البرلمانية: تلعب الدبلوماسية البرلمانية- غاباً في سياق المنتديات البرلمانية- دوراً متزايد الأهمية في مبادرات السلام وجهود منع النزاعات، في جميع أنحاء العلم. وتزايد أعداد مثل هذه المنتديات يقوي أدوار البرلمانين في بناء السلام وحل النزاعات. وقد كانت الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا نشطة وفعالة في دول كومنولث الدول المستقلة (مثل مولدوفا)، في حين لعب منتدى أماني (AMANI) دوراً في السعي وراء السلام في منطقة البحيرات العظمى في إفريقيا. وينبغي أن تأخذ الجهات المانحة تعزيز دعم جهود منتديات صانعي السلام هذه في الاعتبار، لاسيما في إفريقيا، كما تضطلع أيضاً المنتديات البرلمانية في معالجة القضايا ذات الصلة بالنزاعات العابرة للحدود مثل قضايا اللاجئين وتهريب السلاح والنشاطات الإجرامية الأخرى ذات الصلة بالحرب.

في نفس الإطار نظم برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ورشة عمل إقليمية ببيروت (لبنان) يومي 24-25 يونيو 2005، حول موضوع تعزيز دور البرلمانات العربية في حل النزاعات وإعادة البناء الوطني⁽¹⁾. قد تعرضت الندوة إلى دراسة عدة حالات للبرلمانات العربية خلال فترتي النزاع وإعادة الإدماج، وهم:

- حالة اليمن، منذ إعلانه الوحدة بين اليمنين عام 1990،

(1) تقرير عن ورشة عمل إقليمية حول تعزيز دور البرلمانات العربية في حل النزاعات وإعادة البناء الوطني، الصادر عن برنامج دائرة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

• حالة الجزائر: حيث ركزت الدراسة والمناقشة حول دور المجلس الشعبي الوطني قبل اندلاع النزاع بين السلطة الجزائرية والجبهة الإسلامية للإنقاذ عام 1991 وخلال فترة النزاع نفسها، وفي فترة ما بعد النزاع. وقد بين المشاركون أن الجزائر عرفت مجلساً وطنياً أحادياً منبثقاً عن انتخابات 1987، لعب دوراً إصلاحياً ورقابياً مهماً في الفترة الانتقالية التي شهدت وضع دستور جديد عام 1989، يعترف بالتعددية الحزبية والإعلامية والنقابية، وبإلغاء نتائج الدور الأول من الانتخابات التشريعية في ديسمبر 1991، تناول النقاش مسألة ما إذا كان إلغاء انتخابات 1991 هو ما أدى إلى اندلاع العنف في البلاد، أم ما إذا كان هذا الإلغاء قد أوجع العنف الذي كان قد بدأ منذ نهاية الثمانينات ورافق التعديلات الدستورية. وقد أسهبت الدراسة في التعرض إلى جميع المحطات الانتخابية بما في ذلك انتخابات جوان 1997 وماي 2002⁽¹⁾.

وتناولت الجلسة الثانية لهذه الندوة موضوع "دور البرلمانات العربية كوسيط في حل النزاعات"، حيث تعرضت إلى الحالة اللبنانية ودور مجلس النواب أثناء الحرب اللبنانية (1975-1991) فرات أنه كان دوراً فاعلاً في إرساء المصالحة الوطنية وتكريس شرعية العمل النيابي⁽²⁾.

في حين شكل موضوع الجلسة الثالثة دراسة للحالة العراقية في مسألة إعادة البناء ما بعد النزاع، حيث تعرضت الدراسة حول حالة العراق وصعوبة دور الجمعية الوطنية العراقية المنبثقة عن انتخابات ديسمبر 2005 في إرساء الوحدة الوطنية وإعادة البناء بعد الحرب الأمريكية - البريطانية على العراق، التي بدأت في آذار 2003. وتمحور موضوع لجلسة الرابعة حول حالة السودان في مجال المصالحة الوطنية، حيث بينت الدراسة أن كلاً من المجلس الوطني الانتقالي (1991-1995) المعينة

⁽²⁾ المرجع السابق، ص 2،

⁽¹⁾ المرجع السابق، نفسه، ص 3،

أعضاؤه والمجلس الوطني الذي نص الدستور الجديد عام 1996 على انتخاب أعضائه لم يلعب دوراً ديمقراطياً، بل اقتصر دورهما على مباركة قرارات الحكومة. وقد تضمنت نفس الوثيقة الإشارة بالتفصيل إلى الدور الذي لعبه البرلمانين في حل بعض الأزمات والنزاعات، حيث أشارت إلى بعض الحالات كأمثلة عن الممارسات الجيدة في هذا المجال على النحو التالي:

1. البنغلاديش: لعب البرلمانين دوراً مهماً في مفاوضات اتفاقية ممرات تلال شيتاغونغ عام 1997⁽¹⁾.

2. أفغانستان: انعقد أول برلمان منتخب ديمقراطي في أفغانستان خلال 36 عام في 19 ديسمبر 2005 (نتيجة مساهمات فاعلين برلمانيين دوليين).

3. منتدى أماني AMANI⁽²⁾ لإحلال السلام في منطقة البحيرات الكبرى: ويضطلع هذا المنتدى البرلماني الذي يضم مجموعة من برلمانيين بورندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وكينيا ورواندا، وتنزانيا، وأوغندا وزامبيا، بنشاطين رئيسيين هما: "بناء قدرة البرلمانين على المشاركة في بناء السلام وتمكينهم من اتخاذ مبادرات سلام واقعية"، حيث قاموا ببعثات تقصي الحقائق إلى المناطق التي تعصف بها النزاعات في جنوب السودان وشمال أوغندا فضلاً عن المشاركة في الحوار البرلماني الدولي التي تعاني من النزاعات. كما وافق في سبتمبر 2005 برلمانين من جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا على القيام بمساعدة حكوماتهم بشأن تنفيذ اتفاقيات السلام الموقعة بالفعل.

(2) البرلمانات ومنع الأزمات والانتعاش منها، مبادئ توجيهية للمجتمع الدولي، ص 11. عن مراجعة نقدية لاتفاق السلام ممرات شيتاغونغ في بنلاغديش سنة 2005، وهي دراسة حالة غير منشورة، معدة لمشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن تعزيز دور البرلمانات والانتعاش منها (www.undp.org).

(1) www.amaniforum.org

تؤكد هذه المبادئ التوجيهية التزام المجتمع الدولي بدعم عمليات الحكم الديمقراطي، وعلى وجه الخصوص البرلمانات، اعترافاً بدورها الحيوي في منع الأزمات والانتعاش منها.

- تلعب البرلمانات دوراً مهماً في منع الأزمات والانتعاش منها،
- ينبغي أن تكون الإجراءات التداخلية التي تقوم بها الجهات المانحة لمنع الأزمات وبناء السلام- بما في ذلك ترتيبات تقاسم السلطة- حساسة للآثار على تنمية الديمقراطية التشاركية،
- توفر البرلمانات المنتخبة بشكل قانوني مديراً لشواغل مختلف الأطراف المجتمعية الفاعلة (بما في ذلك المرأة والأقليات) لكي يتم التعبير عنهم ودمجهم في عمليات الحوار وإعادة الإعمار وحل النزاعات⁽¹⁾،
- في فترة ما بعد النزاعات، لا ينبغي أبداً النظر إلى الانتخابات كاستراتيجية خروج للأطراف الفاعلة الخارجية. فالانتخابات هي جزء من عملية تعزيز الحكم الديمقراطي وقد تفقد معناها إذا كان دعم المؤسسات الديمقراطية مثل البرلمان الوطنية غير كاف أو غير مدروس،
- بعد النزاع، ما تظل المؤسسات البرلمانية ضعيفة بالنسبة للتنفيذية والجماعات المسلحة وغيرها من الأطراف الفاعلة غير الحكومية. ويتطلب بناء حكم ديمقراطي فعال تصحيح هذا الاختلال. والأطراف الخارجية الفاعلة تلعب دوراً في المساعدة في تعزيز البرلمانات في الوقت المناسب⁽²⁾.
- إن البرلمانات ليست علاجاً ناجحاً على الإطلاق لتسوية كل النزاعات أو بناء السلام الدائم، حيث أن اتفاقات السلام المعيبة والأحزاب السياسية الضعيفة والقادة

(1) Maus Didier, Le cadre institutionnel, Op.cit, p.42.

(2) loc.cit.

- السياسيين الفاسدين كلها عوامل من الممكن أن تؤدي إلى تقويض إسهامات البرلمان الإيجابية في بناء السلام ومنع النزاعات.
- تلعب البرلمانات دوراً أساسياً في عمليات بناء السلام، بما في ذلك الإشراف على إعادة الإعمار، وتشريع ضمانات لحقوق الإنسان ومعالجة قضايا الأمن في مرحلة ما بعد النزاعات.

المطلب الثالث: نموذج المأساة الوطنية الجزائرية

إن الجزائر عرفت منذ أحداث أكتوبر 1988 وضعاً لم يسمع لها عموماً بأداء نشاطها الخارجي كما تعود عليه العالم. نشاط يتفاعل بسرعة مع الأحداث فيبادر إلى تقديم اقتراحات في هذا الاتجاه أو ذلك للتأثير فيها وإمكانية الاستفادة منها وذلك ضمن العلاقات الثنائية أو على مستوى جهوي أو إقليمي أو دولي أو ضمن هذه المستويات جميعاً حسب طبيعة كل حدث⁽¹⁾، بل أن الكثير اعتبروا ذلك أفولاً لعصر الرواج الدبلوماسي الجزائري (قضية الرهائن الأميركيين في إيران عام 1978، وحل أزمة الطائرة الكويتية "الجابرية" عام 1988 بالجزائر).

إن الوضع الداخلي المتأزم للجزائر خلال التسعينيات لم يسمح للدولة الجزائرية أن تتأقلم مع الأوضاع الدولية وأن تلعب دوراً ما على مستوى الساحة الإقليمية والعالمية بل لقد تقلص كثيراً ذلك الدور الذي عرف عنها فيما مضى، والذي استطاع حينئذ نقل صوت الجزائر إلى ربوع كوكبنا⁽²⁾. فالشبكة الدبلوماسية الجزائرية أضحت خلال عشرية

(1) المرجع السابق، ص 17.

(2) محمد بوعشة، الدبلوماسية الجزائرية، دار الجيل، الجزائر، 2004، ص 19.

التسعينيات شبكة غير منتجة تماماً، بل تحول عموماً على جهاز استهلاكي واسع للعملة الصعبة لا غير.

في هذه المرحلة تحول النشاط الخارجي وخاصة ابتداءً من عام 1992 إلى مجرد رد فعل، لما يقال هنا هناك عبر العالم بخصوص الأزمة الجزائرية الكبرى، ولمدة سنين - بداية التسعينيات ومنتصفها- ظلت الجزائر تتفرج على انتقادات وحصار قوى دولية عديدة، دون أن تستطيع الرد عليها أو التفاعل وإياها كما ينبغي، بل أن المواطن الجزائري عبر العالم كان في هذه الفترة محل شك عند عبوره مطارات وموانئ العالم، وفي مرحلة لاحقة من الأزمة الكبرى يكاد النشاط الخارجي مشلولاً تماماً.

وقد استمرت هذه الحالة - حالة التوقع على النفس - إلى حد كاد الجمود يبسط على النشاط الخارجي العام إلى غاية 1997، حيث لوحظ ابتداءً من هذا التاريخ بداية وضع نشاط خارجي مركز على العالم المتقدم. الانطلاقة حدثت لكن صاحب هذه الانطلاقة لم يتمكن من بلورة استراتيجية عامة من الاستمرار فيها، وفي هذا المجال يمكن الإشارة إلى الدور الذي لعبته الدبلوماسية البرلمانية الجزائرية في عودة الجزائر إلى العالم عبر الأداء الفاعل للمجلس الوطني الانتقالي (1994-1997) وأول برلمان تعددي في تاريخ الجزائر المستقلة (1997-2002)⁽¹⁾.

لقد اعتمدت الدبلوماسية الرسمية بالتكامل مع الدبلوماسية البرلمانية على النشاط الخارجي الكثيف لفك الحصار عن الداخل عبر ما يلي:

(1) كتاب الدبلوماسية الجزائرية، المرجع السابق، ص 38.

- دبلوماسية تركز على الخارج لفك الحصار عن الداخل (حيث تعددت مهام أعضاء المجلس الوطني الانتقالي والمجلس الشعبي الوطني فيما بعد مع مجلس الأمة إلى الخارج دفاعاً عن الطروحات الجزائرية فيما يخص مكافحة الإرهاب).
- تحول الجزائر من خلال طرح بعض المواضيع الخاصة بقضايا دولية تمس إفريقيا وغير إفريقيا.
- إن النشاط الدبلوماسي الجزائري على مستوى القمة استهدف فك الحصار والدفاع عما تبقى بالطرق الممكنة، أي التحول من مرحلة الاقتصار على الرد، إلى مرحلة اتخاذ مبادرات ولفت الانتباه وخلخلة الروتين والعقول.
- الدبلوماسية الدفاعية الجامدة لم تستطع بمفردها تمكين للجزائر من العودة إلى الساحة الدولية، فجاءت الدبلوماسية الهجومية كوسيلة لدعم الدبلوماسية الدفاعية عن الذات في علاقاتها بمواقف سلوكيات العديد من الأطراف الدولية، وخاصة الدول الكبرى والمنظمات الغير حكومية التي أتعبت الدبلوماسية الدفاعية، وجعلتها مجرد كائن يتفرج على الأحداث - بالرغم من أنها مطالبة من حيث المبدأ بالتفاعل معها ومحاولة احتوائها وتوظيفها خدمة المجتمع الجزائري.
- اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في ديسمبر 2001، يبقى في تصور الكثير من المنتبعين أنه جاء لتلبية هدف أساسي وهو فك الحصار المفروض على الجزائر، وهذا ضمن سلسلة أعمال دبلوماسية تولاها رئيس الجمهورية شخصياً⁽¹⁾، وفي هذا الإطار فقد لعب البرلمان الجزائري دوراً محورياً في فتح نوافذ جديدة للعلاقات مع مؤسسات الاتحاد الأوروبي عبر البرلمان الأوروبي⁽²⁾.

(1) الدبلوماسية الجزائرية، ص 51.

(2) انظر تقارير لقاءات البرلمان الجزائري مع البرلمان الأوروبي المرفقة في باب الملاحق في هذه المذكرة .

قد شكلت فترة 1992-1997 مرحلة تفكك المجتمع الجزائري سياسياً واجتماعياً واقتصادياً، وذلك لعدم إدراك النظام السياسي لهذا الواقع الداخلي في علاقاته بما كان يعرف من تحولات على الصعيد الدولي، بكيفية تسمح له من التمكن من عوامل الأزمة وفواعلها واتجاهاتها. غير أن النظام الجزائري تفتن لعلمية توظيف عامل النفط للتجنيد النسبي للدول الغربية الكبرى التي يبدو أن من أهدافها المخطط لها في هذه الأزمة- العودة إلى حقول النفط الجزائرية تحت اسم الشراكة، وبها بدأت هذه الدولة تعدل من سياستها فعلاً تجاه النظام السياسي الجزائري في علاقاتها بالأزمة الداخلية⁽¹⁾.

وعليه فإن أزمة التسعينيات كسرت وأنهت كل السياسات الوطنية التي كانت تعتمد على الانسجام الداخلي الواسع عند رسم وأداء السياسة الخارجية، فتدحرج موقع الجزائر الدولي إلى مستويات دنيا، كان من الضروري التفكير في الوسائل المطلوبة من أجل استعادة مكانتها أو البحث عن موقع آخر، وهو ما دفع بالنظام الجزائري للبحث من أجل خلق فرص لتحولات دبلوماسية إيجابية، لاسيما بعد نجاح عملية الوساطة في القرن الإفريقي⁽²⁾.

المطلب الرابع: العلاقات بين البرلمان الأوروبي والبرلمان الجزائري (صورة من صور الدبلوماسية البرلمانية الجزائرية)

I - حول البرلمان الأوروبي:

1) البرلمان الأوروبي أحد أهم أجهزة الاتحاد الأوروبي، تشكل من 736 عضو، يمثلون 28 دولة أوروبية عضو بالاتحاد الأوروبي⁽³⁾. إلى غاية انتخابات ماي 2014 (751 عضواً).

⁽³⁾ الدبلوماسية الجزائرية، مرجع سابق. ص 52.

⁽²⁾ المصدر نفسه.

⁽³⁾ معاهدة لشبونة التي دخلت حيز التنفيذ يوم 01 ديسمبر 2009 رفعت عدد أعضاء البرلمان الأوروبي إلى 751 عضو [بدأ العمل بها في الانتخابات الأوروبية لماري 2014].

جدير بالذكر، أن "حركة الوحدة الأوروبية ناضلت بشكل متواصل على مدى أكثر من ربع قرن قبل أن تتمكن من احويل الجمعية البرلمانية إلى برلمان⁽¹⁾ أوروبي " منتخب بالاقتراع المباشر، كما ناضلت على مدى ربع قرن آخر قبل أن تتمكن من تزويد هذا البرلمان بصلاحيات تشريعية ورقابية حقيقية⁽²⁾. كما استشعر الجميع مدى الحاجة الملحة لوضع سقف لعدد مقاعد البرلمان الأوروبي في ظل التوسع المستمر في الدول الراغبة في الإنضمام. وكان ذلك في معاهدة لشبونة حيث حدد العدد بـ 750 + الرئيس⁽³⁾.

(2) ينتخب أعضاء البرلمان الأوروبي بالاقتراع العلني المباشر.

(3) تشكل النساء قرابة ثلث أعضائه حالياً.

(4) تتراوح نسبة تمثيل الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي في البرلمان الأوروبي من 99 عضواً (ألمانيا) إلى 05 أعضاء (مالطا).

(5) مقر البرلمان الأوروبي المنصوص عليه قانوناً بموجب معاهدة التأسيس يقع بستراسبورغ، حيث يعقد دوراته شهرياً لكن اللجان تعقد اجتماعاتها ببروكسيل والسكرتارية تتخذ لوكسمبورغ مقراً لها.

(6) البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد يتقاسمان الوظيفة التشريعية لكنهما لا يملكان صلاحية اقتراح القوانين المخولة حصرياً للجنة ومع ذلك فمقترح كل قانون يجب أن يحوز على مصادقة البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي.

(7) البرلمان الأوروبي يشكل حالياً 20 لجنة.

⁽⁴⁾ عبد المنعم سعيد، الجماعة الأوروبية تجربة التكامل والوحدة، بيروت، مركز الدراسات العربية، 1990 ص 39.
⁽¹⁾ حسن نافعة، الاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربياً، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1990 ص 140.

(1) A propos du parlement européen, organisation et activités

<http://www.europarl.europa.eu/aboutparliament/fr/20150201PVL00010/Organisation-et-activit%C3%A9s>
06.05.2015

8) كما تتشكل داخل هيكل البرلمان الأوروبي (07) مجموعات سياسية ومعهم مجموعة لا منتمين. يمكن للبرلمان إنشاء لجان فرعية مؤقتة تعالج مسائل خاصة، كما يمكنه تشكيل لجان تحقيق في حال مخالفة أو سوء تنفيذ القوانين⁽¹⁾.

9) الرئيس الحالي للبرلمان الأوروبي هو الألماني Martin Shultz وكان قد انتخب في جانفي 2012 لاستكمال نصف العهدة (2009-2014) (أعيد انتخابه سنة 2014) خلفاً للبولوني جرزي بيزك Jerzy Buzek (الرئيس الرابع والعشرين) المنتخب أيضاً لنصف عهدة يوم 14 جويلية 2009 خلفاً للألماني Hans Gert Pottering.

10) يعتمد البرلمان الأوروبي في علاقاته الخارجية على العديد من اللجان المشتركة والمفوضيات، من بينها مفوضية العلاقات مع بلدان المغرب العربي واتحاد المغرب العربي [تتشكل حالياً من 36 عضواً، من بينهم 18 عضواً إضافياً]⁽²⁾. كما يضم البرلمان الأوروبي المجموعة البرلمانية للمغرب والمشرق العربي، التي تعد تقارير تعرضها على البرلمان بعد زيارات تقوم بها إلى دول المنطقة⁽³⁾.

11) يتم تشكيل مجموعة "الجزائر" بالبرلمان الأوروبي في بداية كل عهدة تشريعية، وعلى نفس المنوال يتم تنصيب مجموعة "البرلمان الأوروبي" بالبرلمان الجزائري.

II - حول مختلف اللقاءات والاجتماعات فيما بين البرلمان الأوروبي والجزائر [2001 - 2010]⁽⁴⁾.

1 - عرفت العلاقات الجزائرية مع البرلمان الأوروبي تطوراً معتبراً بداية من سنة 2001.

(2) Union européenne, revue de la Délégation de l'Union européenne en Algérie, n 21, 2^{ème} semestre 2012, p33.

(1) عن تنظيم البرلمان الأوروبي انظر:

http://www.cvce.eu/obj/l_organisation_du_parlement_europeen-fr-6202cc05-31bb-47d0-b575-239ecdab1d37.html

(2) A propos du parlement européen, organisation et activités

<http://www.europarl.europa.eu/aboutparliament/fr/20150201PVL00010/Organisation-et-activit%C3%A9s>

(3) حصيلة نشاطات مجلس الأمة، ص 33-37، منشورات الوكالة الوطنية للنشر والاشهار، 2007.

2 - كما طبعت العلاقات الجزائرية مع البرلمان الأوروبي فترات توتر امتدت للفترة (1995 - 2001)، وذلك نتيجة تبني البرلمان الأوروبي للعديد من اللوائح المتعلقة بالوضع في الجزائر نتيجة الظرف العصيب الذي عرفته وخصت لوائح البرلمان الأوروبي (الإرهاب، الوضع في منطقة القبائل، فيضانات باب الواد في نوفمبر 2001).

3 - وتبعاً لزيارة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة لبروكسيل، فيما بين 19 و 21 ديسمبر 2001، الذي شمل لقاء مئثراً للسيد الرئيس مع رئيسة البرلمان الأوروبي آنذاك، نيكول فونتان M^{me} Nicole Fontaine، حيث تم بعد ذلك تكثيف الزيارات بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي.

ولذلك يمكن عرض أهم الزيارات المتبادلة:

زيارة وفد من مفوضية البرلمان الأوروبي للعلاقات مع دول المغرب العربي برئاسة رايمون اوبيلوس ايجيرما Raimon Obiols Igerma، وذلك فيما بين 18 و 22 ماي 2001 (اللقاء البرلماني الخامس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي).

في جويلية 2001، وتكليف من لجنتي العلاقات الخارجية والأمن المشترك ولجنة سياسات الدفاع بالبرلمان الأوروبي، قاما كل من السيد كوهين بانديت Cohn Bendit من مجموعة الخضر (les Verts) وفيليب موريلليون M^r Philip Morillon من مجموعة (PPE) بتحضير تقرير حول مجال التعاون فيما بين البرلمان الأوروبي وبلدان المغرب العربي، حيث بناء على تقريرهما المعروض في فبراير 2002.

تم استصدار لائحة خلال دورة جوان 2002 تحت مسمى "العلاقات بين الاتحاد الأوروبي واتحاد المغرب العربي: تجسيد شراكة تفضيلية"⁽¹⁾.

(1) Philippe MORILLON (PPE-DE, F) et Daniel Marc COHN-BENDIT (Verts/ALE, F)

Relations entre l'Union européenne et l'Union du Maghreb arabe : mise en oeuvre d'un partenariat privilégié Doc.: A5-0175/2002 , in : <http://www.europarl.europa.eu/sides/getDoc.do?pubRef=-//EP//TEXT+PRESS+TW-20020610-S+0+DOC+XML+V0//FR#SECTION10>, p.1.

4 - وقد عرفت علاقات الجزائر مع البرلمان الأوروبي تطورا ملموسا بعد فياضانات باب الواد، حيث بعثت رئيسة البرلمان الأوروبي رسالة مواساة لرئيس الجمهورية، كما أصدر البرلمان الأوروبي لائحة في الموضوع، أثنت على المساعدات الأوروبية المقدرة بـ 758.000 أورو، والمخصصة لنجدة منكوبي باب الواد.

5 - شاركت لجنة من أعضاء البرلمان الأوروبي في متابعة (وليس مراقبة) الانتخابات التشريعية لـ 30 ماي 2002، وقد تكونت من (05) أعضاء من بينهم⁽¹⁾:

- السيدة ياسمينة بوجناح، فرنسا،
- السيدة باسكوبيلانا نابوليتانو M^{me} Pasqualina Napoletano (PSE)، إيطاليا،

وقد شمل برنامج إقامة وفد البرلمان الأوروبي لقاءات مع:

- سفارات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي،
- ممثل اللجنة الأوروبية بالجزائر،
- رئيس المجلس الشعبي الوطني (APN)،
- برلمانيون وممثلو المجتمع المدني والصحافة،
- النقابات والجمعيات.

(1) نفس المصدر السابق.

وقد سمحت هاته الزيارة الاستعلامية بالوقوف على الوضع بالجزائر ومناقشة ترتيبات اتفاق الشراكة الأورو - متوسطة الممضي في فالنسيا (إسبانيا) في أبريل 2002.

6 - وتبعاً لذلك، نشر تقرير لجنة مشكلة حول زيارة أعضاء البرلمان الأوروبي للجزائر، والذي تضمن فقرات أشادت بإجراء الانتخابات في أجواء اتسمت بالهدوء في جميع أرجاء الوطن، فيما عدا منطقة القبائل التي لم يشارك مواطنوها في الانتخابات، وهي الملاحظات التي أكدت ما ذهب إليه السيدة نابوليتانو و M^r M. Esteve، رئيس الوفد.

7 - زار السيد عبد العزيز بلخادم، وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية البرلمان الأوروبي بتاريخ 10 سبتمبر 2002 ودار نقاش موسع حول اتفاق الشراكة الأورو - متوسطة مع أعضاء لجنة الشؤون الخارجية، واعتبرت هاته الزيارة الأولى لوزير خارجية من دول جنوب المتوسط للبرلمان الأوروبي من بين الدول التي أمضت اتفاقات شراكة.

وقد سمحت هاته الزيارة الاستعلامية بالوقوف على الوضع بالجزائر ومناقشة ترتيبات اتفاق الشراكة الأورو - متوسطة الممضي في فالنسيا (إسبانيا) في أبريل 2002⁽¹⁾.

6 - وتبعاً لذلك، نشر تقرير لجنة مشكلة حول زيارة أعضاء البرلمان الأوروبي للجزائر، والذي تضمن فقرات أشادت بإجراء الانتخابات في أجواء اتسمت بالهدوء في جميع أرجاء الوطن، فيما عدا منطقة القبائل التي لم يشارك مواطنوها في الانتخابات، وهي الملاحظات التي أكدت ما ذهب إليه السيدة نابوليتانو و M^r M. Esteve، رئيس الوفد.

7 - زار السيد عبد العزيز بلخادم، وزير الدولة وزير الشؤون الخارجية البرلمان الأوروبي بتاريخ 10 سبتمبر 2002 ودار نقاشاً موسعاً حول اتفاق الشراكة الأورو - متوسطة مع أعضاء لجنة الشؤون الخارجية، واعتبرت هاته الزيارة الأولى لوزير خارجية من دول جنوب المتوسط للبرلمان الأوروبي من بين الدول التي أمضت اتفاقات شراكة.

8 - مشروع التقرير الخاص بملاءمة اتفاق الشراكة الأورو - متوسطة فيما بين الجزائر والاتحاد الأوروبي والذي قام بصياغته رايمون اوبيوليس RAIMON OBIOLIS، والذي صادقت عليه لجنة العلاقات الخارجية عشية زيارة السيد وزير الخارجية (2002/09/10) بـ 65 أصوات نعم، مقابل 04 امتنعوا عن التصويت، ولم يصوت أحد ضد القرار⁽²⁾.

وتبعاً لذلك، صادقت لجنة الشؤون الخارجية على اللائحة المرافقة للتقرير بـ:

• 53 صوت لصالح اللائحة،

• 16 ممتنعين،

• 0 لا.

(1) Madjid Makedhi ,Une délégation du Parlement européen à Alger, El Watan ,du 5/1/2002, p.1.

(2) لتقرير الخاص بملاءمة اتفاق الشراكة الأورو - متوسطة فيما بين الجزائر والاتحاد الأوروبي:

9 - وفي إطار تعميق الحوار البرلماني فيما بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، قاد السيد بوزيد لزهاري، رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية بمجلس الأمة آنذاك وفدا من غرفتي البرلمان (المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة)، وذلك في إطار اللقاء البرلماني السادس فيما بين البرلمان الأوروبي والبرلمان الجزائري فيما بين 25 و 26 سبتمبر 2002 بناء على دعوة من مفوضية المغرب العربي بالبرلمان الأوروبي⁽¹⁾.

جدير بالذكر أن الوفد ضم عشرة (10) أعضاء، رافقهم ثلاث (03) إدارات سامية من الغرفتين. وقد شملت المحادثات:

1 / عقد الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

2 / آفاق الشراكة بين أوروبا ودول البحر الأبيض المتوسط.

- البعد السياسي: المسار الديمقراطي وحقوق الإنسان في الجزائر وفي أوروبا.
- البعد الاقتصادي، الشراكة والاستثمار.
- الحوار الاجتماعي والثقافي.

3 / حصيلة علاقات التعاون بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

4 / الوضعية الجيو - سياسية.

وقد كان للوفد البرلماني الجزائري لقاءات متعددة مع:

- نائب رئيس البرلمان الأوروبي،

(1) <http://www.carrefourdalgerie.com/archive/pdf/2007/12/29-12-2007.pdf>

- رئيس لجنة العلاقات الخارجية بالبرلمان الأوروبي،
- رؤساء المجموعات السياسية بالبرلمان الأوروبي.

وقد مكنت هذه الزيارة للبرلمان الأوروبي والحوار مع البرلمانين الأوروبيين من استخلاص النتائج التالية:

- استعداد البرلمان الأوروبي، بأغليته، للمصادقة على عقد الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والجزائر يوم 09 أكتوبر 2002.
- استعداد المجموعات السياسية على دعم اللائحة التي ترافق المصادقة على عقد الشراكة وتقديم تعديلات بشأنها لتكون أكثر توازنا وتأخذ بعين الاعتبار التطورات الإيجابية الحاصلة في الجزائر⁽¹⁾.
- ارتياح البرلمانين الأوروبيين للتحسن المسجل في مكافحة الإرهاب.
- إلحاح البرلمانين الأوروبيين على استمرار الحوار بصورة منظمة من خلال تشكيل مجموعات متخصصة صغيرة العدد.
- ضرورة دعوة البرلمانين الأوروبيين إلى الجزائر ليتيقنوا من حقيقة الوضع ونقل الصورة الحقيقية للجزائر.

10 - وقد صادق البرلمان الأوروبي على اتفاق الشراكة الأورو - متوسطي مع الجزائر في جلسته العلنية بتاريخ 10 أكتوبر 2002 ببروكسيل، وقد صوت لصالح الاتفاق 458 صوتا مقابل 10 ب لا وامتناع 20 صوت.

11 - زار السيد عبد العزيز بوتفليقة، رئيس الجمهورية، البرلمان الأوروبي بدعوة من رئيسه آنذاك، السيد بات كوكس، وقد ألقى الرئيس الجزائري خطابا هاما بالبرلمان الأوروبي في جلسة علنية خاصة (03 جوان 2003).

(1) Voir en annexe le compte rendu de la sixieme rencontre parlement algerien /parlement européen en septembre 2002 (AR/FR).

12- زار وفد من مفوضية المغرب العربي بالبرلمان الأوروبي الجزائر في إطار الاجتماع السابع فيما بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي وذلك في الفترة ما بين 30 سبتمبر و03 أكتوبر 2003، وذلك برئاسة M^r Gerardo Galeote Quecedo، رئيس مفوضية المغرب العربي بالبرلمان الأوروبي.

وقد تشكل الوفد من (07) أعضاء، من بينهم السيدات:

• هيلان فلتور Hélène Flautre

• ياسمين بوجناح Yasmine Boujenah

وقد شملت زيارة الوفد لقاءات على مستوى عال، من بينها استقبالهم من طرف السيد رئيس مجلس الأمة.

كما شملت اللقاءات أعضاء من البرلمان بغرفتيه والمجتمع المدني والجمعيات النسوية.

وقد أثار النواب الأوروبيين المواضيع والتساؤلات التالية:

(1) قضية الإرهاب:

■ تم التطرق لمسألتين: قضية الإرهاب وقضية التعذيب.

(2) قضايا المفقودين:

■ تم التذكير بالفقرة الثالثة من اتفاقية الشراكة التي تدعو للحوار بين أطراف الاتفاقية.

(3) حقوق المرأة:

■ تم التركيز على حقوق المرأة في الوسط الريفي.

(4) وضعية المساجين:

■ بناء على معلومات تقول بدخول بعض المساجين في إضراب عن الطعام أثار النواب

الأوروبيين الموضوع أثناء لقاءاتهم.

(5) وضعية الصحافيين:

▪ تساءل الوفد البرلماني الأوروبي حول الوضع في القبائل.

13 - وانتقل وفد عن البرلمان الجزائري إلى ستراسبورغ يومي 15 و16 نوفمبر 2006 في إطار اللقاء البرلماني الثامن بين البرلمان الأوروبي والبرلمان الجزائري وقد تشكل من 09 أعضاء وإطار إداري وقد ترأسه السيد عبد الرزاق بوحارة، نائب رئيس مجلس الأمة. (انظر تقرير هذا اللقاء من وجهة النظر الجزائرية والاروروبية المرفق بالملذكرة)

وقد تناولت اجتماعات اللقاء الثامن المواضيع التالية:

- العلاقات بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

- آفاق سياسات الشراكة الأورو-متوسطية في أبعادها الثلاث.

- العلاقات بين البرلمان الأوروبي والبرلماني الجزائري.

14 - كما تنقل وفد من أعضاء البرلمان الأوروبي إلى الجزائر في إطار اللقاء البرلماني التاسع في الفترة ما بين 23 و26 فبراير 2009 [وقد كان هذا اللقاء مبرمجا في ديسمبر 2007 لكنه أجل نتيجة التفجيرات الإرهابية لديسمبر 2007 بالجزائر العاصمة].

وقد تشكل الوفد من ثلاثة أعضاء:

- السيد كارلوس جوز ايترفاز Carlos Jose Iturgaiz ، رئيس مفوضية المغرب العربي بالبرلمان الأوروبي (إسبانيا).

- السيد سيبيستيانو ساندرالو Sebastiano Sandarello (إيطاليا).

- السيدة Ines Ayala Sender (إسبانيا).

وقد تناول اللقاء التاسع العديد من المواضيع من بينها:

- العلاقات البرلمانية مع الجزائر.

- علاقات التعاون بين الاتحاد الأوروبي وتكريس اتفاقيات الشراكة.

- مسألة الصحراء الغربية.
- مسألة غلق الحدود الجزائرية-المغربية.
- تداعيات الحرب في غزة على الاتحاد من أجل المتوسط.
- الهجرة السرية.
- محاربة الإرهاب.
- الوضع الاقتصادي والأزمة المالية.
- انضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة.
- التربية.
- حقوق الإنسان.
- محيط عمل المجتمع المدني.

وقد خلص تقرير الوفد الأوروبي في هذا اللقاء إلى أن الجزائر غير متحمسة للاتحاد من أجل المتوسط، ونصحوا بضرورة الاعتماد على الدبلوماسية البرلمانية من أجل بناء علاقات ثقة تضيفي إلى إزالة بعض التخوفات والشكوك⁽¹⁾.

15 - وفي إطار اللقاء العاشر تنقل وفد برلماني عن غرفتي البرلمان الجزائري إلى بروكسيل يومي 06 و 07 أكتوبر 2010 برئاسة السيدة ليلي الطيب، رئيسة لجنة التربية، التعليم العالي والشؤون الدينية والأوقاف بمجلس الأمة.

وقد تشكل الوفد من 11 عضو وثلاثة إداريين، كما عرف جدول أعمال اللقاء التعرض للنقاط

التالية:

- تقييم عملية تطبيق اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.
- الوضع الأمني بمنطقة الساحل.
- الحوار السياسي وحقوق الإنسان بالجزائر.

(1) Voir en annexe le compte rendu de la sixieme rencontre parlement algerien /parlement européen en septembre 2002 (AR/FR).

- التعاون الطاقوي بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

- التعاون الثقافي.

جدير بالذكر أن انعقاد اللقاء العاشر جاء في سياق المطالب الجزائرية بضرورة مراجعة الملف التجاري لاتفاقية الشراكة الجزائرية الأوروبية.

16 - ونتيجة لتطور العلاقات الجزائرية مع البرلمان الأوروبي، فقد تنقل كل من:

- السيد Josep Borrel، رئيس البرلمان الأوروبي (بلجيكي)، كرئيس للبرلمان الأوروبي في

أول زيارة من نوعها للجزائر في الفترة ما بين 06 و 08 مارس 2006.

- السيد Hans Poettering، رئيس البرلمان الأوروبي (ألماني)، الذي زار الجزائر في الفترة

ما بين 23 و 31 أكتوبر 2007، وقد كللت هذه الزيارة بتصريحات إيجابية لرئيس

البرلمان الأوروبي.

أمثلة عن الدبلوماسية البرلمانية التمثيلية (Diplomatie de représentation)⁽¹⁾

• شارك السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، كمثل لفخامة رئيس

الجمهورية، في التظاهرات التالية خلال عامي 2010-2011:

- مراسيم تنصيب رئيس جمهورية كرواتيا (زغرب) // 16-23 فبراير 2010.

- مراسيم الاحتفالات المخدة للذكرى الخمسين للاستقلال السنغال (داكار) //

02-10 أبريل 2010.

- مراسيم افتتاح المعرض العالمي بنشغهاي (الصين) // 28 أبريل 04 ماي

2010.

- مراسيم الاحتفالات المخدة للذكرى الخمسين لاستقلال الكاميرون (ياوندي) //

16-22 ماي 2010.

(1) حصيلة نشاطات مجلس الأمة لسنتي 2010-2011، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار، الروبية، الجزائر العاصمة، 2012.

- مراسم افتتاح كأس العالم لكر القدم، جنوب إفريقيا (جوهانسبورغ) // 10-14 جوان 2010.
- مراسم الاحتفالات المخدة للذكرى الخمسين لاستقلال الغابون والكونغو (برازافيل وليبروفيل) // 14-18 أوت 2010.
- مراسم تنصيب السيد Paul KAGAME رئيساً لجمهورية رواندا/ الاثنين 06 سبتمبر 2010.
- الاحتفالات المخدة للذكرى الـ 20 لإعلان استقلال جمهورية المكسيك والذكرى المئوية للثورة المكسيكية/ الثلاثاء 14 سبتمبر 2010.
- احتفالات الذكرى الخمسين لاستقلال مالي/ الاثنين 20 سبتمبر 2010.
- الاحتفالات المخدة للذكرى الخمسين لاستقلال جمهورية نيجريا/ 01 أكتوبر 2012.
- مراسم الاحتفالات المخدة للذكرى الخمسين لاستقلال بوركينا فاسو/ 11 ديسمبر 2010.
- مراسم تنصيب السيدة (Delma ROUSSEF)، رئيسة للجمهورية الاتحادية البرازيلية / 01 جانفي 2011.
- مراسم عزاء في وفاة الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود، ولي عهد المملكة العربية السعودية / 25 أكتوبر 2011.
- الاحتفال بالذكرى الخمسين لاستقلال جمهورية تنزانيا/ دار السلام (تنزانيا)، 10 ديسمبر 2011.

الفصل الثاني:

الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات الوطنية

(عقدان من ممارسات أهم أوجه الدبلوماسية البرلمانية)

انطلاقا من تبني المجتمع الدولي لدور نظام الانتخابات الحرة والنزيهة الفعال في ترسيخ قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والمواطن، تزايد الاهتمام الدولي بالممارسات الانتخابية في الدول والأنظمة السياسية الوطنية في العالم ملاحظة وتدعيما، ولاسيما في ظل العولمة الجديدة.

وتستهدف الملاحظة الدولية البرلمانية الحكومية (عبر المنظمات الدولية) وغير الحكومية (برلمان ومجتمع مدني) التي ازدهرت تطبيقاتها ابتداء من العشرية الأخيرة من القرن الماضي تدعيما لنظم الرقابة الوطنية لضمان حماية شرعية وحرية ونزاهة الممارسة الانتخابية.

كما أن الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات أصبحت أحد أهم أبعاد الدبلوماسية البرلمانية في نهاية القرن العشرين وبدايات القرن الواحد والعشرين.

وقد تطورت هذه الملاحظة الدولية واكتسبت بعدا ديمقراطيا فعالا ببروز وتكريس الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات الوطنية والتي تضطلع بها فرق الملاحظة البرلمانية الإقليمية والدولية، والجزائر التي لها قناعة راسخة بنجاعة وسمو هذا الدلالات والأبعاد الديمقراطية للملاحظة الدولية للانتخابات الوطنية قد اندمجت في هذا البعد البرلماني الدولي والإقليمي لنظام الملاحظة الدولية هذه بكل فعالية، سواء عن طريق دعوة فرق المنظمات البرلمانية الدولية الحكومية وغير الحكومية لملاحظة ومعاينة الممارسات الانتخابية الوطنية البرلمانية والرئاسية الدورية⁽¹⁾، أو بواسطة مشاركة البرلمانيين الجزائريين في فرق الملاحظة البرلمانية الدولية والإقليمية في القيام بهذه المهمة النبيلة.

(1) Maus Didier, Le cadre institutionnel ,op.cit.pp.14-36.

وسوف يعالج الفصل الثاني نظام الملاحظة الدولية بصورة عامة والملاحظة البرلمانية بصورة خاصة للانتخابات الوطنية لتدعيم الممارسات الديمقراطية وحماية وترقية حقوق الإنسان الانتخابية، وعلى ضوء ذلك سوف يتم تقسيم الفصل إلى:

- المبحث الأول: الدور الريادي لمنظمة الأمم المتحدة في تكريس نظام الملاحظة الدولية للانتخابات الوطنية.

- المبحث الثاني: مكانة الملاحظة البرلمانية في نظام الملاحظة الدولية للانتخابات الوطنية.

- المبحث الثالث: نماذج من تجارب بعض المنظمات البرلمانية الإقليمية والأوروبية في عملية ملاحظة الانتخابات الوطنية.

- المبحث الرابع: خصوصية الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات وتميزها عن الملاحظة الدولية الحكومية (المنظمات الدولية).

المبحث الأول: مكانة الملاحظة البرلمانية في نظام الملاحظة الدولية للانتخابات الوطنية

المطلب الأول: الدور الريادي لمنظمة الأمم المتحدة في خلق القواعد القانونية لتكريس نظام الملاحظة الدولية للانتخابات الوطنية⁽¹⁾.

في تقرير الأمين العام السابق للأمم المتحدة أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة، بتاريخ 21 فبراير 1997 حول موضوع "دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تقرير وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة"، أبدى الملاحظات والتوصيات التالية:

¹ - موقع الواب لمنظمة الأمم المتحدة: (www.onu.org).

1 - ضرورة إيلاء الاهتمام الواجب من الناحيتين الإدارية والتنظيمية لإجراء الانتخابات بهدف التشجيع على إجرائها في ظروف تتسم بأقصى ما يمكن من الحرية والإنصاف مع تخصيص موارد لتعزيز المؤسسات والعمليات الأخرى التي تعتبر جوهرية من أجل توطيد الديمقراطية.

2 - ضرورة أن ينتقل التركيز من المراقبة على المستوى الدولي إلى المستوى الوطني على واجب تقديم الدعم للمنظمات المحلية، سواء أكان ذلك في أدائها لدورها بوصفها مراقبة للانتخابات أو في إتباعها لوظائف جديدة بوصفها حامية للديمقراطية، مع الأخذ بعين الاعتبار المناسبات التي يكون النهج المفضل فيها هو قيام الأمم المتحدة بالمراقبة الدولية للانتخابات على نطاق واسع باتت ضئيلة على نحو متزايد، فإنه يمكن تخصيص الأموال مثلا لتحسين قدرة المراقبين المحليين ووضع برامج جديدة وخالقة لدعم المؤسسات الديمقراطية الأخرى.

وواصل الأمين العام للأمم المتحدة في نفس التقرير وأمام الدورة الثانية والخمسون للجمعية العامة للأمم المتحدة مشددا على ضرورة دعم السبل والوسائل التي تحكم بها الأمم المتحدة المساعدة الانتخابية في عالم اليوم.

وجاءت الرغبة الأمامية للدفع بإنجاح العمليات الانتخابية في إطار الدعم الأمامي والدولي لحركة الديمقراطيات الجديدة والمستعادة، فالمؤتمرات الست للديمقراطيات الجديدة والمستعادة من مانيتا 88 إلى الدوحة 2006 أعطت زخما قويا لعملية إرساء الديمقراطية على الصعيدين العالمي والإقليمي مع الأخذ بعين الاعتبار أن مؤتمرات الديمقراطية الجديدة والمستعادة بدأت في مانيتا في شهر جوان 1988 بشكل مستقل تماما عن الأمم المتحدة (حضرته 13 دولة)، إلا أنه ومنذ المؤتمر

الثاني في ماناغوا (نيكاراغوا) في جويلية 1994 أصبحت مشاركة الأمم المتحدة أنشط في هذا المجال لتتوالى مؤتمرات الديمقراطيات الجديدة والمستعادة على النحو التالي:

- المؤتمر الثالث ببوخاريسست (رومانيا)، سبتمبر 1997.
- المؤتمر الرابع بكوتونو (البنين)، 2000.
- المؤتمر الخامس بأولان باتور (منغوليا)، سبتمبر 2003.
- المؤتمر السادس بالدوحة (قطر)، نوفمبر 2006.

وقد تضمن إعلان الدوحة تأكيدا لما عملت من أجله منظومة مؤسسات الأمم المتحدة من أجل تكريس الديمقراطية والعملية الانتخابية بكل نزاهة وشفافية، حيث ركز إعلان الدوحة على: "حق الشعوب في تحديد الطرق التي تتبعها وإقامة المؤسسات لإجراء عمليات انتخابية حرة ونزيهة، وبالتالي فإنه لا يوجد نموذج واحد فقط للديمقراطية أو للمؤسسات الديمقراطية، وأنه يتعين على الدول ضمان اتخاذ كافة الآليات والسبل اللازمة لتيسير المشاركة الكاملة والفعالة في تلك العمليات"⁽¹⁾.

كما دعا إعلان الدوحة إلى: "الاعتراف بالثراء والتنوع الذين تتسم بهما النظم السياسية ونماذج العمليات الانتخابية الحرة والنزيهة في العالم، والتي تقوم على الخصوصيات الوطنية والإقليمية والخلفيات المتعددة"⁽²⁾.

(1) - مجلة البرلماني العربي، الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي، عدد 99، سبتمبر 2006، ص.43.

(1) موقع نفس المصدر السابق، ص 44.

1) كما أخذ إعلان الدوحة بعين الاعتبار الحاجة لتطوير إصلاحات ديمقراطية تتبع من الداخل آخذين في الحسبان الثقافات التي يتميز بها كل مجتمع على حدة مع العمل وفقا لروح ومبادئ الصكوك الدولية ذات الصلة. ويأتي الاهتمام الأممي الكبير للارتقاء بالديمقراطية وتجسيدها ميدانيا عن طريق المساعدة الانتخابية ثم توفير الظروف والضمانات للمراقبين والملاحظين الانتخابيين من أجل تأمين مراحل انتقال الديمقراطية وإصباح نعت الشفافية والنزاهة على العمليات الانتخابية، فالديمقراطية تسري على أكمل وجه عندما يتم تقاسم قيم النزاهة والالتزام وعندما يعترف الناخبون وممثلوهم بأن الممارسة الديمقراطية تستدعي المسؤولية.

وقد أكد في نفس السياق زعماء العالم في قمة (الألفية + 5) سنة 2005 على الديمقراطية كقيمة عالمية يجب دعم آلياتها المعتمدة أصلا على حرية التعبير والحرية في تعزيز الأنظمة السياسية، الثقافية، الاجتماعية والاقتصادية مع ضمان المشاركة الكاملة غير المنقوصة في العملية الديمقراطية⁽¹⁾.

إن الاهتمام العالمي بالارتقاء بمفهوم الديمقراطية أدى بالمجهودات الدولية إلى الاهتمام رأسا بالعمليات الانتخابية الوطنية في بادرة لتشجيعها وضمان سيرها الحسن ونزاهتها. وقد شجع هذا المسار الدولي هبوب رياح التغيير التي هبت على العالم بعد انهيار جدار برلين وسقوط الاتحاد السوفياتي وانتهاء الحرب الباردة.

لقد عرفت تسعينات القرن العشرين تغيرات جمة في بنية المجتمع الدولي نقلته من الثنائية القطبية إلى الإحادية القطبية، بل نقلت المجموعة الدولية من زمن الردع إلى عصر الهيمنة الأمريكية بجميع المقاييس⁽²⁾.

(2) ONU, Document final du Sommet mondial de 2005, in : http://www2.ohchr.org/french/bodies/chr/docs/wsoutcome2005_fr.pdf, p.3

(1) Daniele Archibugi, Vers une mondialisation démocratique, Cerf, 2009,p.12.

كما شكل انهيار الاتحاد السوفياتي فرصة تاريخية لهبوب رياح الديمقراطية على ما كان يعرف بالمعسكر الشرقي وسمح للجمهوريات السوفياتية السابقة للظهور كدول مستقلة، حيث استعادت وجودها ككيانات ذات سيادة.

وساهم هذا التغيير في إعادة تشكيل مهام وأهداف العديد من المنظمات الدولية التي عملت على التكيف مع الواقع الدولي الجديد الذي أفضى إلى عالم تهيمن عليه الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد زاد في وتيرة وتسارع التغيير بواذر العولمة الزاحفة وتحول العالم إلى قرية كبيرة أمام التنامي الرهيب لتقنيات الاتصال والثورة الرقمية المهولة مما ساهم إلى حد بعيد في إيجاد الأسباب الممكنة للمساعدة في تكريس المؤسسات الديمقراطية وتسهيل الحكم الديمقراطي.

وأمام استعصاء بعض الأنظمة والدكتاتوريات على التغيير، لجأت الكثير والعديد من الفعاليات السياسية في العديد من البلدان للدعوة إلى فرق الملاحظين الدوليين للإشراف على الانتخابات، وهو الأمر الذي دعمته كما هو مذكور آنفا الأمم المتحدة باعتبارها رائدة المنظمات الدولية، فالأمم المتحدة منوطة بلعب أدوار مهمة في التوسط بين المصالح المتصارعة لتسهيل التوافق العالمي، وذلك عبر التكيف والمفاوضات والتسوية، إضافة إلى دورها المعتاد في تعزيز الديمقراطية والأمن والسلم الدوليين⁽¹⁾.

وقد جسد إعلان الأمم المتحدة حول "المبادئ الخاصة بالملاحظة الدولية للانتخابات" بتاريخ 25 أكتوبر 2005، مسيرة أكثر من عقد في هذا المجال بمعية العديد من المنظمات الدولية، الإقليمية والقارية وبمشاركة ما فتئت تنمو وتكبر

(1) http://aceproject.org/electoral-advice-ar/EP-ar/declaration-of-Principles?set_language=ar

للبرلمانيين. لقد عرفت الأمم المتحدة الملاحظة الانتخابية في تصريح مبادئه على النحو التالي:

"إن الملاحظة الدولية للانتخابات هي تعبير عن مدى اهتمام المجموعة الدولية بإقامة انتخابات ديمقراطية تدخل في إطار التنمية الديمقراطية"⁽¹⁾.

كما جاء في إعلان مبادئ الأمم المتحدة حول الملاحظة الدولية للانتخابات:

-إن الملاحظة الدولية للانتخابات تهدف إلى ملئمة المسارات الانتخابية مع المبادئ الدولية التي تتم بإعادة الانتخابات النزيهة والديمقراطية والنظام القانوني للبلد المعني بالانتخابات".

كما جاء في نفس الإعلان:

-أن المواطنين هم من يحددون أولاً وأخيراً مصداقية وشرعية أي مسار انتخابي".

وإعلان الأمم المتحدة حول المبادئ الخاصة بالملاحظة الدولية للانتخابات قد أعاد صياغة ما ذكر آنفاً وجاء ترجمة لأكثر من عقد على تنامي الديمقراطية، كما أنه عكس ما ذهب إليه قمة (الألفية + 5) سنة 2005.

ويساهم في عمليات الملاحظة الانتخابية ومنذ تسعينات القرن الماضي العديد من المنظمات الحكومية وغير الحكومية، حيث يسيرون العديد من فرق الملاحظة

(2) Mathilde CROCHETET, La sociogenèse de l'observation électorale internationale: le rôle des missions d'observation électorale internationale dans la promotion de la démocratie, Mémoire de recherche, IEP de Toulouse, p.14.

الانتخابية التي يتأسس عملها على مقاييس وأنماط معينة تهدف بالأساس للوقوف على مدى السير الحسن للعملية الانتخابية.

المطلب الثاني: فرق الملاحظة الدولية للانتخابات

إضافة للمنظمات الحكومية وغير الحكومية يشارك البرلمانين سواء عبر برلمانات دولهم أو المنظمات البرلمانية في فرق الملاحظة الانتخابية، لذلك فالمشاركة البرلمانية تعطي بعداً شعبياً لمهام المراقبة والملاحظة، بل أصبحت حجر الزاوية الأساسي في هذه العمليات⁽¹⁾.

وعموماً يمكن تعديد وتقسيم (على سبيل المثال لا الحصر) فرق الملاحظة الدولية للانتخابات على الشكل التالي:

1 - المنظمات الإقليمية والدولية:

- الاتحاد الأوروبي،
- منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (بواسطة مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان).
- الأمم المتحدة (ONU).
- الاتحاد الإفريقي (UA).
- الجامعة العربية.
- منظمة المؤتمر الإسلامي (OCI).
- المجموعات الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (CEDEAO).
- منظمة الدول الأمريكية (OEA).

(1) لمزيد من التفصيل عن مهام الملاحظة الدولية الانتخابية التي يشرف عليها الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا انظر:

<https://wcd.coe.int/ViewDoc.jsp?id=572407&Site=COE>

- مجلس أوروبا.
- مجموعة الكاريبي للسوق المشتركة (CARICOM).
- جمعية أمم جنوب شرق آسيا (ASEAN).
- المنظمة الدولية للفرانكوفونية (OIF).
- منظمة الكومنولث.

2 - المنظمات غير الحكومية:

- مركز كارتر (Carter Center).
- المعهد الوطني الديمقراطي (NDI).
- المعهد الجمهوري الدولي (IRI).
- المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES).
- مجموعة الدراسة والأبحاث حول الديمقراطية والتنمية الاقتصادية الاجتماعية (GERDDES).
- الشبكة الآسيوية للانتخابات الحرة (ANFREL).

3 - المنظمات البرلمانية:

- البرلمان الأوروبي.
- الجمعية البرلمانية لـ OSCE (AP/OSCE).
- الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا (APCE).
- الجمعية البرلمانية للفرانكوفونية (APF).
- البرلمان الإفريقي.
- البرلمان العربي.
- منتدى برلمان مجموعة تنمية جنوب إفريقيا (SADC).

4 - الملاحظون الوطنيون (آلية داخلية):

ويتمثلون في جمعيات المجتمع المدني، الآليات الوطنية للإشراف على مراقبة الانتخابات وممثلي الأحزاب المشاركة.

المطلب الثالث: مميزات فرق الملاحظة الدولية للانتخابات المشكلة من أعضاء بالمنظمات الدولية (حكومية).

تتميز مهام الملاحظة الدولية الانتخابية فيما بين فرق الملاحظة المشكلة من برلمانيين وغير برلمانيين.

أ) فرق الملاحظة الدولية الانتخابية المشكلة من ممثلي المنظمات الدولية (الحكومية) تتميز بطابعها التقني ويمكن رسم معالم تشكيلها وطريق عملها وإصدار تقاريرها واستنتاجاتها في حالات الاتحاد الأوروبي و(OSCE) (أعني BIDDH) على النحو التالي:

1 - مهام الملاحظة الدولية الانتخابية التي يشرف عليها الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا لا تتم إلا بناء على دعوة من البلد المعني بالانتخابات(1).

2 - مباشرة بعد تلقي الدعوة يتم إرسال مجموعة لاستكشاف الوضع وتقدير الاجتماعات الخاصة بنشر الملاحظين الانتخابيين.

3 - المجموعة الإطار (Equipe Cadre) وتتكون من مسؤول المهمة ومساعد له ومجموعة خبراء في المجالات التالية: البلد المعني بالانتخابات، القانون، الانتخابات، الإعلام.

4 - هاته المجموعة تنتشر ستة (06) إلى ثمانية أسابيع قبل موعد الانتخابات وتسد إليها مهام التحليل بعمق للظروف التقنية والسياسية المرتبطة بالمسار الانتخابي، وتبرز خاصة المجموعة الإطار أن أعضاءها يوظفون مباشرة لهذه المهام من قبل الاتحاد الأوروبي (UE) أو مركز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان (BIDDH) لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE)، ويتشكل أغلبهم من خبراء قاموا سابقا بمهام مماثلة بشكل تدريجي من مهام قصيرة الأمد إلى مهام طويلة الأمد (1).

(1) المصدر نفسه.

5 - الملاحظون لفترة طويلة (les observateurs à long terme) ويصلون بلد

الانتخابات من 04 إلى 06 أسابيع قبل تاريخ إجراء الانتخابات، وتسد إليهم مهام

جميع مراحل المسار الانتخابي بما في ذلك:

▪ ملاقة السلطات الوطنية والمحلية.

▪ تحضير مراكز انتشار الملاحظين الذين يشاركون لفترة قصيرة الأمد

وذلك على المستوى اللوجستي.

6 - الملاحظون لفترة قصيرة (les observateurs à court terme)، وينتثرون

في بلد الانتخابات من 08 إلى 15 يوم قبل الانتخابات ويشرفون على ملاحظة يوم

إجراء الانتخابات ويرسلون ملاحظاتهم إلى الملاحظين طويلي الأمد ومن ثم إلى

المجموعة الإطار⁽¹⁾.

ب) شروط الترشح للانضمام إلى فرق الملاحظة الدولية للانتخابات الخاصة

بالمنظمات الدولية (الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا نموذجاً):

يشترط للترشح لعضوية فرق مهام الملاحظة الدولية للانتخابات التي يشرف

عليها الاتحاد الأوروبي ومركز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان (BIDDH)

التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ما يلي:

▪ إتقان اللغة الإنكليزية (تحدثاً وكتابة).

(1) le Bureau des institutions démocratiques et des droits de l'homme (BIDDH) de l'OSCE, L'observation des élections. Une décennie d'observations électorales :Acteurs et pratique. OSCE , BIDDH ,2006,p.11

(2) le Bureau Loc.cit.

- شهادة من الدرجة الثالثة في إحدى الاختصاصات التالية: (علوم سياسية، علاقات دولية، قانون دولي، حقوق الإنسان، صحافة).
- لياقة بدنية جيدة.
- الحصول على شهادة سياقة دولية (B) (1) .
- جواز سفر ساري المفعول.
- حيادية واستقلالية بالنسبة للبلد المضيف.
- شخصية اجتماعية وقدرة على العمل في بيئة متعددة الثقافات.
- وللعمل كملاحظ لفترات طويلة الأمد يشترط أن يكون المتقدم قد عمل ملاحظا لفترات قصيرة الأمد.
- وتشترط إضافة إلى هذا بالنسبة للمهام التي يشرف عليها الاتحاد الأوروبي وحده أن تكون لدى المرشح خبرة انتخابية.
- كما يحظى الذين يتمتعون بقدرة على العمل في مناطق النزاعات، أو الخطر، ويتقنون اللغات الأهلية بالأولوية في التوظيف.

المطلب الرابع: مميزات فرق الملاحظة الدولية للانتخابات (البرلمانية - غير الحكومية)

في حين أن تشكيلة المنظمات الغير حكومية تتكون من الأعضاء العاملين والفاعلين في هاته المنظمات. وتتكون فرق الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات من برلمانيين ينتمون لبرلمانات أوطانهم ويشترط فيهم:

■ الانتماء زمن الملاحظة الانتخابية لبرلمانات بلدانهم (عدم انتهاء العهدة).

■ تضمينهم وفود المنظمات البرلمانية الدولية المشرفة على الانتخابات.

ويفترض عادة دعوتهم من طرف الدولة المعنية بالانتخابات قبل تحديدهم لمهام الملاحظة الانتخابية.

وهنا يجب تأكيد فرقا جوهريا كبيرا فيما بين فرق الملاحظة الانتخابية المنتمية للمنظمات الدولية وفرق الملاحظة الانتخابية البرلمانية. ففرق المنظمات الدولية تمتد لفترات طويلة قد تصل إلى 08 أسابيع قبل إجراء الانتخابات، في حين لا تتعدى فترات الملاحظين البرلمانيين 08 أيام على أقصى تقدير وبصفة استثنائية إذ غالبا ما تتراوح ما بين يومين وثلاث أيام وهذا يرجع إلى طبيعة العمل البرلماني.

المبحث الثاني: نماذج وخصوصية عمل بعض المنظمات البرلمانية الإقليمية والأوروبية في عملية ملاحظة الانتخابات الوطنية وتميزها عن الملاحظة الدولية الحكومية وغير الحكومية⁽¹⁾

المطلب الأول: حالة البرلمان الأوروبي.

¹ - موقع الواب للبرلمان الأوروبي.

http://www.europarl.europa.eu/intcoop/election_observation/missions20042009_en.htm2009/2014

وهو أحد أهم أجهزة الاتحاد الأوروبي ويضم حالياً 736 عضواً (وينتظر بمقتضى معاهدة لشبونة التي دخلت حيز التطبيق ابتداءً من أول ديسمبر 2009، أن يضم 751 نائباً)، يمثلون 27 دولة ينتخبون بصفة مباشرة لعهددة من خمس سنوات (05).

إضافة إلى صلاحياته واهتماماته داخل النسيج الأوروبي، يعمل البرلمان الأوروبي دوراً بارزاً وملتزماً في مجالات حقوق الإنسان والديمقراطية وبالتالي في مسارات الملاحظة الانتخابية.

ويتم تعيين وتقرير مهام الملاحظة الانتخابية الخاصة بالبرلمان الأوروبي من طرف ندوة الرؤساء (Conférence des Présidents) ويقرها البرلمان الأوروبي إذا ما توفرت فيها الشروط التالية:

- قرار المشاركة في مهام الملاحظة الانتخابية للانتخابات أو الاستفتاءات للدول التي تطلب ذلك ستوجب تدعيم شرعية المسار الانتخابي للبلد المعني بالأمر.

- المساهمة في استرجاع الثقة لدى جماهير الناخبين.

- منع التزوير في الانتخابات.

- احترام حقوق الإنسان.

- الوقاية من النزاعات وحلها بالطرق السلمية.

ويعمل البرلمان الأوروبي حين مشاركته في مهام الملاحظة الانتخابية الدولية على التنسيق مع المجلس الأوروبي واللجنة الأوروبية، إضافة إلى المنظمات الدولية المهمة بهذا الموضوع.

وقد بدأ البرلمان الأوروبي المشاركة في مهام الملاحظة الانتخابية سنة 1994 لتتواصل إلى اليوم على النحو التالي:

- 1 - الفترة التشريعية الرابعة (1994 - 1999): 32 مهمة.
- 2 - الفترة التشريعية الخامسة (1999 - 2004): 37 مهمة.
- 3 - الفترة التشريعية السادسة (2004 - 2009): 62 مهمة.
- 4- الفترة التشريعية السابعة (2009 - 2014): شارك حتى مارس 2013 في 30 مهمة.

ويلاحظ على وجهة مهام الملاحظة الانتخابية للبرلمان الأوروبي تركيزها وطيلة أزيد من 13 سنة (1994 - 2006) على دول الفضاء السوفياتي سابقا، بلدان أمريكا اللاتينية، بعض الدول العربية (لبنان، فلسطين، الجزائر (2002)، تونس، المغرب)، الدول الإفريقية وبعض الدول الإسلامية (باكستان واندونيسيا).

وتنتهي مهام الملاحظة للانتخابات بالنسبة لفرق البرلمان الأوروبي بإصدار بيانات صحفية مقتضبة عقب إعلان النتائج، ثم نشر لتقارير إضافية حول مجريات العملية الانتخابية مع الأخذ بعين الاعتبار أن بعثات البرلمان الأوروبي تحظى بتغطية إعلامية واسعة.

وتدوم مهام البرلمان الأوروبي الخاصة بالملاحظة الدولية من يومين (02) إلى ثمانية (08) أيام، وتهتم أصلا ب:

-معاينة أجواء الانتخابات قبل وأثناء يوم الاقتراع.

-معاينة مكاتب إجراء الانتخابات.

-الاحتكاك بالناخبين والمرشحين.

وتعتمد أصلا على تجربة البرلمانيين أنفسهم، باعتبارهم أصحاب خبرة في الحملات الانتخابية، ويشدد البرلمانيون دوما على أن تجربتهم أكسبتهم مقدرة كبيرة في إمكانية إصدار أحكام عامة على مجريات الانتخابات.

وما يمكن ملاحظته على عمل البرلمان الأوروبي في هذا المجال أنه يستند إلى الاحترام الجمعي الكبير للمجموعة الدولية للبرلمان الأوروبي¹، باعتباره تجربة. وحدوية ناجحة اعتمدت منذ بداياتها على أساليب النزاهة، الكفاءة والالتزام في مساراتها الديمقراطية، وهو ما جعل البرلمان الأوروبي منبراً للديمقراطية وحماية حقوق الإنسان (هذا لا يمنع من وجود تجاوزات وانحيازات؟).

المطلب الثاني: حالة الجمعية البرلمانية للفرانكفونية⁽²⁾

جمعية برلمانية استشارية للمنظمة الدولية للفرانكفونية وتتشكل من ممثلي برلمانات الدول الناطقة باللغة الفرنسية كلياً أو جزئياً وتتشكل حالياً من 48 شعبة برلمانية و10 شعب ملاحظة، كما يبلغ عدد برلمانات الدول الإفريقية المنضوية فيها 29 دولة إفريقية.

وتعمل الجمعية البرلمانية للفرانكفونية في مجال مهام الملاحظة الدولية للانتخابات منذ جوبلية 1992، وتضع ذلك في سلم أولويات عملها وأهدافها باعتبارها صرحاً ديمقراطياً حامياً للديمقراطية، لذلك ما فتئت ومنذ أكثر من عقد تضاعف جهودها وإسهاماتها في مجالات:

-لجان المساعي الحميدة.

-الوقاية من النزاعات.

-حل النزاعات بصفة سلمية.

-مهام الملاحظة الدولية للانتخابات.

¹- The Swedish International Development Cooperation Agency, Manuel des missions d'observation électorale de l'UE in : http://www.needsproject.eu/files/Handbook_EUEOM_FR.pdf,p.23

²- موقع الواب للجمعية البرلمانية الفرنكفونية.

وقد ساهمت على سبيل المثال لا الحصر في المساعي الحميدة لحل النزاعات والوقاية منها في كل من:

-البورندي (1995 – 1998).

-هايتي (1999).

-غينيا (2000).

-مدغشقر وإفريقيا الوسطى (2002).

-موريطانيا (2007).

-الكونغو الديمقراطية (2007).

وقد ساهمت الجمعية البرلمانية للفرانكفونية ومنذ 1992 وحتى ديسمبر 2011 في 94 مهمة للملاحظة الانتخابية (و قد ابتعتت 104 برلمانيا لـ 27 بلد كملاحظين من 31 شعبة برلمانية عضوة في الجمعية في ما بين 1992 و ديسمبر 2006⁽¹⁾. وغالبا ما تنتهي مهام الملاحظة الانتخابية للجمعية البرلمانية للفرانكفونية بتبني توصيات لتدعيم المسارات الانتخابية، وهو ما تقوم به أصلا وأساسا في برامجها الأخرى.

وما يؤخذ على عمل الجمعية البرلمانية للفرانكفونية في مجال الملاحظة الانتخابية الدولية اقتصارها على الفضاء الدولي للفرانكفونية في إطار عقيدتها المبنية على دعم سياسات التنوع الثقافي من خلال الإبقاء على هيمنة الفرنسية في دول هذا الفضاء، لذلك تأتي آليات عملها المتعددة خارج إطار مهام الملاحظة الانتخابية لتكريس هذا الاتجاه فهي تقدم الدعم اللوجستي والمادي للبرلمانات العضوة قبل وبعد الانتخابات من خلال التكوين وإعادة الرسكلة، وتقديم الدعم لعمل هاته البرلمانات.

¹ - <http://apf.francophonie.org/spip.php?article1400>.

غير أن جهودات الجمعية البرلمانية للفرانكفونية لا تحظى دوماً بمتابعة إعلامية كبيرة كما هو الشأن بالنسبة للبرلمان الأوروبي أو الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

المطلب الثالث: الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (AP/OSCE)⁽¹⁾

تشكل الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا البعد والواجهة البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وتضم بين ظهرانيها 56 برلمانا لدول فضاء المنظمة.

وتهتم الجمعية البرلمانية لـ (OSCE) التي تتشكل من قرابة 323 برلمانا من 57 دولة بتسيير الحوار البرلماني، الوقاية وحل النزاعات بالطرق السلمية، حماية حقوق الإنسان والارتقاء بالديمقراطية.

وبالرغم من عدم انتخاب أعضاء الجمعية البرلمانية (OSCE) بصفة مباشرة على غرار البرلمان الأوروبي، إلا أنها تعتبر من أقوى وأبرز المنظمات البرلمانية لضمها الولايات المتحدة الأمريكية (الغائبة لحد الآن عن الاتحاد البرلماني الدولي)، وتشارك الجمعية البرلمانية لـ (OSCE) في مهام الملاحظة الانتخابية منذ سنة 1993 وقد تم ترسيخ ذلك خلال الدورة السنوية للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بروكسل في جويلية 2006 .

فقد ساهمت فيما بين 1993 وجانفي 2007 في 83 مهمة ملاحظة دولية للانتخابات وأرسلت طيلة 14 سنة ما قرابة 2300 برلماني لملاحظة الانتخابات. وعلى نفس المنوال وخلال الفترتين جانفي 2008 الى اوت 2014 ابتعثت 1927 برلماني لملاحظة الانتخابات في 52 مهمة .

ودخلت الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا عقدها الثاني في مجال الملاحظة الانتخابية في جانفي 2004. ويمكن ملاحظة كثافة عملها في هذا الميدان من خلال الفترة (جانفي 2004 - جانفي 2007)، حيث شاركت في 23

¹ - موقع الواب للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

مهمة للملاحظة الانتخابية عن طريق مشاركتها بفرق ضمت 856 برلمانيا ملاحظا. وهوما ينطبق على الفترة ما بين جانفي 2008 و اوت 2014. وما يؤخذ على فرق الملاحظة الانتخابية الخاصة بالجمعية البرلمانية لـ (OSCE) تركيزها على محور ما يسمى بـ "شرق فيينا" (Est de Vienne) وروسيا وفضائها السابق (الجمهوريات السوفياتية السابقة والبلدان الشرقية السابقة)، مع وجود استثناءات نادرة كمشاركة (AP/OSCE) كملاحظين في الانتخابات الرئاسية الجزائرية (أفريل 2004) والانتخابات الرئاسية الأمريكية التي أثارت الكثير من اللغط حول نتائجها (نوفمبر 2004) (1).

المطلب الرابع: خصوصية الملاحظة البرلمانية وتميزها عن الملاحظة الدولية الحكومية وغير الحكومية
أ- الفرق بين فرق الملاحظة الانتخابية (البرلمانية والمنتمية للمنظمات الدولية الحكومية) مع الاعتراف بأن عمل كليهما يتمايز وفي آن واحد يتكامل، إلا أنه يمكن إبداء الملاحظة التالية:

- فرق المنظمات الدولية:

فعلى سبيل المثال فرق الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا تقوم بعمليات مراقبة قبلية وبعديّة قد تدوم لما يفوق (08) أسابيع، ويشرف عليها خبراء في الميادين ذات الصلة بعمليات الانتخابات ويقوم بتوظيفهم بناء على شروط عديدة وتخضع استنتاجاتها وتقاريرها للمنطق التكنوقراطي لأن تقاريرها تعكس حقيقة خلفية ومرجعية التشكيلة التكنوقراطية لفرق الملاحظين، حيث يعيب عليها البعض خلوها من الجانب السياسي لموضوع الانتخابات وهو الأهم. - فرق المنظمات البرلمانية:

يشكلها برلمانيون متمرسون في العمل السياسي وخطابات الحملات الانتخابية، ولا تحتاج فرق الملاحظين البرلمانيين لتوفر شروط معينة كما هو الشأن بالنسبة لفرق

¹ - Report on the 16 Th Annual Session in Kyiv, in:
http://www.senat.fr/fileadmin/Fichiers/Images/commission/affaires_europeennes/rep_kiev2007.pdf
Doc OSCE PA Election Observation January 2004-August 2007./www.osepa.org.

الملاحظين المنتمون للمنظمات البرلمانية الدولية، حيث يكفي التمتع بصفة الانتماء للبرلمان.

وأقصى مدة لمهام الملاحظين البرلمانيين (08) أيام وهذا نادراً، فكثير ما تقتصر على يومين أو ثلاثة أيام ويعود هذا لارتباطات البرلمانيين وطبيعة عملهم وانشغالاتهم.

وتتسم آرائهم حول الانتخابات بالطابع العام والسياسي، وهو ما يعكس طبيعة انتماءاتهم وعملهم البرلماني. وتبقى استنتاجاتهم من مواقع مشاهداتهم ليوم الاقتراع ومناقشاتهم مع الناخبين والمرشحين على السواء.

ويعيب عليهم تقنيو الملاحظة الانتخابية تسرعهم في إصدار البيانات الخاصة بالنتائج الانتخابية ويرد على ذلك البرلمانيين بأن تجربتهم مع عالم الانتخابات كفاعلين وليس كمتابعين يمكنهم في يومين أو ثلاثة من الملاحظة من معرفة مدى مصداقية أية انتخابات⁽¹⁾.

ويعترف بعض البرلمانيون بتجاوزات استثنائية لبعض الملاحظين الانتخابيين الذين يلصقون صفة السياحة البرلمانية بمهام الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات نتيجة تقصيرهم واستهتارهم واكتفاءهم بالترويج الإعلامي والبحث عن أدوار لتسويق أنفسهم (استثناءات)⁽²⁾.

وعلى العكس من ذلك، ففرق الملاحظة الدولية للانتخابات التي تتشكل من المنظمات الدولية غير الحكومية (ONG) فأرائها تعكس توجهاتها. وقد طفا الخلاف بين عمل الملاحظين البرلمانيين وملاحظي المنظمات الدولية إلى السطح في السنوات الأخيرة، ويمكن على سبيل المثال لا الحصر التعرض إلى الخلاف الذي

¹ - Rapport de la mission d'observation des elections, , op.cit, p.2

² - Lock cit.

نشأ بين خبراء مركز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لـ (OSCE) (BIDDH)⁽¹⁾ والجمعية البرلمانية لـ (OSCE) (خلاف داخل المنظمة الواحدة).

ب/- حالة الخلاف بين الجمعية البرلمانية لـ (OSCE) ومركز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان بـ (OSCE) (مشاهدات لواقع الخلاف خلال اجتماعات الدورة الشتوية السادسة للجمعية البرلمانية لـ (OSCE) بفيينا، يومي 22 و 23 فبراير 2007).

بعد أكثر من عقد على ريادة المنظمة (OSCE) وجمعيتها البرلمانية في ميدان الملاحظة الانتخابية، يبدو أن عملها بات بحاجة إلى رؤية وطريقة جديدة. فبعد المآخذ التي حملتها للمنظمة في فبراير 2005، البرلمانية السويسرية (Barbara Haering) عن مهمتها في الملاحظة الانتخابية لرئاسيات نوفمبر 2004 بالولايات المتحدة الأمريكية، عاودت طرح انشغالها حول انتخابات صربيا في جانفي 2007، ولكن هذه المرة صوبت جام غضبها على مسؤولي مركز (OSCE) للمؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان المعروف باسم (BIDDH)، حيث اتهمته بالتدخل ومحاولة فرض آرائه واستنتاجاته على البرلمانيين المشاركين في فرق الملاحظة الانتخابية. وهو نفس الأمر الذي دفع بالسيد بروس جورج، البرلماني البريطاني، إلى توجيه اللوم للسيد الأمين العام لـ (OSCE) قائلا له: "إذا لم تجد حلا لهاته الخلافات البينية بين مؤسسات (OSCE)، فستحل المنظمة وتفقد عملك"⁽²⁾.

وهو الأمر الذي دفع الوفد الهولندي إلى توجيه رسالة للمعنيين من أجل إيجاد حل للقضية، ولم ينأى رئيس الجمعية البرلمانية لـ (OSCE) عن النقاش، حيث قرأ

¹ - (BIDDH) مركز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان وهو أحد أهم مؤسسات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

² - Les élections fédérales sous l'œil de l'OSCE in : <http://www.swissinfo.ch/fre/les-%C3%A9lections-f%C3%A9d%C3%A9rales-sous-l-%C5%93il-de-l-osce/6176628>.

رسالة وجهها لوزير خارجية إسبانيا (الرئيس الحالي للمنظمة)، تضمنت قراءته السياسية للخلاف، حيث خلص إلى أن البرلمانين المشاركين في فرق الملاحظة الانتخابية لا يمكنهم إجراء رقابة سابقة ولاحقة، وإنما هم منوطين كبرلمانين بإصدار أحكام عامة تخص أجواء إجراء الانتخابات قبيل وأثناء يوم الانتخابات، وعليه فأحكامهم استنتاجات عامة تسندها خبراتهم الانتخابية، في حين أن (BIDDH) وهو مركز مؤسساتي للعناية بالمؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان يملك الوسائل والخبراء الذين يمكنونه من ملاحظة قبلية وبعديّة، ولكن بالرغم من ذلك فاستنتاجاته تقنية بحتة ولا يمكنها أن ترقى إلى استنتاجات أهل الميدان "البرلمانيون" العالمون بخبايا وتفصيل الانتخابات والحملات الانتخابية.

جدير بالذكر أن النقاشات حول هذه المسألة بدأ حين اجتماع اللجنة الدائمة (صبيحة يوم 22 فبراير 2007) ويكمن الخلاف كما ذكر رئيس الجمعية البرلمانية لـ (OSCE) في رسالته لوزير خارجية إسبانيا حول الاستنتاجات العامة التي يصدرها البرلمانيون في نهاية مهام الملاحظة الانتخابية، فمركز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان يرفض تعابير "انتخابات حرة ونزيهة"، ويرى في ذلك شيئاً غير دقيق، في حين يرى البرلمانيون أن ملاحظات (BIDDH) تعتبر غير مقبولة بالنظر لاتفاقية التعاون المبرمة بينهما سنة 1997. عموماً، عبر الكثير عن استيائهم من هذا الخلاف الداخلي الذي وصل إلى حد "الأزمة"⁽¹⁾.

جدير بالملاحظة أن ممثلي روسيا أبدوا سعادتهم لهذا الخلاف نظراً لازدواجية المعايير المطبقة في مجال الملاحظة الانتخابية، حيث أبدى الروس شجبهم لعدم

¹ - Rapport du Secrétaire général R. Spencer Oliver 16ème session annuelle de l'Assemblée parlementaire de l'OSCE in : <http://www.oscepa.org/publications/reports/special-reports/secretary-generals-report-3/2301-2007-secretary-generals-report-to-the-annual-session-fre-1/file>.

إشراك برلمانيين من منظمة الدول المستقلة (CEI) (فضاء الجمهوريات السوفياتية السابقة)، حين تعيين فرق الملاحظة الانتخابية في فضاءها. ونفس الرؤية عبر عنها البريطانيون، خصوصاً وأن المنظمة (OSCE) لم تطلب القيام بالملاحظة الانتخابية في انتخابات إيرلندا (مارس 2007). ويظهر أنها تكتفي بمتابعة ما يجري فقط شرق فيينا⁽¹⁾.

وعليه، فأهم ملاحظة يمكن إشارتها عبر قراءة أولى لهذا الخلاف هو أن التنافس أضحى شديداً بين الرؤية التكنوقراطية والرؤية البرلمانية لمجريات الانتخابات، وعليه فإن العمل من أجل رؤية متكاملة للعملية بين الطرفين سيكون أسلم طريق للدفع بالديمقراطية إلى الأمام.

خاتمة.

¹ - Rapport de l'OSCE sur les élections du 22/11/2006 aux Pays-Bas in :
<http://www.osce.org/item/23602.html>

لقد ارتأيت عبر منهجية البحث أن انتهج في هذه الدراسة المنهج التحليلي الوصفي عبر مراحل للتعرض لمفهوم الدبلوماسية وتقسيماتها بالولوج نحو مقارنة تعريفية لمفهوم أحد أهم أشكال وصور الدبلوماسية الموازية (الشبه رسمية) ونعني بها الدبلوماسية البرلمانية.

إن الهدف الرئيسي للباب الأول من هذه الدراسة هو التوصل إلى فهم تقريبي لمصطلح "الدبلوماسية البرلمانية" على ضوء الشروحات الكلاسيكية لمفهوم الدبلوماسية؛ باعتبارها أحد فروع القانون العام، ومحاولة التعرض لتعريف دقيق لهذا المصطلح الصاعد في أدبيات المجموعة الدولية، كنتيجة لانتشار الجمعيات والاتحادات والمنظمات البرلمانية. وقد صعب علينا ذلك بالنظر إلى قلة المراجع وشرح المصادر الأكاديمية وكذلك لتنوع وتعدد تناول، وحتى التعاطي مع هذا المصطلح، وأحياناً كصفات ممارسته وطرائق عمله، فكثير من رجالات القانون والدبلوماسية يعتبرون الدبلوماسية من صلاحيات ودور الجهاز التنفيذي وللبرلمان دور آخر وهو ما حاولنا تبيانه وشرحه خلال جميع أطوار هذه الدراسة.

ولم يكن ذلك يعني البتة عدم وجود مقارنة تحيط بمعنى ومفهوم وأدوار الدبلوماسية البرلمانية، فالعديد من الملتقيات، الندوات، المؤتمرات، واللوائح الصادرة عن المنظمات الدولية أفاضت في تقديم تعريفات، ولذلك فالمنحى العام الذي اتخذناه هو البحث في عوامل ظهور الدبلوماسية البرلمانية وعوامل ازدهارها، وحتى النظر في صور وأشكال ممارستها.

فأعضاء البرلمان وبالرغم من أن السياسة الخارجية مجال محفوظ للجهاز التنفيذي؛ إلا أن التدابير المنصوص عليها في الدستور الجزائري "مثلاً" تتيح لهم رقابة بعدية وقبلية على مشاريع النصوص القانونية ذات الصلة بالنشاط الخارجي، كما أن صلاحية المصادقة على المعاهدات والاتفاقات محصورة في أعضاء البرلمان

إذا كانت ملزمة مالياً، وبإمكان البرلمان بغرفتيه المجتمعين معاً الدعوة إلى فتح نقاش عام حول السياسة الخارجية. فهذه التدابير تعطي البرلمانيين حقاً رقابياً على بعض النشاط الخارجي، وتبقى صلاحية الأسئلة الشفوية والمكتوبة كوسيلة من وسائل الرقابة المتاحة للبرلماني من أجل توجيه أسئلة أو استفسارات حول العلاقات الخارجية إلى الحكومة، وكما يتبين مما ذُكر فإن البرلمان والبرلمانيين يساهمون طبقاً لذلك في رسم معالم السياسة الخارجية في إطار دستوري يشرف عليه الجهاز التنفيذي وعلى رأسه رئيس الجمهورية.

لقد حاولت التأسيس للمفهوم المتداول حول الدبلوماسية البرلمانية وتقسيماتها، ومدى إسهاماتها الحقيقية في خدمة المثل والمبادئ الإنسانية، وفي مقدمتها مبادئ العدل، الحق والإنصاف.

ولقد تناولت في هذه الدراسة أهمية الدبلوماسية البرلمانية ومجالات عملها، ونقاط التداخل فيما بين الدبلوماسية الرسمية والدبلوماسية البرلمانية، كما تعرضنا بالتفصيل إلى جميع تقسيمات الدبلوماسية البرلمانية للتدليل على ثراء تجربتها في المحافل الدولية، مع الإشارة إلى الموعيق التي تنعكس على أداءها وفعاليتها، لنتوصل إلى أن الدبلوماسية البرلمانية موجودة بالفعل، وتتجسد أهميتها كل يوم سواء عبر تعدد المنابر البرلمانية الدولية، أو تعدد الوسائل المتاحة لها على المستوى الدولي، وكذلك لجوء كل المنظمات الدولية إلى تغطية نشاطاتها عبر التزود بجهاز برلمان يتابع لها. وهو ما دفع البعض إلى نعت ذلك بـ "دبلوماسية الذريعة – Diplomatie prétexte"⁽¹⁾ للتدليل على أهمية الدبلوماسية البرلمانية ورغبة الجميع في

¹ - La diplomatie « prétexte » qui répond à une sorte de regret de la part de certaines institutions de manquer d'environnement parlementaire. Voyez l'OMC, la Banque Mondiale, l'OCDE, l'UNESCO, tout le monde veut se revêtir d'un habit parlementaire pour mieux faire passer ses décisions. C'est une sorte de old-up intellectuel. En revanche, l'absence d'assemblée parlementaire en Nations-Unis est choquante, Herman DE CROO, Président de la Chambre des représentants – Belgique, Conférence européenne des présidents de parlement, 2006, P. 40.

الاستفادة منها لخدمة أهدافه. وقد رأيت في نفس الإطار تناول تجربة البرلمان والبرلمانيين الجزائريين في هذا المجال.

ولقد جاء الباب الثاني من الدراسة ليتناول بالتفصيل والتمحيص لبعض صور وأشكال ممارسات الدبلوماسية البرلمانية، فتطرق إلى موضوع الإسهامات البرلمانية في حل الخلافات الوطنية والدولية، وأسست لذلك عبر إعادة طرح المفاهيم القانونية للنزاع عموماً، وللنزاعات الدولية على وجه الخصوص، بما في ذلك طرق تسويتها القانونية والدبلوماسية، وكذلك أنواعها وأشكالها المتعددة في الوقت الراهن، ومن ثم حاولت دراسة مدى مساهمة الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات في العالم، فتطرق إلى بعض النماذج الجيدة التي استقيتها عبر البحث في هذا المجال، كما تعرضت إلى مساهمات البرلمان الجزائري (المجلس الوطني الانتقالي والمجلس الشعبي الوطني حتى سنة 1999) في فك الحصار غير المعلن على الجزائر. وتوسعت في دراسة وتفسير أحد أشكال الدبلوماسية البرلمانية ممثلة في الملاحظة الانتخابية، باعتبارها وسيلة لتعزيز السلم وبناءه بعد الصراعات وكذلك وسيلة للحد والوقاية من النزاعات وبالطبع المساهمة في تعزيز وتكريس الصرح الديمقراطي، فالملاحظة الانتخابية الممارسة من طرف البرلمانيين عنوان بارز للأهمية المتنامية للديمقراطية البرلمانية باعتبارها أحد أهم عناصر التعاون الدولي، فهي تساهم في تبادل الأفكار ونشر الممارسات الجيدة. ثم ترجع أهمية فرق الملاحظة الانتخابية البرلمانية، لكون الانتخابات البرلمانية النزينة والديمقراطية رمز الدول الديمقراطية، وحضور ومشاركة الملاحظين الانتخابيين الحياديين تحمل ضمانات الشفافية، النزاهة والنجاح، ثم أنها كفيلة بالسهر على الحقوق المدنية والسياسية للمواطن.

لقد حاولت هذه الدراسة في الفصل الثاني من الباب الثاني أن توضح نظام الملاحظة الدولية والإقليمية البرلمانية للانتخابات الوطنية؛ من حيث بيان نشأتها

وتطورها؛ ومن حيث تحديد طبيعتها وخصوصيتها ومكانتها في نظام الملاحظة الدولية الحكومية والغير حكومية، ومن بيان أهدافها ودراسة حالة تجربة المنظمات البرلمانية الإقليمية الأوروبية الناضجة والمزدهرة في هذا المجال.

ومن الاستنتاجات التي يمكن استنباطها ما يلي:

1 - أن هناك اهتمام متزايد وقوي لدى المنظمات الدولية والإقليمية البرلمانية وغير البرلمانية، بالممارسات الانتخابية الوطنية وحقوق الإنسان الانتخابية للمساهمة مع نظم الرقابة الوطنية في حماية شرعيتها ونزاهتها.

2 - إن الجزائر على المستويين الحكومي والبرلماني يتعاملان إيجابيا مع هاته العمليات. فقد سبق للجزائر أن دعت العديد من المنظمات الدولية (الأمم المتحدة، الجامعة العربية...) إلى الوقوف على الانتخابات الرئاسية لسنة 95، كما شاركت بعثة من البرلمان الأوروبي في ملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة 2002 وساهمت بعثة من الجمعية البرلمانية لـ (OSCE) في ملاحظة الانتخابات الرئاسية لأفريل 2004، وساهمت الجزائر على المستويين الحكومي والبرلماني في العديد من مهام الملاحظة الانتخابية على المستوى الخارجي. فعلى سبيل المثال لا الحصر ساهم مجلس الأمة في بعثة مراقبة الانتخابات في جنوب إفريقيا سنة 1999، كما أضحى ممثلو البرلمان الجزائري في البرلمان الإفريقي والعربي يشاركون عبر هاته المنابر البرلمانية في بعثات الملاحظة الانتخابية (الانتخابات الرئاسية في جزر القمر - 14 ماي 2006).

وفي ختام هذه الدراسة، يمكن الجزم بأن الدبلوماسية البرلمانية أصبحت لبنة هامة من لبنات العمل الدولي، وأنها تساهم إلى حد كبير في صياغة المشهد السياسي الدولي والتوصل إلى اتفاقات ومعاهدات حول المواضيع التي تهم المجتمع الدولي.

كما أن الدبلوماسية البرلمانية عبر أشكالها المتعددة، المؤتمرات، الندوات، بعثات تقصي الحقائق، المساعي الحميدة من أجل حل الخلافات تتجح إلى حد ما في بلورة خارطة حل العديد من المسائل العالقة حالياً، كما اتضح لنا أن البرلمان الجزائري ساهم بشكل غير مباشر في القفز على سياسات رد الفعل التي انتهجها النظام الجزائري في بداية التسعينات لتتحول إلى سياسة دفاعية، ثم هجومية أفضت في نهاية الأمر عبر لقاءات الحوار بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي إلى فتح الطريق أمام اتفاق الشراكة فيما بين الجزائر والاتحاد الأوروبي عام 2001، وكذلك شكلت منابر البرلمان الأوروبي والجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، فرصة سانحة للبرلمانيين الجزائريين من أجل الدفاع عن طروحات الدولة الجزائرية زمن المأساة الوطنية، ومثال ذلك نجاح الدبلوماسية البرلمانية في استصدار اللائحة 1998/1335، التي أدانت العمليات الإرهابية في الجزائر⁽¹⁾.

كما طبعت العلاقات الجزائرية مع البرلمان الأوروبي فترات توتر امتدت للفترة 1995-2001، وذلك نتيجة تبني البرلمان الأوروبي للعديد من اللوائح المتعلقة بالوضع في الجزائر نتيجة الظرف العصيب الذي عرفته، وخصت لوائح البرلمان الأوروبي الإرهاب، الوضع في منطقة القبائل، وفيضانات باب الواد في نوفمبر 2001.

وقد استغل البرلمان الجزائري فرصة عودة الشرعية عقب انتخابات جوان 1997 للعودة إلى الساحة الدولية، فشارك في جميع اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، وساهم بفعالية في التصدي للحملات الإعلامية المغرضة التي حاولت أن تشوه صورة الجزائر في الخارج، وشكلت قمة الألفية عام 2000 بنيويورك مع انعقاد أول مؤتمر لرؤساء البرلمانات الوطنية سانحة للبرلمان الجزائري للمرافعة من أجل تعاون دولي مستقبلي، وعلى كفاءات التعامل ظاهرة الإرهاب، محذراً ممثلي شعوب العالم من هذه الآفة الخطيرة، التي ليست لها حدود.

¹ - أنظر نص اللائحة المرفقة بهذه المذكرة في الملاحق.

ولعل أبرز ما يمكن الإشارة إليه خلال هذه الفترة هو تحسيس الرأي العام الدولي بمخاطر الإرهاب وآثاره المدمرة وامتداداته العابرة للحدود، فقد صادق الاتحاد البرلماني الدولي على لائحة "مساهمة برلمانيي العالم للكفاح ضد الإرهاب" طبقاً للائحة الأممية 55-158 الصادرة عن الأمم المتحدة، ويمكن الإشارة هنا كذلك إلى اللائحة المصادق عليها خلال المؤتمر 106 للاتحاد البرلماني الدولي المنعقد بعاصمة بوركينا فاسو في 14 سبتمبر 2001. والخاصة بالوضع في الأراضي الفلسطينية⁽¹⁾.

يمكن كذلك لفت الانتباه في الإطار الإفريقي إلى دور البرلمان الجزائري في مصادقة الاتحاد البرلماني الإفريقي على أول لائحة تدين بصراحة وبقوة الإرهاب، وتدعو إلى التعاون من أجل القضاء عليه، وذلك في مؤتمره الـ 21 المنعقد بمدينة نيامي عاصمة النيجر في الفترة ما بين 18-23 أوت 1998.

كما استطاعت الجزائر أن تسجل في المؤتمر الـ 22 لنفس الاتحاد بنداً إضافياً تحت مسمى "الإرهاب عامل زعزعة في إفريقيا"، وقد صودق على هذه اللائحة بالإجماع.

وعليه فإن العمل الدبلوماسي البرلماني ساهم في تحقيق نتائج نوعية فعالة هامة وساعدت الجزائر على بعث ديناميكية جديدة وفعالة و بالنظر الى كثافة النشاطات الخارجية للمجلس الاستشاري الوطني (أفريل 1992 - جوان 1993) والمجلس الوطني الانتقالي (مايو 1994 - مايو 1997) وأول برلمان تعددي (1997-2002) عبر الملاحق المرفقة بالذاكرة و المتضمنة محصلة النشاطات الخارجية للبرلمان خلال تلك الفترة العصبية ، يمكن التوصل الى أن الدبلوماسية البرلمانية الجزائرية كرست جهودا كبيرة من أجل⁽²⁾ :

¹- أنظر الملاحق المرفقة بهذه المذكرة.

²- أنظر الملاحق المرفقة بهذه المذكرة.

- 1- كسر الحصار الدبلوماسي والاقتصادي والإعلامي المفروض على بلادنا وإحباط النداءات التي كانت تدعو للتدخل في شؤوننا الداخلية.
- 2- تصحيح الصورة المشوهة والمضللة للوضع في الجزائر والتي حاول كثير من أجهزة الإعلام الدولية إقناع الرأي العالمي بها.
- 3- تعزيز حضورها الدولي والمساهمة إلى جانب مؤسسات الدولة الأخرى، في استرجاع مكانتها في المحافل الدولية والقارية والجهوية.
- 4- التعريف بحقيقة الأزمة التي عاشتها وشرح التطور السياسي والتوجه الديمقراطي الحاصل فيها.
- 5- إسماع صوتها وإبداء رأيها حول مختلف القضايا الراهنة على الساحة الدولية والدفاع عن مواقفها في المنابر البرلمانية الدولية والجهوية.
- 6- التعريف بإمكانياتها الاقتصادية من أجل جلب رؤوس الأموال والمستثمرين وتوفير المناخ المناسب والملائم من أجل تطوير فرص الشراكة والتعاون.
- 7- إنشاء مجموعات برلمانية للأخوة والصداقة.
- 8- العمل على تشييد عالم متعدد الأقطاب ودمقرطة أصيلة للعلاقات والمنظمات الدولية تحت ظل قانون مبني على تساوي سيادة كل الدول بغض النظر عن حجمها.

قائمة المراجع:

1-المراجع باللغة العربية:

- (1) آلان بلانتييفي، ترجمة: د. نور الدين خندودي، السياسة بين الدول- مبادئ في الدبلوماسية، موفم للنشر، الجزائر، 2006.
- (2) إيبري جولي ويس، سباق مع الزمن- أفكار الأمم المتحدة في مواجهة التحديات العالمية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ط1، القاهرة، 2003.
- (3) البرلمانات ومنع الأزمات والانتعاش منها، مبادئ توجيهية للمجتمع الدولي.
- (4) تقرير حول مشاركة وفد من مجلس الأمة في أشغال المؤتمر الدولي السادس حول الديمقراطيات الجديدة والمستعادة، الاتحاد البرلماني الدولي، الجزائر، نوفمبر 2006.
- (5) جمال عبد الناصر مانع، القانون الدولي العام، دار العلوم، الجزائر، 2005.
- (6) حصيلة الفترة التشريعية 1997-2002، مطبوعا المجلس الشعبي الوطني، 2002.
- (7) حصيلة النشاطات البرلمانية، البرلمان الجزائري.
- (8) حصيلة نشاطات مجلس الأمة، جانفي 1998- جانفي 2007، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار، الرويبة، 2007.
- (9) سامي إبراهيم الخزندار، إدارة الصراعات وفض المنازعات. مركز الجزيرة للدراسات والدار العربية للعلوم ناشرون، الطبعة الأولى 2014.
- (10) كلوفيس مقصود، من زوايا الذاكرة، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2014.
- (11) الدبلوماسية الجزائرية.
- (12) سهيل حسين الفتلاوي، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، 2007.
- (13) سهيل حسين الفتلاوي، غالب عواد حوامدة، القانون الدولي العام، الجزء 2، دار الثقافة، الطبعة الأولى، عمان، 2007.
- (14) صالح يحيى الشعدي، تسوية النزاعات الدولية سلمياً، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 2006.
- (15) طلعت همام: قاموس العلوم النفسية والاجتماعية، مؤسسة الرسالة.

- (16) عصمة محمد حسن، دراسات في العلاقات الدولية الحديثة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2003.
- (17) علي صادق أبو هيف، القانون الدبلوماسي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005.
- (18) علي يوسف الشكري، الدبلوماسية في عالم متغير، الطبعة الأولى، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004.
- (19) عماد جاد، حلف الأطلنطي - مهام جديدة في بيئة أمنية مغايرة، مطبوعات مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، مصر 1998.
- (20) لويس واولو، ترجمة: د. سموحي فوق العادة، التاريخ الدبلوماسي، مكتبة الفكر الجامعين منشورات عويدات، 1970.
- (21) مجلة الفكر البرلماني الصادرة عن مجلس الأمة، العدد 11، جانفي 2006.
- (22) محمد بوسلطان، مبادئ القانون الدولي العام، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزء الثاني، الجزائر، 1999.
- (23) محمد بوعشة، إدارة النزاعات الدولية في الألفية الثالثة بين التخطيط والفوضى، الطبعة الثانية، 2009، مسيحي سما للنشر، التوزيع والطباعة، 2008 الجيزة.
- (24) محمد بوعشة، الدبلوماسية الجزائرية، بيروت: دار الجيل، ط1، 2004.
- (25) محمد نعمان جلال، دبلوماسية الحوار الدولي، مطبوعات مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2003.
- (26) مصطفى الفقي، محنة أمة، دار الشروق، مصر، 2003.
- (27) منتصر سعيد حمودة، قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2008.
- (28) نجدة فتحي صفوة، حكايات دبلوماسية، بيروت: دار الساقى، ط3، 2007.
- (29) سعيد أبو عبادة، الدبلوماسية: تاريخها مؤسساتها وأنواعها وقوانينها، دار الشيماء للنشر والتوزيع، 2009.
- (30) د. سهيل حسين الفتلاوي، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، 2007.

- (31) د. علي يوسف الشكري، الدبلوماسية في عالم متغير، الطبعة الأولى، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر 2004.
- (32) د. فتحي نجدة صفوة، حكايات دبلوماسية، دار الساقى، بيروت، لبنان، 2007.
- (33) جميل مطر، الدبلوماسية الشمولية، في "الدبلوماسية العربية في عالم متغير"، مركز دراسات الوحدة العربية، دار الخليج للصحافة والطباعة والنشر، 2003.
- (34) جوزيف س. ناي، القوة الناعمة وسيلة النجاح في السياسة الدولية، ترجمة محمد توفيق البجريمي، العبيكان. الطبعة الثانية، الرياض، 2007.
- (35) زلماي خليل زاد وجون وايت، الدور المتغير للمعلومات في الحرب، دراسات عالمية، مركز الامارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، العدد 53 سنة 2004.
- (36) توماس كوبلاند، ثورة المعلومات والأمن القومي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية، العدد 46 سنة 2003.
- (37) د. اسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية.. النظرية والواقع، المكتبة الاكاديمية، 2011.
- (38) محمد بوعشة، الدبلوماسية الجزائرية، دار الجيل، الجزائر، 2004.
- (39) مجلة البرلمان العربي، الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي، عدد 99، سبتمبر 2006.
- (40) صالح بلحاج، إصلاح الدولة: مكانة التجربة الجزائرية من التجارب الأجنبية، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، العدد 01، بن عكنون الجزائر، 2011.
- (41) عبد المنعم سعيد، الجماعة الأوروبية تجربة التكامل والوحدة، بيروت، مركز الدراسات العربية، 1990.

- (42) حسن نافعة، الاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربياً، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1990.
- (43) محمد مصطفى كمال، فؤاد نهرا، صنع القرار في الاتحاد الأوروبي والعلاقات العربية الأوروبية، بيروت، مركز الدراسات العربية، 2001.
- (44) مجلة الفكر البرلماني. العدد 26. نوفمبر 2010. منشورات مجلس الأمة، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار
- (45) كلوفيس مقصود، من زوايا الذاكرة، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2014.

2-المراجع باللغة الفرنسية:

- 1) Abdelkader BOUSSELHAM, Regards sur la diplomatie Algérienne, Casbah, Alger, 2005.
- 2) Actes de la conférence européenne des présidents de parlements, Tallinn Estonie, mai 2006 (document non publié).
- 3) Actes du colloque sur la diplomatie parlementaire, organisé au Sénat français (Mai 2001), Paris.
- 4) Adam CZARTORYSKI, Essai sur la diplomatie, les éditions noir sur blanc, France, 2011.
- 5) Assane COLY, La diplomatie parlementaire, mémoire de fin d'étude pour l'obtention du diplôme du cycle normal de l'école nationale d'administration, Rabat, Maroc, 2007.
- 6) Colloque sur la diplomatie parlementaire, Le rôle émergent des parlementaires en diplomatie, Assemblée parlementaire de la francophonie, section canadienne, Ottawa 29 avril 2002. (document non publié).

- 7) Diplomatie parlementaire : les leçons pour parlements régionaux ?, Communication de Stelios STAVRIDIS, 30 octobre 2006. (document non publié).
- 8) Franc ATTAR, Dictionnaire des relations internationales de 1945 à nos jours, édition de Seuil, Paris, 2009.
- 9) Henri KISSINGER, Diplomatie, Fayard, France, 1996.
- 10) Hubert VEDRINE, Dans la mêlée mondiale 2009-2012, Fayard, France, Mars 2012.
- 11) La coopération pour la paix et la stabilité régionales et mondiales, ainsi que pour le respect de la souveraineté et de l'indépendance des états sous toutes leurs formes, 97^{ème} conférence interparlementaire, Séoul, 14 avril 1997.
- 12) Nassim MOKRANI, Les nouvelles diplomaties, Casbah, Alger, 2009.
- 13) Pascal CHAIGNEAU, Dictionnaire des relations internationales, Economica, Paris, 1998.
- 14) Rapport Beethom, 2006, UIP.
- 15) Revue, Les ottomans en Méditerranée : Navigation, diplomatie, commerce, avril 1986.
- 16) Union Européenne, Revue de la délégation de l'Union européenne en Algérie, n° 21, 2^{ème} semestre 2012
- 17) Rima Habasch, The role of parliaments in Conflict and Post-conflict situations, comparative study of five Arab Countries, (Phd, 2006).
- 18) Séminaire sur le rôle que jouent les parlements dans le processus de réconciliation nationale en Afrique, Parlement Burundi, Bujumbura, novembre 2005. (document non publier).

- 19) De Guillaume (Devin) et Marie- Claude Smouts. les organisations internationales , Armand Colin , paris , 2011.
- 20) ARON RAYMOND : Paix et guerre entre les nations, Calmann-Lévy, 2004.
- 21) SIRACUS JOSEPH M: Diplomacy: A Very Short Introduction, Oxford, university press, 2010.
- 22) Hamilton Keith and Professor Richard Langhorne, "The Practice of Diplomacy: Its Evolution, Theory and Administration, 2 edition.
- 23) Nye, Joseph S. Jr, The Future of Power, Public Affairs,U.S,2011.
- 24) WHITON CHRISTIAN, Smart Power: Between Diplomacy and War,Potomac Books Inc ,2013.
- 25) BAYNE NICHOLAS and WOOLCOCK STEPHEN: the new economic diplomacy: decision-making and negotiation in international economic relations (G8 and global governance), Ashgate Pub Co, 2011.
- 26) Samir Naier, L'empire face à la diversité, Hachette, 2003.
- 27) MONIQUET CLAUDE, Guerre secrète : Services secrets, diplomatie parallèle et opérations spéciales dans la guerre contre le terrorisme depuis le 11 septembre, Editions Encre d'Orient, 2011.
- 28) HADDAD SAÏD : Entre volontarisme et alignement: quelques réflexions autour de la politique africaine de l'Algérie, Dynamiques Internationales, pp.1-17.N 7 octobre 2012.
- 29) ALBERT LEGAULT et GERARD HERVOUET, Les conflits dans le monde, Edition Presses De L'universite Laval ,2006.

- 30)** Didier Maus, le cadre institutionnel de la diplomatie parlementaire, Parlement[s], Revue d'histoire politique, 2012,1 N° 17, édition L'Harmattan.
- 31)** PHILIPPE MORILLON (PPE-DE, F) et Daniel Marc COHN-BENDIT, Relations entre l'Union européenne et l'Union du Maghreb arabe : mise en oeuvre d'un partenariat privilégié Doc.: A5-0175/2002.
- 32)** MATHILDE CROCHETET, La sociogenèse de l'observation électorale internationale: le rôle des missions d'observation électorale internationale dans la promotion de la démocratie, Mémoire de recherche, IEP de Toulouse.
- 33)** Madjid Makedhi, Une délégation du Parlement européen à Alger, El Watan ,du 5/1/2002.
- 34)** Jean Claude ZARAKA, l'essentiel des institutions de l'Union Européenne, 5^{ème} édition, Gualino édition, Paris, 2002.

الملاحق

الملاحق:

- المنظمات، الجمعيات والاتحادات البرلمانية الدولية.
- جدول لتقارير بعض المهام التي قام بها أعضاء البرلمان الإفريقي والبرلمان العربي في إطار الدبلوماسية البرلمانية (اعتمد عليها خلال البحث)
- نص اللائحة رقم 1598 الصادرة عن الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، سنة 2008.
- تقرير حول اللقاء البرلماني الخامس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2001 (تقرير منشور بموقع واب البرلمان الأوروبي تحت الرقم (CR/446407FR.doc/PE399.441).
- تقرير حول اللقاء البرلماني السادس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2002 (تقرير غير منشور).
- تقرير حول اللقاء البرلماني السادس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2002 (تقرير منشور بموقع واب البرلمان الأوروبي تحت رقم (CR/483491FR.doc/PE322.314).
- تقرير حول اللقاء البرلماني الثامن بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2006. (تقرير غير منشور).
- تقرير حول اللقاء البرلماني الثامن بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2006. (تقرير منشور بموقع واب البرلمان الأوروبي تحت رقم (CR/649210FR.doc/PE379.196).
- جدول النشاطات الخارجية للمجلس الوطني الاستشاري (1992-1993).
- جدول النشاطات الخارجية للمجلس الوطني الانتقالي (1994-1997).

المنظمات، الجمعيات والاتحادات البرلمانية الدولية

المنظمة	تاريخ التأسيس	صفة البرلمان الجزائري	ملاحظات عامة
الاتحاد البرلماني الدولي	أسس سنة 1889 بمبادرة من برلمانيين فرنسيين وبريطانيين وهو من أقدم المنظمات الدولية المتعددة الأطراف ويضم حالياً 142 برلماناً وطنياً كأعضاء فاعلين بالإضافة إلى المنظمات البرلمانية الإقليمية المنضمة إلى الاتحاد بصفة ملاحظة ويوجد مقره بجنيف بسويسرا.	انضم البرلمان الجزائري لهذا الاتحاد في سبتمبر 1977 (عن طريق المجلس الشعبي الوطني) ودأب مجلس الأمة منذ تأسيسه عام 1998 على المشاركة في كافة المؤتمرات والاجتماعات الدولية التي عقدها.	<ul style="list-style-type: none"> - يهدف الاتحاد إلى تيسير الاتصالات بين برلمانات الدول الأعضاء. - يعمل على تشجيع المفاوضات السياسية بغرض تسوية النزاعات سلمياً. - قام بإنشاء آليات لتعزيز الأمن والتعاون في منظمة البحر الأبيض المتوسط وأوروبا والشرق الأوسط، وفي بلدان ومناطق أخرى. - يقوم بصياغة توصيات لاتخاذ تدابير على الصعيد البرلماني. - يعمل على تنفيذ برنامج واسع النطاق لتعزيز الديمقراطية. - يمثل مرجعاً أساسياً في العالم لتلقي المعلومات بشأن البرلمانات وهياكلها. - يقوم بدور الوسيط لتنسيق المساعدة الفنية المقدمة إلى البرلمان. - يعتبر اتحاد منظمة دولية رسمية تعمل بشكل وثيق مع هيئة الأمم المتحدة. - ينظم الاتحاد بانتظام اجتماعات في مقر الأمم المتحدة لتبادل وجهات النظر. - يقدم مساهمة برلمانية إلى المؤتمرات الكبيرة ولقاءات القمة. - يقدم مساعدته إلى الأمم المتحدة في إطار حفظ السلم ونشر الديمقراطية. - يعقد الاتحاد البرلماني الدولي مؤتمرات في السنة بالإضافة إلى اجتماعات فرعية وأخرى عالمية بشأن مواضيع محددة لهيئات متخصصة.
الاتحاد البرلماني العربي	تأسس في يونيو 1974 نتيجة للتضامن والعمل العربي المشترك وهو يتألف من شعب تمثل المجالس البرلمانية العربية وصل عددها إلى 22 شعبة برلمانية إلى الآن. وتتأهب الدول الأعضاء على رئاسة الاتحاد وفق الترتيب الهجائي سنوياً. ومقره بدمشق - سوريا.	الجزائر عضو مؤسس، سبق لها رئاسة الاتحاد عن طريق السيد عبد القادر بن صالح، كرئيس للمجلس الشعبي الوطني في الفترة ما بين 2000-2002.	<ul style="list-style-type: none"> - يهدف الاتحاد إلى تعزيز اللقاءات بين المجالس البرلمانية العربية. - تتسبب جهود المجالس البرلمانية الجزائرية في مختلف المحافل الدولية. - بحث القضايا العربية المشتركة في النطاق القومي والدولي. - العمل على تعميق قيم الديمقراطية وتوحيد التشريع في الدول العربية. - تدعيم التعاون بين شعوب العالم من أجل سلام قائم على العدل. - ويلاحظ تميز مواقف البرلمان الجزائري في الاتحاد العربي بالواقعية والالتزام بتعزيز التعاون والتضامن العربي لأجل الدفاع عن القضايا العربية. - توطدت علاقات الاتحاد بدامعة الدول العربية بهدف التعاون والتنسيق في مجالات العمل المشترك في علاقة مع المنظمات الدولية، وقد توجت هذه العلاقات بإبرام اتفاقية تعاون لتحقيق أهدافها.
الاتحاد البرلماني الإفريقي	تأسس في 13 فبراير 1976 ويعد منظمة قارية تجمع برلمانات الدول الإفريقية والتي بلغ عددها 40 برلماناً وطنياً سنة 2012 ويوجد مقره بأبيدجان بالكوت ديفوار.	الجزائر عضو مؤسس، سبق لها رئاسة الاتحاد البرلماني الإفريقي عن طريق السيد عبد القادر بن صالح كرئيس لمجلس الأمة في الفترة ما بين 2004-2006.	<ul style="list-style-type: none"> - يعقد الاتحاد البرلماني الإفريقي مؤتمراً عاماً كل سنة. - يعتبر مؤتمر الرؤساء للاتحاد أعلى هيئة ويضم رؤساء البرلمانات الوطنية. - تتابع اللجنة التنفيذية للاتحاد مجموع القرارات والتوصيات. - تعتبر الأمانة العامة للاتحاد صلة وصل بين الشعب الوطنية الأعضاء في الاتحاد وبين هذا الأخير وباقي المنظمات الدولية وتسهر على التدبير الإداري لشؤون الاتحاد.
اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون	تأسس بطهران في 17 يونيو 1999 ويضم برلمانات الدول الأعضاء في منظمة التعاون	الجزائر عضو مؤسس، ويمثلها عضوين باللجنة العامة للاتحاد، كما تحوز على عضوية اللجنة	<ul style="list-style-type: none"> - يهدف الاتحاد إلى التعريف بالتعاليم الإسلامية السامية وتنتشرها مع التأكيد على شتى جوانب الحضارة الإسلامية. - يهدف إلى توفير إطار لتحقيق تعاون الدول وتنسيق شاملين فيما بين مجالس الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

ملاحظات عامة	صفة البرلمان الجزائري	تاريخ التأسيس	المنظمة
<p>- تعزيز اللقاءات والحوار بين أعضاء هذه المجالس وتبادل الخبرات البرلمانية ومناقشة القضايا الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية.</p> <p>- تدعيم الاتصال والتعاون والتنسيق مع سائر المنظمات البرلمانية والمنظمات الحكومية والغير الحكومية.</p> <p>- يجوز للمنظمات الإقليمية والدولية حضور مؤتمرات الاتحاد بصفة مراقب.</p>	<p>التنفيذية للاتحاد منذ مؤتمر دكار في مارس 2004</p>	<p>الإسلامي (المؤتمر الإسلامي سابقاً).</p>	<p>الإسلامي</p>
	<p>الجزائر عضو مؤسس، حيث وقعت على بروتوكول المعاهدة في شهر مارس 2003 وأودعت أدوات التصديق في أبريل 2003. كما يعتبر البرلمان الإفريقي أحد الأجهزة الست للاتحاد الإفريقي، ويمثل البرلمان الجزائري بخمسة أعضاء من بينهم على الأقل امرأة.</p>	<p>مارس 2004، تم إقرار تأسيس البرلمان عبر معاهدة أبوجا سنة 1991، وتم صدور وثيقة تأسيسه بصفة توافقية بسرت الليبية في سبتمبر 1999، وتمت المصادقة النهائية على نص البروتوكول المضمن إنشاء البرلمان الإفريقي من قبل رؤساء الدول والحكومات بمدينة سرت في مارس 2002.</p>	<p>البرلمان الإفريقي (يتألف البرلمان الإفريقي من 202 عضو بمعدل 5 أعضاء عن كل دولة، يمثلون 41 دولة من مجموع 53 دولة عضوة في الاتحاد الإفريقي)</p>
	<p>الجزائر ممثلة بأربعة أعضاء مناصفة فيما بين غرفتي البرلمان</p>	<p>ديسمبر 2005، تم عقد أول مؤتمر تأسيسي للبرلمان في فترته الانتقالية التي حددت بخمس سنوات، ومددت بسنتين، وتم عقد أول دورة للبرلمان العربي الدائم يوم 12 سبتمبر 2012.</p>	<p>البرلمان العربي (تم الإعلام عن إنشاء البرلمان العربي في قمة الجزائر مارس 2005)</p>
<p>- تأسيس ميكانيزم دائم للحوار والتفاوض فيما بين الشركاء المتوسطيين، وذلك في شكل اجتماعات برلمانية.</p> <p>- تهتم بقضايا التشغيل في المتوسط.</p> <p>- الولوج إلى المعلومات وقضية التبادلات الثقافية في المتوسط.</p> <p>- التعاون من أجل التحكم في قضايا التسلح في المتوسط للوقاية من الحروب والنزاعات.</p>	<p>الجزائر عضو مؤسس</p>	<p>سبتمبر 2006</p>	<p>الجمعية البرلمانية للمتوسط (وقد جاءت لتتويجاً لمسار ما كان يسمى بمؤتمر الأمن والسلام المتوسطي) وتم عقد أولى اجتماعات المسار في جوان 1992</p>
<p>- يشارك البرلمان الجزائري في اجتماعات الجمعية بصفة دورية منذ اجتماعات</p>	<p>يشارك البرلمان الجزائري</p>	<p>تم إقرار تأسيسها في مؤتمر</p>	<p>الجمعية</p>

المنظمة	تاريخ التأسيس	صفة البرلمان الجزائري	ملاحظات عامة
البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون بأوروبا	باريس عام 1990، وعقدت أولى اجتماعاتها في جويلية 1992 في بودابست - بروكسل. تضم حالياً 317 برلماني عن 55 دولة شريكة، إضافة إلى دول شريكة في التعاون	في هذه الاجتماعات بصفته عضو شريك في التعاون	نانت الفرنسية في أكتوبر 1999. - لم ينقطع البرلمان الجزائري عن المشاركة في الاجتماعات الثنائية، السنوية والخريفية، وذلك بهدف: * تعميق التعاون من أجل تحقيق مساهمة أفضل لأجل بناء فضاء أكبر للسلم، الأمن والاستقرار في المنطقة الأورو-متوسطية.
الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا	05 ماي 1949 (شارك في تأسيسها برلمانات عشر 10 دول، وتضم اليوم أكثر من 46 برلمان، ومعهم برلمانات المكسيك، إسرائيل، وكندا كملاحظين، في حين تحوز أبخازيا وأسيتيا الجنوبية على صفة مدعو	يشارك البرلمان الجزائري بصفة مدعو	- تفتخر الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا بكونها محفلاً لبرلمانات جميع أوروبا، ويحوز البرلمان الجزائري على علاقات متميزة مع هذه الجمعية، فقد سبق لها أن أصدرت قراراً حول الوضع الخاص في الجزائر في 21 نوفمبر 1998، وأقرت إقامة حوار مع البرلمان الجزائري وهو ما فتح الباب واسعاً من أجل مشاركة دورية في ملتقيات ومؤتمرات الجمعية. وقد أقرت مؤخراً صفة شريك في الديمقراطية لبرلمانات دول جنوب المتوسط، لكن البرلمان الجزائري لم يبادر للمطالبة به على غرار المغرب والسلطة الوطنية الفلسطينية لأسباب سيادية تتعلق بشروط حيازة الصفة.
الجمعية البرلمانية للفرنكفونية	تأسست باللوكسمبورغ في 1967 وتضم 48 شعبة برلمانية ناطقة بالفرنسية من إفريقيا وأمريكا وآسيا وأوروبا وأوقيانوسيا. من بينها 29 شعبة إفريقية، وكل دول منطقة شمال إفريقيا أعضاء فيها ما عدا الجزائر وليبيا.	يشارك البرلمان الجزائري بغرفته في فعاليات هذه الجمعية بصفة مدعو	- تعمل على تسيير إشعاع اللغة الفرنسية كما تسعى إلى أن تكون انعكاساً وشاهدتاً على التعدد الثقافي لشعوب الفرنكفونية. - لها دور استشاري وتعتمد توصيات وآراء استشارية وقرارات تهم المجموعة الفرنكفونية في مختلف المجالات التي تعرض على مؤتمر الجمعية. - تقوم بمهام مراقبة الانتخابات وتنظيم المناظرات والندوات البرلمانية. - تقوم بمساعي حميدة من أجل السلم وتجنب النزاعات ودعم مصالح التوثيق في برلمانات الجنوب من خلال برنامجها PARDOC.
الجمعية البرلمانية لمنظمة حلف شمال الأطلسي	تأسست في أواسط الخمسينيات وتضم اليوم 357 برلماني عن برلمانات 28 دولة عضو في الحلف إلى جانب 14 دولة شريكة للحلف، وأربع شركاء متوسطيين.	تحوز الجزائر على صفة العضو الشريك المتوسطي في الجمعية البرلمانية للحلف الأطلسي منذ دورة لوبيانا سلوفينيا في نهاية ماي 2005. وعليه يتكون الوفد البرلماني الجزائري لدى الجمعية من ستة أعضاء (مناصفة بين العزفتين) لكن دورة أوصلو في ماي 2009 أقرت وفد من ثلاثة أعضاء يشارك فقط في الدورة السنوية التي تعقد في خريف كل عام، إضافة إلى	- تعقد الجمعية دورتين في السنة يلتقي خلالها ممثلو برلمانات الدول الأعضاء مع ممثلي الحكومات ومسؤولي الحلف والخبراء الأكاديميين. - تعتبر إطاراً تهتم الجمعية البرلمانية لحلف شمال الأطلسي في الظروف الحالية بالمشاركة في: - الإصلاحات الجذرية لمؤسسات الحلف. - إعادة هيكلة آليات ومفاهيم الدفاع. - الاهتمام بدراسة ومناقشة الحضور الملحوظ والطاغي للمعلوماتية على مناحي الحياة، خصوصاً العسكرية منها. - ترقية الحوار البرلماني حول قضايا الأمن. - تحسيس البرلمانين بقضايا الأمن والسلم. - تشكيل رأي عام حول أهداف الحلف. - إعطاء قدر أكبر من الشفافية لعمليات الحلف الأطلسي. وقد أضيفت منذ عام 1989، بعد انهيار المعسر الاشتراكي ونهاية الحرب الباردة الأهداف التالية:

ملاحظات عامة	صفة البرلمان الجزائري	تاريخ التأسيس	المنظمة
مساعدة الدول الأوروبية، القريبة من الحدود الأطلسية على إقامة ديمقراطيات تعددية. - تدعيم التعاون مع الدول التي تفضل الشراكة على الانخراط في الحلف (القوقاز والدول المتوسطية).	اجتماعات المجموعة الخاصة بالمتوسط (GSM).		
- يعقد مجلس الشورى الدورة دورة عادية كل سنة كما يمكنه عقد دورات استثنائية بطلب من مجلس الرئاسة. - يبدي رأيه فيما يحيله مجلس الرئاسة من مشاريع وقرارات. - يرفع مجلس الرئاسة ما يراه من توصيات لتعزيز عمل الاتحاد وتحقيق أهدافه. - عقد المجلس أو اجتماع له بالإعلان عن ميلاده بالجزائر يوم 10 يونيو 1989. - عقد ثلاث اجتماعات عادية متوالية في تونس 17-19 أكتوبر 1990 و 24-28 يونيو 1990 وفي الجزائر 7-8 يناير 1991 وفي طرابلس 7 مارس 1991. - دخل المجلس في فترة جمود بعد حرب الخليج الثانية منذ 1991 طبعت اتحاد المغرب العربي، ولم يتم تفعيله من جديد إلا في سنة 2001 بعد اجتماع مكتب المجلس بالجزائر يومي 9-10 يونيو 2001. - اجتمع مجلس الشورى المغربي في دورته الخامسة 12-13 مارس 2003 بنواكشوط بموريتانيا. - تواصلت اجتماعات اللجان التابعة منذ 20-21 يناير 2004 بتونس (اللجنة الاقتصادية) وبالجزائر (اللجنة القانونية) وليبيا (لجنة الموارد البشرية) وموريتانيا (لجنة الشورى السياسية) وبالمغرب (لجنة النبية الأساسية).	تأسس بمراكش في 17 فبراير 1989 إثر التوقيع على معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي، وقد تأسس بموجب أحكام المادة 12 من المعاهدة ويضم عضوية المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا، وموريتانيا لجنة الاقتصادية)	مجلس الشورى لاتحاد المغرب العربي	

المصدر: أنظر موقع مجلس الأمة الجزائري والمجلس الشعبي الوطني، وحصيلة النشاط الخارجي لمجلس الأمة (جانفي

.(2007)

جدول لتقارير بعض المهام التي قام بها أعضاء البرلمان الإفريقي والبرلمان العربي
في إطار الدبلوماسية البرلمانية (اعتمد عليها خلال البحث)

Nature de la mission	Date de la mission	Référence
Exposé sur les questions de paix et de sécurité en Afrique	06 mai 2008	PAP/C.10/CCIRCR/RPT/43/08
Rapport de la mission d'observation d'élections du parlement panafricain élections harmonisées en républiques du Zimbabwe	29 mars 2008	PAP/C.10/CECHR/RPT/31/08
Commission permanente de l'éducation, de la culture, du tourisme et des ressources humaines : Rapport de la mission d'information sur la situation qui prévaut dans le domaine de l'éducation dans les pays qui sortent d'un conflit : l'expérience rwandaise	16-21 mars 2008	PAP/C.8/CCIRCR/RPT/39/08
Rapport sur la mission d'observation des élections – effectuée par la mission d'observation du parlement panafricain sur : Les élections générales de 2007 au Kenya	22-30 décembre 2007	
Rapport administratif sur la mission d'observation des élections du PAP : élections présidentielles et législatives au Burundi		
Projet de rapport sur la mission d'observation des élections du PAP : élections générales en Ethiopie	16-28 mai 2010	
Projet de rapport de la mission d'observation des élections présidentielles en république de Guinée du 27 juin et 19 septembre 2010	27 juin et 19 septembre 2010	
Rapport administratif de la mission d'observation des élections du PAP : élections présidentielles au Rwanda 4-13 Août 2010	4-13 Août 2010	
Rapport de mission d'observation des élections législatives- Île Maurice 05 mai 2010	05 mai 2010	
Recommandations de la commission permanente de la coopération, des relations internationales et du règlement des conflits		
Rapport de la commission permanente de la coopération, des relations internationales et du règlement des conflits sur la paix et la sécurité en Afrique	Octobre 2010	
Commission permanente de la coopération, des relations internationales et du règlement des conflits	Octobre 2010	
Construire la paix régionale et réaliser le système de		

sécurité en Afrique : le rôle du parlement Pan-Africain dans la résolution des conflits et le maintien de la paix		
Rapport sur la situation politique sécuritaire et humanitaire en Somalie	Octobre 2009	PAP/CCIRCR/DOC.17/RPT(II)
Commission permanente de la coopération, des relations internationales et du règlement des conflits – Niamey, 14-18 septembre 2009	14-18 septembre 2009	PAP/CCIRCR/DOC.14/RPT(II)
Commission permanente de la coopération, des relations internationales et du règlement des conflits : Rapport de la réunion tenue du 28 au 30 septembre 2009 à Khartoum – Soudan	28-30 septembre 2009	PAP/CCIRCR/DOC.17/RPT(II)
المسائل المحالة من الأمين العام لجامعة الدول العربية والمشار إليها في البند (ج) من المادة (9) من النظام الأساسي للبرلمان: تقرير بعثة البرلمان العربي عن ملاحظة الانتخابات الرئاسية ف يجمهورية القمر المتحدة (2006/5/20-10)	5-20 mai 2006	

مجلة الفكر البرلماني. العدد 26. نوفمبر 2010. منشورات مجلس الأمة، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار
قراءة في كتاب منير الشعوب (مسيرة الإتحاد البرلماني الدولي..)
كلوفيس مقصود، من زوايا الذاكرة، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2014. ص 269-349.

فهرس المحتويات .

1	مقدمة
	الباب الأول: مدخل إلى الدبلوماسية (المفهوم النظري، التقسيمات ودور البرلمان والبرلمانيين)
11	مقدمة الباب الأول:
	الفصل الأول: مفهوم الدبلوماسية، جذورها وأنواعها
14	المبحث الأول: مفهوم الدبلوماسية وجذورها
14	المطلب الأول: مفهوم الدبلوماسية
16	المطلب الثاني: تعريف الدبلوماسية
19	المطلب الثالث: مصادر قانون العلاقات الدبلوماسية
22	المطلب الرابع: آليات التعاون الدبلوماسي في حل النزاعات
25	المبحث الثاني: أنواع الدبلوماسية
27	المطلب الأول: تقسيمات الدبلوماسية الرسمية الحديثة
31	المطلب الثاني: تقسيمات الدبلوماسية الموازية أو الشبه الرسمية
	الفصل الثاني: مفهوم ودور الدبلوماسية البرلمانية
41	المبحث الأول: عوامل ظهور الدبلوماسية البرلمانية
41	المطلب الأول: مبررات ظهور الدبلوماسية البرلمانية
43	المطلب الثاني: الجدل حول وظيفة العمل الدبلوماسي البرلماني
45	المطلب الثالث: أهداف الدبلوماسية البرلمانية
48	المطلب الرابع: صور وأشكال الدبلوماسية البرلمانية
52	المطلب الخامس: مميزات الدبلوماسية البرلمانية
53	المبحث الثاني: البرلمان الجزائري والدبلوماسية البرلمانية
53	المطلب الأول: معالم السياسة الخارجية للدولة الجزائرية
55	المطلب الثاني: البرلمان الجزائري والسياسة الخارجية
60	المطلب الثالث: معوقات الدبلوماسية الجزائرية

الباب الثاني: النزاعات الدولية وصور أشكال ممارسات الدبلوماسية
البرلمانية في حلها، الحدّ والوقاية منها.

مقدمة الباب الثاني

- 64 الفصل الأول: مفهوم النزاعات، أنواعها ودور الدبلوماسية
البرلمانية في حلها.
- 67 المبحث الأول: مفهوم النزاعات الدولية وأنواعها.
- 67 المطلب الأول: مفهوم النزاعات.
- 68 المطلب الثاني: مفهوم النزاع الدولي.
- 70 المطلب الثالث: المنازعات القانونية والمنازعات السياسية.
- 72 المطلب الرابع: المنازعات الثنائية والمنازعات الجماعية.
- 72 المطلب الخامس: المنازعات في المسائل العلمية
- 73 المبحث الثاني: دور الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات والوقاية منها
- 73 المطلب الأول: نماذج عن مشاركة الدبلوماسية البرلمانية في حل النزاعات والوقاية منها
- 76 المطلب الثاني: دور البرلمان في منع الأزمات والانتعاش منها
- 84 المطلب الثالث: نموذج المأساة الوطنية الجزائرية
- المطلب الرابع: العلاقات بين البرلمان الأوروبي والبرلمان الجزائري (صورة من صور الدبلوماسية البرلمانية
الجزائرية)
- 88 الفصل الثاني: الملاحظة البرلمانية الدولية للانتخابات
الوطنية
- 103 المبحث الأول: مكانة الملاحظة البرلمانية في نظام الملاحظة الدولية للانتخابات الوطنية
- المطلب الأول: الدور الريادي لمنظمة الأمم المتحدة في خلق القواعد القانونية لتكريس نظام الملاحظة
الدولية للانتخابات الوطنية
- 103 المطلب الثاني: فرق الملاحظة الدولية للانتخابات
- 109 المطلب الثالث: مميزات فرق الملاحظة الدولية للانتخابات المشكلة من أعضاء بالمنظمات الدولية
(حكومية)
- 111 المطلب الرابع: مميزات فرق الملاحظة الدولية للانتخابات (البرلمانية - غير الحكومية)
- 114 المبحث الثاني: نماذج وخصوصية عمل بعض المنظمات البرلمانية الإقليمية والأوروبية في عملية
ملاحظة الانتخابات الوطنية وتميزها عن الملاحظة الدولية الحكومية وغير الحكومية
- 115 المطلب الأول: حالة البرلمان الأوروبي
- 115 المطلب الثاني: حالة الجمعية البرلمانية للفرانكفونية
- 117

المطلب الثالث: الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (AP/OSCE) 120

المطلب الرابع: خصوصية الملاحظة البرلمانية وتميزها عن الملاحظة الدولية الحكومية وغير الحكومية 121

خاتمة 126

قائمة المراجع 133

الملاحق: 140

- قائمة المنظمات، الجمعيات والاتحادات البرلمانية الدولية.
- جدول لتقارير بعض المهام التي قام بها أعضاء البرلمان الإفريقي والبرلمان العربي في إطار الدبلوماسية البرلمانية (اعتمد عليها خلال البحث)
- نص اللائحة رقم 1598 الصادرة عن الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، سنة 2008.
- نص اللائحة المصادق عليها خلال المؤتمر 106 للاتحاد البرلماني الدولي المنعقد بعاصمة بوركينافاسو في 14 سبتمبر 2001.
- تقرير حول اللقاء البرلماني الخامس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2001 (تقرير منشور بموقع واب البرلمان الأوروبي تحت الرقم (CR/446407FR.doc/PE399.441).
- تقرير حول اللقاء البرلماني السادس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2002 (تقرير غير منشور).
- تقرير حول اللقاء البرلماني السادس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2002 (تقرير منشور بموقع واب البرلمان الأوروبي تحت رقم (CR/483491FR.doc/PE322.314).
- تقرير حول اللقاء البرلماني الثامن بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2006. (تقرير غير منشور).
- تقرير حول اللقاء البرلماني الثامن بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2006. (تقرير منشور بموقع واب البرلمان الأوروبي تحت رقم (CR/649210FR.doc/PE379.196).
- جدول النشاطات الخارجية للمجلس الوطني الاستشاري (1992-1993).
- جدول النشاطات الخارجية للمجلس الوطني الانتقالي (1994-1997).

الملاحق:

- قائمة المنظمات، الجمعيات والاتحادات البرلمانية الدولية.
- جدول لتقارير بعض المهام التي قام بها أعضاء البرلمان الإفريقي والبرلمان العربي في إطار الدبلوماسية البرلمانية (اعتمد عليها خلال البحث)
- نص اللائحة رقم 1598 الصادرة عن الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، سنة 2008.
- نص اللائحة المصادق عليها خلال المؤتمر 106 للاتحاد البرلماني الدولي المنعقد بعاصمة بوركينافاسو في 14 سبتمبر 2001.
- تقرير حول اللقاء البرلماني الخامس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2001 (تقرير منشور بموقع واب البرلمان الأوروبي تحت الرقم CR/446407FR.doc/PE399.441).
- تقرير حول اللقاء البرلماني السادس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2002 (تقرير غير منشور).
- تقرير حول اللقاء البرلماني السادس بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2002 (تقرير منشور بموقع واب البرلمان الأوروبي تحت رقم CR/483491FR.doc/PE322.314).
- تقرير حول اللقاء البرلماني الثامن بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2006. (تقرير غير منشور).
- تقرير حول اللقاء البرلماني الثامن بين البرلمان الجزائري والبرلمان الأوروبي/2006. (تقرير منشور بموقع واب البرلمان الأوروبي تحت رقم CR/649210FR.doc/PE379.196).
- جدول النشاطات الخارجية للمجلس الوطني الاستشاري (1992-1993).
- جدول النشاطات الخارجية للمجلس الوطني الانتقالي (1994-1997).